# مناظرة علمية بعنوان : السبر والتعريف على أقوال أهل البتر والتحريف

**بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين :**

**قد جاء عنوان هذا المجلس الحواري واضح المبنى هادف المعنى ورسالة إلى من طال الحوار معهم من خوارج العصر [ خوارج الخوارج ] في حقيقة التوحيد ، خاصة الخلاف في ركن النفي الذي نعتقد أن هؤلاء القوم قد زادوا فيه ما ليس فيه بطريقة البتر وتحريف المعنى ، وطريقة عرض الكلام في هذا الحوار طريقة مبنية على نهج - إياك أعني واسمعي يا جارة - لأنني اعتقد أن هؤلاء المحاورين قد حملوا كل هذه الشبه عن أناس محترفين في البتر والتحريف فهم الذين نعنيهم في كلامنا كله ، وإلا هم قد أتوا بكلام يبدوا أنهم لا يعرفون قدره و خطورته ، و الله الموفق لذلك والله المستعان.**

**أسأل الله أن يوفقني وإياكم للحق والعمل به ، وأذكر نفسي و إياكم بقوله تعالى الذي ذمّ به كل كافر قد رد الحق ( فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين ) يعني الكفر هو رد الحق مهما كانت درجته ، سواء كان من الأصل أم الفرع و أذكر نفسي وإياك بقوله تعالى : ( وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ )**

**و أما بعد :**

**الحنيف :**

**مسألة تبعية مجهول الحال للدار ( الاستصحاب ) مسألة فقهية عملية ظنية ليست عقدية ولكن اختلف الموحدون الخلص من أهل التوحيد في الفرز وليس في الحكم ، بخلاف خوارج الخوارج اليوم الذين جعلوا الحكم بالتبعية واستصحاب مجهول الحال للدار من أصل الدين حُكم عقدي قطعي يقيني يكفرون من توقف في المُعين المجهول الذي لا يعرفون حاله ويتسلسلون في**

التكفير على ذلك بمتتالية لا متناهية متسلسلة جعلينها من أصل الدين زيادةً منهم فيه ما ليس منه مصرحين بقولهم : " تكفير مجهول الحال في الديار الممتدة من دكا عاصمة بنغلادش شرقا إلى مراكش عاصمة المغرب الاقصى غربًا من أصل الدين يدخل في الرُكن الأول من شهادة لا إله إلا الله ، والمتوقف في مجهول الحال كافر ومن ولم يكفره كافر إلى ما لا نهاية "

قال الإمام العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمه الله تعالى :

" والتجاسر على تكفير من ظاهره الإسلام من غير مستند شرعي ولا برهان مرضي يخالف ما عليه أئمة العلم من أهل السنة والجماعة وهذه الطريقة هي طريقة أهل البدع والضلال "

📙 مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ‹ الصفحة : ٦ / المجلد : ٣ ›

ويقول رحمه الله تعالى في موضع آخر:

" وأما : التكفير بهذه الأمور، التي ظننتموها، من مكفرات أهل الإسلام فهذا : مذهب، الحرورية، المارقين، الخارجين على علي بن أبي طالب، أمير المؤمنين، ومن معه من الصحابة "

📙 مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ‹ الصفحة : ٢٠ المجلد : ٣ ›

ولهذا كان هؤلاء خوارج مارقون زنادقة جعلوا أحكام فقهية عملية ظنية من أصل الدين يكفرون ويفرقون بها بين الموحدين. فكانوا أبشع حالا وتنطعًا من أهل النهروان والحرورية والأزراقة والاباظية .

قال الصحابي الجليل علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الخوارج :

" ليسوا بقراء للقرآن ، ولا فقهاء في الدين ، ولا علماء في التأويل ولا لهذا الأمر بأهل سابقة في الإسلام ، والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسرى وهرقل "

📔 تاريخ الطبري - بواسطة مختصر تقريرات أئمة الدعوة - ‹ الصفحة : ١١٧ / المجلد : ٣ ›

ولما قتل علي رضي الله عنه الخوارج ، قال رجل : " الحمد لله الذي أبادهم وأراحنا منهم " فقال علي : " كلا والذي نفسي بيده إن منهم لمن في أصلاب الرجال لم تحمله النساء بعد ، وليكونن آخرهم لصوصًا جرادين "

📔 مصنف عبد الرزاق ‹ الصفحة : ١٥١ / المجلد : ١٠ ›

**قرطبة:**

فهمك سقيم هداك للإسلام،
وهذا النص الذي نسخته هنا تأصيل فاسد والآثار التي ذكرتها في هذا النص ليس استدلال على عدم تكفير مجهول الحال

**الحَنيف:**

يعني تكفير مجهول الحال على حسب فهمك يدخل في أصل الدين ( لا إله إلا الله ) أما من توقف للتبيّن من ديانة المجهول ليقضي على الجهالة بديانته والشك في حاله فقد نقض أصل الدين على حسب معتقدك وما تدين الله به
أم أنك من جماعة أحمد الأنصاري القابع في شوارع بريطانيا حيث صار هو وأتباعه يأصلون لأحكام ما سبقهم إليه أحدٌ من العالمين كقولهم :
تكفير مجهول الحال من أصل الدين ثم زادوا على ذلك أن قالوا : مجهول الحال كافر ظاهراً وباطناً، ثم أضافوا إلى هذه الجهالة ضلالة أخرى كقولهم : هذا متعلق بأحكام الدنيا دون أحكام الآخرة وقالوا مجهول الحال كافر ظاهرا وباطنا ولا نعلم أحواله يوم القيامة .
وعلى لازم قول هؤلاء الزنادقة الخوارج المارقين لا يوجد مسلم موحد لله اليوم

**قرطبة:**

**قولك بمجهول الحال "نقيض للتكفير بالعموم"إذاً كيف تكفر بالعموم؟ لماذا صاحب المجموعة يحذف الأدلة التي ارستلها هنا؟**

**الحَنيف:**

**ماذا تقصد بالعموم .**

**هل العموم الذي مصدره الخبر المتواتر أم الإستقراء والتبين والمباشرة للأعيان**

**قرطبة:**

**لم اطلب منك الآثار في ذم الخوارج،لاكن اطالبك ان تبين دليلك على قولك بمجهول الحال**

**الحَنيف:**

**الناس إمّا معلوم وإمّا مجهول فالمجهول ضد المعلوم ومن لم تعلم حاله فقد جهلت حاله وهذا أمرٌ يُعلم بالفطرة والعقل.**

**قرطبة:**

**والمجهول يلحقه حكم المعلوم وهذا لا خلاف فيه عند السلف رحمهم الله تعالى**

**الحَنيف:**

**هل الإلحاق ظني أم قطعي وما هو جامع العلة**

**قرطبة:**

**حكم الأعيان إسلاما بين القوم المسلمين وكفرا بين القوم الكافرين هو حكم قطعي في إسلام الأعيان في هذه الأقوام أو كفرها ، وهو حكم على الظاهر فظاهرهم الإسلام أو الكفر يقيناً أما الباطن فليس محل للحكم لا ظناً ولا قطعاً حال خفائه أي الحكم القطعي بالكفر في دار الكفر هو حكم على الظاهر بغير**

**اعتبار للباطن ، وبهذا جاءت النصوص الشرعية ، فتكفيرنا لمن لم يظهر الإسلام اليوم ليس تكفيرا ظنيا وليس لاحتمال فعله الكفر ، بل تكفيرنا له لأننا لم نعاين منه إسلاما وهذا قطعي ، وحينئذ نفي الإسلام منه ظاهرا هو نفي قطعي ، لأن الأصل في الصفات المكتسبة العدم والإسلام من الصفات المكتسبة ولا يُرى في هذه المجتمعات بل عكسه وضده وناقضه هو المنتشر والحاكم والمهيمن**

**الحَنيف:**

**رجل يمشي لا أرى منه إلا المشي هل هذا نقول عنه ظاهره الكفر ؟ فإن كان الجواب نعم .. فما هو كفره ؟ لو أنت الآن عندي مجهول الدين ، فلا أجزم بكفرك وشركك ولا أجزم بإسلامك ، وأنت بين أكثرية من الناس مشركون ..فهل أقول وأحكم عليك بما ليس لي به علم!!**

**فأسالك ويا ريت تجبني :**

**١ - هل إذا حكمت عليك بالكفر ترضى ؟! أي هل إذا لم أحكم بكفرك تحكم بكفري ، لأنك من القوم الذين الأكثرية منهم مشركون .**

**٢ - هل أقسم بالله أنك على الكفر والشرك وأنا لا أعرفك ، إذا قلت :**
**- لا تجزم شككت في أصل الإسلام وأساسه**
**- إذا قلت بل تجزم وتقسم على ذلك ( فإن كنت مسلما كفرت وإن كنت كافرا فلما الحوار في الدخول إلى الإسلام وأنت فاقد له )**

**٣ - زيد من الناس ما نوع كفره ، ومن هو معبوده ، وهل الناس سواء لا فرق ولا تأصيل؟**

**٤ - ما معنى الكفر الذي نزّلته على من لا تعرفه .. هل تقسم بالله أن من لا تعرفه هو عدو لله ، فإن قلت نعم ، كذبت وشهدت بالغيب ، وإن قلت لا فأنت تتكلم في الفقهيات.**

تعلم تماما أن كلامك هذا الباطل يجرك إلى مصائب كبرى منها أنك تكفر نفسك تكفيرا من أصل الدين لأنه قد لا يعلم حالك لغيرك من الموحدين ، وكذلك يلزم من كلامك أن لا يوجد موحدين أبدا ، لذلك بدل أن ترجع الى الحق قلت بمعتقد الجهمية وفرقت بين الظاهر والباطن من حيث التلازم .

فالسؤال الأول لك : كيف تشهد على الافراد بالفرد أنهم كفار وتكفيرهم من أصل الدين ثم تقول لا علاقة لنا بالباطن فهل يحتمل عندكم أن هذا الذي جعلتم كفره من أصل الدين أن يكون مسلما في الباطن ؟؟؟؟؟
قلت كل الناس فردا فردا تكفيرهم من أصل الدين أي أن الأستقراء عندك تام كلي لا يتخلف عنه فرد.

فالسؤال الثاني : كيف جعلت الإستقراء كلي تام لا يتخلف فرد وأنت بنفسك تقول يوجد افراد موحدين مستخفين بدينهم ؟

السؤال الثالث : هؤلاء الافراد المستخفين بدينهم كيف جعلت تكفيرهم من أصل الدين رغم أنك أقررت أنهم مستخفين بدينهم ؟؟؟ ستقول : معلوم الحال ومجهول الحال عندنا سواء فنقول لك : هل تكفيرهم في الباطن سواء ؟؟ ففكّرت وقدّرت ثم علمت أنك ستقع في تناقض وقد علمت أن الكفر القطعي له علاقة متلازمة ظاهرا وباطنا بقول الله تعالى : ( وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِا ا للَّ وَالنابِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتاخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِ ا ن كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ) فهذه الآية دليل قطعي أن من أتى بعمل كفري في الظاهر فهو كافر في الباطن فكيف ستفعل في مجهول الحال لأنك أنت وغيرك والعقل يقول أن مجهول الحال قد يكون مسلما في الباطن ولا يقول بخلاف هذا إلا جاحد لا حيلة فيه ، وحرف قد إذا دخل على المضارع يفيد التقليل والشك ، فأنت تعلم هذا التناقض ففرت فرار الحمر من هذا وقولك وقوا غيرك نحن لا يهمنا حكم الآخرة وقد يكون هذا المجهول عند الله من المسلمين بل قلتم بهذا حتى في المعلوم حاله لكي لا تتناقضوا ويظهر الفارق إذن هذا أقل الأحوال في قولكم هو كفر - عندكم - لأنكم تقولون أن مجهول الحال كافر يقينا ومن شك فهو كافر ثم تقولون أنه قد يكون مسلما عند الله وهذه هي عقيدة الجهمية بالمطابقة وما ظلمناكم .

**نحن نتكلم يا بني  عن الفرد المجهول حاله ستقول لي مجموع المجهول الحال هو كثير من المجاهيل ،  نقول لك تأمل عقيدتنا وأظنك لم تفهمها بعد نحن  لا  نجحد الواقع و ما هو معلوم بالاضطرار في دين أكثرية وأن ( أكثر ) الناس اليوم  كفار ولا نقول (جميعا كلهم ) ، فلا ندّعي استقراء حال الناس فردا فردا  ، وهذا إدعاء علم الغيب وكذب على الله.**

**قرطبة:**

**قولك بمجهول الحال ينفي تكفيرك بالعموم،والى الآن لم تذكر دليلاً واضحاً على قولك مع احترامي لك،**

**فيُنسب من كان بين قوم كفار إلى قومه ظاهراً ولو كان مستخف بالإيمان إلا من أظهر المخالفة، وفي المقابل يُنسب من كان بين قوم مسلمين في دار اسلام إليهم ظاهراً ولو كان من المنافقين المستخفين بالكفر المظهرين للإيمان جُنَّةً إلا من أظهر مخالفة دين قومه ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : "  ارتَدَّ أَهْلُ الْيَمَامَةِ عَنِ الإِسْلامِ غَيْرَ ثُمَامَةَ بْنِ أُثَالٍ ، وَمَنِ اتَّبَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ ، فَكَانَ مُقِيمًا بِالْيَمَامَةِ يَنْهَاهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ مُسَيْلِمَةَ وَتَصْدِيقِهِ  " .**

**وهذا الذي ذكره الفقهاء في كتبهم قال ابن قدامة " لِأَنَّ الْأَصلَ أَنَّ مَنْ كَانَ فِي دَارٍ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِهَا، يَثْبُتُ لَهُ حُكْمُهُمْ مَا لَمْ يَقُمْ عَلَى خِلَافِهِ دَلِيلٌ**

**واتمنى ان تكون من الذين "لا يفجرون في الخصومة"وترد علي بالدليل**

**الحَنيف:**

**الحكم بالتعميم الفردي ، يعني فردا فردا ما أراهم كفاراً حتما ، وهذا لم يقله رب العالمين  !! قال تعالى : ( وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ  ) فالله يقول ( أكثر ) ولم يقل ( كل ) !!! فتنبه**

**والآيات في ذلك كثيرة جدا تستطيع تفتح كتاب الله عزوجل وتقرأ ، تجد ذكر ( الأكثرية ) أنها على الشرك والكفر ، ولم يأتي في آية ولا حديث أن الناس جميعا كفار فردا فردا على التعيين فهذا مخالف للقرآن والسنة والعقل والحس فمعرفة الدين وغربته وفشو الشرك بشكل كبير ، لا يعطي إسما ثابتا على كل معين من هذا الكم فضلا عن حكم!! ..**

**قال النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تَزالُ طائِفَةٌ مِن أُمَّتي ظاهِرِينَ علَى الحَقِّ، لا يَضُرُّهُمْ مَن خَذَلَهُمْ، حتَّى يَأْتِيَ أمْرُ اللهِ ». رواه مسلم.**
**ومعنى الحديث أنَّ الأمة وإن انتهت بأسرها إلى الكفر والضلال، فسيبقى منها طائفة على الحق والتوحيد وبهذا سقط الحكم بالتعميم الفردي فالله أعلم بالكل، لكن الاستقراء يدلّ على أنّ أكثر المكلّفين كفّار، وهذا حقّ لا خالف فيه، ولا حاجة لإثباته بالاستقراء أو الخرص بل يكفي قول الله تعالى لنبيّه: ( وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ )**

**فهناك أناس و أشخاص في أي حارة و أي حيّ وبلدة نعرفهم بأشخاصهم أهل توحيد يظهرون لنا أصل الايمان وتوحيد الله عزوجل والكفر بالطاغوت والبراءة من الشرك وأهله ، فهؤلاء مسلمون موحدون لله وغيرهم يتواجدون من منطقة إلى منطقة وبذلك سقط الحكم بالتعميم الفردي فردا فردا ، فكيف يصح القول بأن الناس كفار عموما فرداً فرداً بل هناك من يذهب إلى أبعد من ذلك فيكفر من توقف في من لا يعرف كفره ولا شركه ولا ما دينه ولا ما ملته .**

**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ وَمَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ الْمَعْنَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « ما أدري أَتُبَّعٌ لعينٌ هو ، أم لا ، وما أدري أَعُزَيْرٌ نبيٌّ هو ، أم لا.»**

**سنن أبي داود | كتاب السنة باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام (حديث رقم: 4674 )**

**وفي الحديثِ: بيانُ توقُّفِ النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم في أمرِ تُبَّعٍ وعُزَيرٍ.**

**وفيهِ : التنبيهُ إلى عَدمِ القَولِ في أيِّ أمرٍ بِغير عِلمٍ.**

**وجه الإستدلال :**

**وكذلك في الشهادة للشخص بالتوحيد وتحقيق أصل الدين أو الشهادة له بالردة و الرجوع عن أصل الدين و وقوعه في الكفر الطارئ أو الشهادة له بالكفر الأصلي ونشأته على الشرك والكفر وعدم الدخول في الإسلام والإتيان بأصل الدين ، هي كالشهادة لأي شخص بأي حق من الحقوق ، يحتاج لإثبات يقيني عن علم .**

**فإن سُئلت هل تشهد لهذا الشخص الذي لا تعرفه بأنه يملك هذا المنزل ؟ ستقول لا ، أشهد أني لا أعرفه .**

**فشهادتك هذه مبنية على الظاهر اليقيني بالنسبة لك كونه مجهولا لديك يقينًا ولا شك في هذه النقطة عندك .**

**لأن الشهادة بالحق له تحتاج لدليل يقيني و هذا الدليل لا تعرفه لأنك لا تعرف الشخص يقينًا ، فأنت متأكد من عدم معرفته .**

**فلا نؤصل على هذه المصطلحات أصولاً فاسدة، كما يفعل البعض ، كمقولة ؛ "التكفير بالعموم التام عند الاجتماع والتعميم الفردي فردا فردا عند الإنفراد من أصل الدين"، ولا نتبنى شيئاً من ذلك ،**

**وأما حكم المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية (الأعم الأغلب) فهم كفارا قطعا ويقينا بناءاً على مصدر الخبر المتواتر ومصدر المباشرة والمعاينة والإستقراء والتفحص .**

**فالمصدر الأول الخبر المتواتر : يفيد العلم فقط من غير مباشرة لحال أفراده فردًا فردًا.**

**والمصدر الثاني الإستقراء : فيفيد العلم مع مباشرة حال أفراده فردًا فردًا، وهذا معنى الاستقراء**

**والتحقيق أنَّ الأعم الأغلب ( المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية ) كفار ظاهرًا وباطنًا، وأفراد هذا الأعم الأغلب أيضًا كفار ظاهرًا وباطنًا، أي إنّ حكم الاجتماع ههنا هو نفسه حكم الانفراد، والمجهول ليس فردًا من أفراد الأعم الأغلب ولم يدخل فيهم ابتداءً ولا انتهاءً؛ لانّه ليس فاعلًا للشرك، ومن ثم فلا ينطبق عليه قاعدة الاجتماع والانفراد، فتدبر!**

**الحَنيف:**

**تبقى الجواب على أسئلتي التي وجهتها لك :**
**و أنت الآن عندي مجهول الدين ، فلا أجزم بكفرك وشركك ولا أجزم بإسلامك ، وأنت بين أكثرية من الناس مشركون ..فهل أقول وأحكم عليك بما ليس لي به علم!!**

**فأسالك ويا ريت تجبني :**

**١ - هل إذا حكمت عليك بالكفر ترضى ؟! أي هل إذا لم أحكم بكفرك تحكم بكفري ، لأنك من القوم الذين الأكثرية منهم مشركون .**

**٢ - هل أقسم بالله أنك على الكفر والشرك وأنا لا أعرفك ، إذا قلت :**
**- لا تجزم شككت في أصل الإسلام وأساسه**
**- إذا قلت بل تجزم وتقسم على ذلك ( فإن كنت مسلما كفرت وإن كنت كافرا فلما الحوار في الدخول إلى الإسلام وأنت فاقد له )**

**٣ - زيد من الناس ما نوع كفره ، ومن هو معبوده ، وهل الناس سواء لا فرق ولا تأصيل؟**

**٤ - ما معنى الكفر الذي نزّلته على من لا تعرفه .. هل تقسم بالله أن من لا تعرفه هو عدو لله**

**وأما بخصوص دارُ الكفر فهي البلدة أو الرقعة الجغرافية المُعينة أو النطاق الجغرافي المحدد قطرًا ، التي تعلوها أحكام الكفر وقوانين الجاهلية وشرائع الجاهلية ( حكم الجاهلية ، شرائع الطواغيت ، قوانين وضعية موضوعة ) والشرك فيها بأنواعه المختلفة شائع مقصود غير متروك ولا مهمول، وهو المكثور القاهر، وله سلطة وسطوة ، والتوحيد مندرس والغلبة فيها للكفار والمشركين وطواغيتهم المتحكمون بتدبير شؤونها والسيطرة فيها .**

**وان كان أكثر سكانها هم المسلمون الموحدون مثل ماردين زمن سيطرة التتار عليها كان أكثر أهلها مسلمون موحدون لله وكذلك مكة زمن النبي ﷺ قبل هجرته إلى المدينة كانت الغلبةُ فيها لأحكام الجاهلية والسيطرة لكُفار قريش بعلو أحكامهم وعاداتهم وكان النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم مسلمون موحدون لله في مكة قاطنون بها ، فحكم الدار هو حكم مستقلٌ بذاته يكون حسب علو الأحكام والشرائع على الدار وهذا هو مناط وعلة الحكم على الدار فتنبه .**

**وأما حكم القاطنين بها فهو حكم آخر ثاني مستقل بذاته عن حكم الدار يكون حسب حال القاطنين وما ظهر من أحوالهم من قرائن وشواهد باعتبار مصدر الخبر المتواتر وياعتبار مصدر الإستقراء والمباشرة لحالهم وهذا هو مناط الحكم على القاطنين .**

**قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى :**

ولا يسع أحد أن يشهد إلا بما علم. وقال رحمه الله أيضاً: إن هذا العلم له ثلاثة امور: - الأول: كمعاينة بالأبصار. - الثاني: سماعا على ما تظاهرت به. - الإخبار الثالث: أن يثبت من جهة السمع والبصر وهذا زيادة قوة برؤية الأفعال وشهدها من أناس عدل مسلمين ثقة ولا يحق هذا في خبر عن الفاسق فيصاب قوما بجهالة. وهذا ضابط مسألة أحكام ساكني الديار من جهة الحكم باسلامهم أو كفرهم بطريقة مختصرة موجزة . قال تعالى : ( مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ) [ النساء : ٧٥ ]

يعني : من هذه القرية الظالم أهلها لأنفسهم بالكفر والشرك ، وللمؤمنين بالأذى والصد عن سبيل الله ، ومنعهم من الدعوة لدينهم و الهجرة .

فالذين وصفوا أهل القرية هم المستضعفون فيها وهم من أهل القرية وصفوا غيرهم من أهل القرية يعني المشركين فيها بالظلم لأنفسهم بالكفر والشرك ، وللمؤمنين بالأذى والصد عن سبيل الله ، ومنعهم من الدعوة لدينهم والهجرة .

ومن الموحدين لله هم أيضا من المستضعفين من أهل القرية . فإن يدعوا المستضعفون المسلمون من أهل القرية : ( رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ) فالمقصود من قولهم : ( الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ) هم الظالمون من أهل القرية يعني المشركين فيها بالظلم لأنفسهم بالكفر و الشرك ، وللمؤمنين بالأذى والصد عن سبيل الله ، وليس كل أهل القرية . لأن الذي وصف أهل القرية هم منها ( من أهل القرية ) فلا يعقل أن يصف نفسه على أنه من الظالمين

.فمجهول الدين لا ينتفي وجوده في مدراك المسلمين. فكيف لك أن تزعم أنك قد علمت دين الأفراد فردا فردا وميزت بين المسلمين والمشركين منهم .!! أطلعت على الغيب أم علمت خفايا الصدور؟!!! ثم نراك تخلط بين الأحكام العملية الفقهية والأحكام الاعتقادية.!! - فالمجهول هو غير معروف الوصف من جهة الإيمان والكفر، فلا نعلم عنه سببا حقيقيا لوصفه بالإيمان أو الكفر. ولا يصح الجزم بوصفه بالكفر إلا بعلم، فما هو العلم الذي علمته عن الفرد الذي لم يظهر منه كفر ولا إيمان حتى جزمت بكفره؟! إن قلت: إنه يعيش بين قوم أكثرهم كفار. قلنا لكم : الإقامة بين الكفار، وفي بلاد الكفر ليست من نواقض الإسلام. وكذلك تبعيته بإلحاقه بحكم الدار هذه الحقيقة غير الكليّة لا يصلح شرعاً ولا عقلاً الاستدلال بها على تكفير المعيّن من مجهولي الدين، إذ قد يكون هذا المعيّن من القليل المؤمن المسلم، فيكون مَن وصفه بالكفر هو الخرّاص، الراجم

بالغيب، والشاهد بالزور، والعلم كما قال أهل العلم: "إما نقلٌ مصدّق صحيح، أو استدلال محقّق صريح". وما عداهما ظنّ، قال الحقّ سبحانه: ( إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِى مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔاۚ ) وهذا باب يطول تتبعه، وفي القرآن الكريم أمثلةٌ على ذلك والله عزّ وجل يقول: ( وَلَقَدۡ ضَرَبۡنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ۬ۚ ) .
ومن هدي القرآن قوله سبحانه: ( يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ ) ، وقوله سبحانه: ( وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) ، ومن هديه للتي هي أقوم ما ذكره لنا في أحسن القصص عن نبي الله داود- عليه السلام- حين تحاكم إليه الخصمان فكاد أن يحكم لأحدهما على الآخر بالظنّ والقياس معتمداً على مقدّمة غير كلّية لولا عصمة الله له.

فكان من الذين هداهم الله، وشدّ اللهُ ملكَه بالحقّ والقسط، إنّ الله يحبّ المقسطين، قال سبحانه: ( وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ )

فتدبر هذه القضية فإنّ هذا الشريك مجهول الحال لم تقم البيّنة بعدُ على بغْيِهِ واعتدائه، إنّ المقدّمة الكبرى التي احتج بها داود- عليه السلام- غير كافية لإنزال الحكم على هذا الشريك وإن كان كثيرٌ من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض! إذ قد يكون هذا المعيّن من القليل الصالح فتدبّر، وتأمّل عظم هذا الحاكم الصالح وخروره منيباً إلى الله وراكعاً، وتدبّر تشديد الحقّ- سبحانه- وأمره بالحكم بين الناس بالحق، وهذا هو المراد في قوله تعالى: ( لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا

**بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ) لا ما يدّعيه بعض الناس اليوم: إلحاق ما لا حكم فيه بما فيه حكم بجامع العلّة!**

**ثم تأمّل البَونَ الشاسع بين حكم الله وحكم المخالفين في مجهول الحال الذين يقولون في الرجل يكون خلف الحائط لم يَرَوْه، ولا يعرفون مَن هو ولا ابن مَن هو، بل لا يعرفون عنه شيئاً البتّه، ومع ذلك يقولون عن هذا الغائب خلف الجدار: هو كافر مشرك كفر قطعي على الحقيقة والمتوقف فيه كافر قد هدم أصل الدين، فهم يشهدون من غير شهادة! بل يرجمون بالغيب من مكان بعيد فصدق رسول الله إذ يقول: « خير أمّتي قرني، ثمّ الذين يلونـهم، ثمّ الذين يلونـهم، ثمّ إنّ بعدكم قوماً يخونون ولا يؤتمنون، ويَشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السِّمَن » .**

**قرطبة:**

**نعم اجيبك تحكم علي بما تحكم على القوم،**

**الحكم على ظاهر عموم الناس في الديار  سواء دار إسلام أو دار كفر لا يلزم منه الحكم على الباطن على العموم، فلا تلازم في هذه الصورة بين الظاهر والباطن كما أنَّه لا تلازم بين الظاهر والباطن في صورة المنافق وفي صورة المستخفي بدينه ... وفي دار إسلام يوجد منافقين كما أنه يوجد في دار الكفر مستخفين بالإسلام ، فالحكم بعموم الكفر في دار الكفر هو حكم على الظاهر كما أن الحكم بعموم الإسلام في دار الإسلام هو حكم على الظاهر كما قال البربهاري : "فأمة محمد ﷺ فيها مؤمنون مسلمون في أحكامهم ومواريثهم وذبائحهم والصلاة عليهم، لا تشهد لأحد بحقيقة الإيمان حتى يأتي بجميع شرائع الإسلام"، وكان سفيان الثَّوريُّ، وابنُ المبُاركِ يقولانِ : النَّاسُ عندنا مُؤمنون في المواريثِ والأحكامِ، ولا ندرِي كيفَهُم عندَ الله عزَّ وجلَّ، وعلى أيِّ دينٍ يموتون" .**
**والحكم على العموم في دار الكفر على الظاهر بالكفر حكم يقيني، وكذلك الحكم بالعموم في دار الإسلام على الظاهر بالإسلام حكم يقيني وهو كما قرره السلف: النَّاسُ عندنا مُؤمنون في المواريثِ والأحكامِ ، كذلك في دار الكفر الناس عندنا**

كفار في المواريث والأحكام والجهاد ، وقال الشاطبي: "فَإِنَّ الْغَالِبَ الْأَكْثَرِيَّ مُعْتَبَرٌ فِي الشَّرِيعَةِ اعْتِبَارَ الْعَامِّ الْقَطْعِيِّ؛ لِأَنَّ الْمُتَخَلِّفَاتِ الْجُزْئِيَّةَ لَا يَنْتَظِمُ مِنْهَا" .

وقال حمد بن عتيق : "ومن له مشاركة فيما قرره المحققون ، قد اطلع على أن البلد، إذا ظهر فيها الشرك، وأعلنت فيها المحرمات، وعطلت فيها معالم الدين، أنها تكون بلاد كفر ، تغنم أموال أهلها، وتستباح دماؤهم ، وقد زاد أهل هذه البلد ، بإظهار المسبَّة لله ولدينه ، ووضعوا قوانين ينفذونها في الرعية، مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وقد علمت أن هذه كافية وحدها، في إخراج من أتى بها من الإسلام .

هذا ونحن نقول: قد يوجد فيها من لا يحكم بكفره في الباطن، من مستضعف ونحوه; وأما في الظاهر فالأمر ولله الحمد واضح، ويكفيك ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في أهل مكة، مع أن فيهم مستضعفين، وكذلك ما فعله أصحابه بكثير ممن ارتد عن الإسلام ، من استباحة الدم والمال والعرض ، وكل عاقل وعالم يعلم أن ما أتى به هؤلاء من الكفر والردة، أقبح وأفحش وأكثر مما فعله أولئك".

ليس هناك مجهول حال في الديار ، وإذا كنت تَجهل حالهم فلا تُحكِّم عقلك على الشريعة ، بل الشريعة لا تأتي بهذه الجهالة الواسعة لحُكْم الناس في الديار ، فكيف يكون 99% مِنَ الناس في هذه الديار مجهولين!! هذا لا يوجد إلا في ذِهْنِكَ ، بل الناس في هذه الديار معلومٌ حالهم وحُكْمهم ، ولا بد أنْ تَعْلم أنَّ الله قد تعبَّدنا بالحُكْم في الدنيا بما ظَهَرَ لنا مِنَ القَوم والدَّار والمَجموع والعُموم ابتداء ، ثم العين تَبَعٌ للقوم ، ولا شك أنَّ القضية تُبنى في النَّظَر مِنَ الأعلى إلى الأسفل ، والنظر يُسَلَّط ابتداءً على القوم والدار، فالقوم إمَّا أنْ يكونوا مسلمين والدار دار إسلام فالفرد بينهم تَبَعٌ لهم في الإسلام ، أو كافرين والدار دار كُفْر فالفرد كذلك بينهم تَبَعٌ لهم في الكُفْر... ويُستثنى مِنْ ذلك مَنْ أَظْهَرَ المُخالَفة لقومه في الدِّين ، فيخصَّص مِنْ عموم القوم ، وهي طريقة القرآن في نسبة العين إلى القوم وبناءِ الأحكام على ذلك؛ لأنَّ النظر في الأفراد فردًا فردًا هذا مِنْ تكليف ما لا يطاق... ويكون النظر في الأفراد على جهة الاستقراء لبناء الحكم على العموم ، ومِمَّا يَدُل أنَّ العين تَبَعٌ للقوم

قوله تعالى: (إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ) [النمل: ٤٣].

وقوله تعالى: (وَإِن كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ) [النساء: ٩٢].

وقوله تعالى: (وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ) [التوبة: ٦].

وعَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ، قَالَ : "مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالأَبْوَاءِ ، أَوْ بِوَدَّانَ ، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ المُشْرِكِينَ ، فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، قَالَ: هُمْ مِنْهُمْ" .

وعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ» .

وعَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ» .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: "نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ : قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ ، أَوْ خَيْرِكُمْ . فَقَالَ : هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ. فَقَالَ : تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذَرَارِيَّهُمْ، قَالَ: قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللهِ. وَرُبَّمَا قَالَ : بِحُكْمِ الْمَلِكِ" ، ووجه الدلالة أَنَّ الحُكْم يشمل النساء والذراري ولم يكن لهم يد في إبرام هذه المُعاهَدة ولا في نقضها وإنَّمَا كانوا تبعًا للسادة والقبيلة والدار ، وهكذا الفرد يَتْبَع القوم .

**العماري ابن موسى:**

مثلا رعيت رجلا يصلي ويصوم ويفعل الشعاير الإسلام الظاهرة
ولم تر منه ناقض من نواقض الإسلام ما هو دليلك الذي تكفره

**أريد ءاية من ءايات الله او حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم**

**الحَنيف:**
**لازلت تتهرب من الجواب على أسئلتي كما أني ألاحظ أنك عاجز عن الإجابة والرد على حججي .**

**لم تجب عن أسئلتي كلها ، طيب**
**من قال لك أنني أبحث وأتكلم عن حكم الباطن!!! يبدوا أنك لم تفهم الكلام!**
**أكرر عليك : رجل يمشي لا يفعل إلا فعل المشي ، ما هو الكفر الذي وقع فيه . أنا أتحاك أن تثبت لي كفره ، بل أنت تحكم بالباطن والله أمرنا أن نحكم بالظاهر ، فأين ظاهره الكفر! لا تقل لي هو فوق أرض يسكنها كفار! فهل التبعية أصبحت كفر !! من قال بهذا ، اذكر لي دليل قطعي الدلالة من القرآن المحكم الذي فصل كل شيء تفصيلا . أنت الآن عندي مجهول الدين ، فلا أجزم بكفرك وشركك ولا أجزم بإسلامك ، وأنت بين أكثرية من الناس مشركون ..فهل أقول وأحكم عليك بما ليس لي به علم!!**

**فأسالك ويا ريت تجبني :**

**١ - هل إذا حكمت عليك بالكفر ترضى ؟! أي هل إذا لم أحكم بكفرك تحكم بكفري ، لأنك من القوم الذين الأكثرية منهم مشركون .**

**٢ - هل أقسم بالله أنك على الكفر والشرك وأنا لا أعرفك ، إذا قلت :**
**- لا تجزم شككت في أصل الإسلام وأساسه**
**- إذا قلت بل تجزم وتقسم على ذلك ( فإن كنت مسلما كفرت وإن كنت كافرا فلما الحوار في الدخول إلى الإسلام وأنت فاقد له )**

**٣ - زيد من الناس ما نوع كفره ، ومن هو معبوده ، وهل الناس سواء لا فرق ولا تأصيل؟**

**٤ - ما معنى الكفر الذي نزّلته على من لا تعرفه .. هل تقسم بالله أن من لا تعرفه هو عدو لله**

**أريد جواب على أسئلتي لا أريد نسخ لنصوص لا تفهمها. رد على أسئلتي مثلما أنا أجيب على أسئلتك حاول تستوعب المسألة ثم استدل بأقوال الرجال**

**الحَنيف:**

**اكمل الآية وهل هذه الآية تتنزل على شخص يمشي في الطريق لم نرى منه شيئاً.**
**أنت لا تفهم حكم التبعية فلا جرم أن تجعله من أصل الدين و تحسب أنك على شيء .**
**هناك فرق بين الحكم على معين بالكفر ، وبين إجراء بعض الأعمال الناتجة عن فشو الكفر .. فالأول هو الذي تتعلق به البراءة و العداوة والثاني تتعلق به بعض الأعمال المحدودة فلا تخلطوا هداكم الله**
**إليكم المثال لعلكم تفهمون :**

**رجل بجانب رجل ( ٢ ) يعني**

**الأول يقول " الكفر أو ما دل عليه " فهذا تعلقت به البراءة والعداوة وهو كافر .**

**الثاني واقف بجنبه في ( المسجد الحرام ) لا نعرف من هو ينظر إليه فقط : فهذا تعلقت به أحكام دون البراءة والعداوة وليس بكافر ، لأننا لا نعرف دينه ، لكن لو قال لي زوجني ابنتك وانا ، فلا أزوجه ابنتي لأني أعرفُ عنه شيئاً، ولا أعرفُ لأي ملّةٍ ودين ينتسب، ولم أتيقّن إلا من أمر واحدٍ وهو أنّ هذا الشاخص هو رجلٌ من بني آدم، ليس شجراً ولا حجراً، فليس لمثل هذا المعيّن مجالٌ لك في الحكم عليه بالكفر أو الإسلام إلا بدليل ولا يقوم الحكم عليه بالإسلام أو الكفر إلا عن طريق التبين والتثبت من دين هذا المُعين المجهول**

هل هو مسلمُ موحد لله محقق لأصل الدين أم أنه مشرك كافر أصلي نشأ على الشرك وارثًا إياه من والديه لم يحقق أصل الدين أصلاً ( انتفاء الإسلام حقيقةً وعدم ثبوته أم مرتد نقض أصل الدين بعد أن أتى به وحققه ظاهرًا ( نقض الإسلام وهدم أصل الدين بكفر طارئ ) فالتثبّت يقضي على الشكّ، والتبيّن يقضي على الجهل، هذا ما نحاول أن أقوله لكم.

هذا هو الفرق
وأنتم دينكم : " ليس هناك فرق بينهما ، ففاعل الكفر و المتجرد سواء ، وهذه الدعوة كفر .
لأنكم ألغيتم الأوصاف التي جاء بها القرآن والتي أمرنا أن نتبعها ، وتعلقت بكلام الرجال الذي لم تفهموه أصلا .. وأكثر كلامك مغلوط من أساسه ، فالفرق الذي بيني وبينك انك تستسقي ، بل تنقل ما علموك إياه أُناس لا يفقهون شيئا ، وأنا أستسقي من القرآن والسُّنَّة وبتمحيص الكلام العربي المبين ، ففرق بيني وبينك . فالحوار فيه فرق شاسع ، فانت ليس لك في دينك إلا كلام الرجال ، وانا معي القرآن والسُنَّة وكلام العرب فقوله تعالى : ( قل يا أيها الكافرون ) وصف تلبس به قوم كفروا وليس وهم أو وصف على من لم يزاول الكفر ، فانت تقول هذا ، وقولك كفر لأن الكفر وجوده وعدمه عندك سواء ، وهذا كفر صريح لم يفعله حتى ابليس ، فابليس غيّر معنى الدلالة المصطلح وليس الغاؤه !! فأنتم فى هذه العقيدة اشد كفرا من ابليس ( ولا تحزن ) هذا توصيف لك قوله : ( لا أعبد ما تعبدون ) لا يمكن أن نفهم ان المشار إليهم ( أنهم لا يزاولون الكفر ولا يعبدون غير الله ) أنتم عندكم سواء .. الآن بيني وبيك أمر حتى ننتقل الى غيره لأنني بينت لك فالآن المباهلة حتى ننتقل إلى نقطة أخرى ، ومعلوم أن من شروط المباهلة البيان قبلها فأنا ركزت في نقطة وهي مصطلح الكفر و هذا الوصف واعتباره وانت لا يهمك هذا على ما يبدوا وأنت لست أهلا و بل وتزيد تعالما !!!
ولذلك رأيت حيدتك والحوار غير نافع وقد تهرب وتفر من الرد ، وأنا لا اضيع وقتي الآن

فأقول :

**هل قوله تعالى : ( قل يا أيها الكافرون ) هم قوم موصوفون بالكفر داخلون فيه ، أم عموم يدخل فيه حتى المجهول والصبي والمجنون .. أنا أقول : أيها : للعاقل ويدخل فيها كل كافر قد تحقق فيه هذا الوصف . وهذه النقطة هي الأساس ورأيتك تتهرب منها بحيلة شيطانية بتكثير الحروف**
**إن أنكرت قولي فباهلني أن يهلك الله منا الكاذب (عاجلا ) والمتقول عليه بغير علم ، وأن يلعنه حتى يوم الدين .. تفضل باهل بما باهلتك**

**قرطبة:**
**ويقول الإمام أبو إسحاق البخاري عن واقعه مع إظهارهم الكفر والشعائر الإسلامية في آن واحد.. ((وكل دار كانت الغلبة فيها لأهل الاعتزال كعسكر مكرم، أو بقعة غلب عليها الخوارج كجبال عمان ورساتيق سجستان، أو غلب عليها مذهب القرامطة مثل هجر والقاهرة في باب مصر؛ فإن كان أهل السنة فيها مستضعفين لا يمكنهم المقام فيها إلا بإخفاء مذهبهم أو على ذمة أو جزية فتلك الدار دار كفر ويجب قتال أهلها، وكل من يوجد في تلك الدار فهو كافر إلا من ظهر الإسلام منه بيقين... ))**
**انا لا اتكلم بفهمي،فهم السلف رحمهم الله تعالى واضحوأنت عندك خلل بمفهوم مسألة أحكام الديار**

**الحَنيف:**
**السلف قالوا بأن المرء إذا كان في دار كفر فهو كافر لماذا هو كافر . لأنه في دار كفر ، صار التواجد في دار الكفر من نواقض الإسلام . هل تعتقد بهذا أم لا ، وهل هذا ما فهمت من كلام أبي إسحاق حتى أعقب بعد ذلك**

**قرطبة:**
**تفضل وعقب عليه**

**الحَنيف:**
**هل هذا ما تعتقده أم لا ؟**
**هل تعتقد بأن التواجد في ديار الكفر من نواقض الإسلام ؟؟**

**قرطبة:**

**لا تتفرع في المسائل،قولنا على الفرد وهوا الأصل ان الفرد يلحقه حكم قومه هذا ما نتكلم حوله**

**الحَنيف:**

**أريد الجواب على سؤالي لا الحيدة عنه**

**أجب على سؤالي**

**قرطبة:**

**قلت لك لا تتفرع... وأبقى حول إطار المسألة التي تكلمنا عنها**

**الحَنيف:**

**أنت استدللت بهذا النص لأبي إسحاق البخاري . فسألتك سؤالا هل التواجد في ديار الكفر من نواقض الإسلام . سؤالي هل هو خارج الموضوع أم يصب في صلبه**

**قرطبة:**

**استدلالي واضح وأبو إسحاق بين حكم ديار الكفر،عموم وأعيان**

**الحَنيف:**

**هل التواجد في دار الكفر من نواقض الإسلام ؟ نعم أم لا ؟؟؟**

**قولك : نعم اجيبك تحكم علي بما تحكم على القوم، الحكم على ظاهر عموم الناس في الديار "**

**هل ظاهرك الكفر ؟؟؟ المسلم يقول ( فاشهدوا بأنا مسلمون ) وأنت تقول ( اشهدوا بأنا كافرون ) وزدت أنت عليها ( ظاهري كظاهر القوم ) !!!!!! من علّمك هذه العقيدة التي إن مت عليها فانت في النار ..تب قبل فوات الأوان**

**قرطبة:**
جهل مركب هداك الله للإسلام

**الحَنيف:**
هذه حيلة العاجز إما أن تقيم الدليل على عقيدتك أو تعلن عجزك .
وأتمنى أن تجيبني مثلما أجيبك وأن تلتزم بأدب النقاش

**قرطبة:**
فهمك بعيد كل البعد عن هذا المسائل وانت اصلا إلى الآن لم ترد علي بدليل علمي حول هذه "المسألة حصراً "

**الحَنيف:**
هل أنت عاجز لهذا الحد عن الإجابة على سؤالي !!! بكل بساطة أنت عندك التواجد في ديار الكفر من نواقض الإسلام ؟

**قرطبة:**
هذا التفرع عن مسألة النقاش حيلت العاجز^^

**الحَنيف:**
أنا أقول التواجد في ديار الكفر ليس من نواقض الإسلام ومن جعل هذا من نواقض الإسلام فهو أضل الضالين متى صار السكن في دار الكفر فعلا ظاهره الكفر؟؟ الذي يعتبر أن السكن في دار الكفر فعل ظاهره الكفر فهذا خارجي جلد .
وهذا الاعتقاد يحتم على صاحبه أن يأتي بدليل صريح يبين أن مجرد العيش في منطقة الكفار كفر مخرج من الملة . فإن كان هناك دليل على ذلك ، فيتوجب على من أراد أن يحقق أصل الدين في هذه المنطقة الخروج منها ، وبدون ذلك لا يحقق أصل الدين ، و لا ينسى أن الرسول صلى الله عليه وسلم و الصحابة كانوا يعيشون في مثل هذه المنطقة ولازم قوله تكفير النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم والعياذ بالله ، وأنت أيها المدعي أيضا تعيش الآن في هذه المنطقة .
وهذا المعتقد أشر من معتقد الخوارج الأُول كالحرورية والأزارقة من وجوه

عديدة أعظمها : أن النبي ﷺ قد نعت الخوارج بالنعت القبيح لكونهم يخالفون في هذا الأصل ، ويكفرون بالكبيرة فكيف لو رأى بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم الخوارج الجدد الذين يكفرون بما ليس بشرك، ولا كبيرة، بل بالتخرص، والظنون والاحتمالات والعدم ؟! . وأعظم من هذه : أنهم يكفرون من لا يكفر من لا يعرفون كفره .
فكلمة كافر إسم فاعل مشتقة من الفعل كفر ، كما قولكم في حقنا : كفار : لأنكم تزعمون أننا نعذر المشركين .

وقولنا كاذبون : وهو مشتق من الفعل كذب . فإذا نّزلتموها على من لا تعرفون كفره فهذا دليل على أنكم لا تعرفون ما تقولون ، لا سيما أنكم تكفرون من لا يكفر من لا يعرف كفره ، وهذه طامة كبرى .
و كثيركم لا يعرف أن الحكم على القوم بأنهم كافرون يقتضي معرفة ما عليه القوم من الدين فردًا فردًا بالإستقراء عمومًا . على الأقل نكون على معرفة أنه لا يوجد أحد من هؤلاء القوم على الإسلام . و إن من القوم مسلمون لا يوصف القوم بأنهم قوم كافرون وإنما يوصف هؤلاء القوم بأنهم قوم مختلطون . أو أكثرهم كفار . هذا طبعا من ناحية الدين . و لا يعني في كل الأحيان أن كل من يعيش في المكان الذي يعيش فيه القوم من القوم أي يدين بدينهم .

**قرطبة:**
وجاء في المبسوط (أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ كَانَ فِي دَارِ الْحَرْبِ إذَا لَمْ يـــُعْرَفْ حَالُهُ يُـــجْعَلُ مِنْ أَهْلِ دَارِ الْحَرْبِ بِخِلَافِ مَنْ كَانَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّـــهُ يُجْعَلُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ إذَا لَمْ يُـــــعْرَفْ حَالُهُ )
مع احترامي لك ياحنيف جهلك بان على حقيقته واعتذر على ذلك

**الحَنيف:**
يا رجل أتفهم ما تنقل أم أنك تنسخ من أجل النسخ التبعية للدار حكم ظني ليس بقطعي لو كان ظاهر المرء الكفر لما احتاج أحد لإلحاقه بالدار وهذا الإلحاق لا يحصل من خلاله القطع والعلم

**والتبعية حكم بظاهر الدار وليس بظاهر الفرد، وذلك خاص بالميت المجهول والمنبوذ حصراً وقصرًا عليهما فقط بعد إعمال مناهج النظر والتقصي والاستفسار عن حال كل منهما و ليس لهما ظاهر ولهذا ألحقهما الفقهاء بظاهر غيرهما وهو ظاهر الدار .**

**ومن كان له ظاهر حكمنا عليه بظاهره ولا حاجة لظاهر الدار حينها ، ولم يقل بهذا أحد من الفقهاء بل نقل شيخ الإسلام الإجماع على عدم العمل باستصحاب ( التبعية ) الدار لأنه يمكن التبين و التثبت من حال الحيّ المجهول « بالإفصاح عن نفسه » بعد التبين والتثبت منه كأن نرى شخصاً على رأس جبلٍ لا نعرفُ عنه شيئاً، ولا نعرفُ لأي ملّةٍ ودين ينتسب، ولم نتيقّن إلا من أمرٍ واحدٍ وهو أنّ هذا الشاخص على الجبل هو رجلٌ من بني آدم، ليس شجراً ولا حجراً، فليس لمثل هذا المعيّن مجالٌ لخصومنا في الحكم عليه بالكفر أو الإسلام إلا بدليل ولا يقوم الحكم عليه بالإسلام أو الكفر إلا عن طريق التبين والتثبت من دين هذا المُعين المجهول هل هو مسلمُ موحد لله محقق لأصل الدين أم أنه مشرك كافر أصلي نشأ على الشرك وارثًا إياه من والديه لم يحقق أصل الدين أصلاً ( انتفاء الإسلام حقيقةً وعدم ثبوته ! ، أم مرتد نقض أصل الدين بعد أن أتى به وحققه ظاهرًا ( نقض الإسلام وهدم أصل الدين بكفر طارئ ) فالتثبّت يقضي على الشكّ، والتبيّن يقضي على الجهل.**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :**

**" أجمع المسلمون وعلم بالإضطرار من دين الإسلام : أنه لا يجوز لأحد أن يعتقد و يفتي بموجب هذا الإستصحاب و النفي إلا بعد البحث عن الأدلة الخاصة إذا كان من أهل ذلك، فإن جميع ما أوجبه الله و رسوله و حرمه الله و رسوله مغير لهذا الإستصحاب فلا يوثق به إلا بعد النظر في أدلة الشرع لمن هو من أهل ذلك "**

**📙 مجموع الفتاوى ‹ الصفحة : ١٦٦ / المجلد : ٢٩ › "**

**والإلحاق ( الميت المجهول والمنبوذ بالدار ) لا يحصل به العلم القطعي عن الشخص، بل يبقى مجهولا على الحقيقة.**

**ومسألة تبعية مجهول الحال للدار ( الاستصحاب ) مسألة فقهية عملية ظنية ليست عقدية ولكن اختلف الموحدون الخلص من أهل التوحيد في الفرز بين المشركين والمرتدين والمسلمين الموحدين وليس في الحكم .**

**فافهم أولا ما تنقل وإن كنت مجادلا من أجل الجدال فتعلم العلم أولا**

**قال الإمام العلامة سليمان بن سحمان رَحمه اللّٰه :**

**” أن من في جزيرة العرب، لا نعلم ما هم عليه جميعهم، بل الظاهر أن غالبهم وأكثرهم ليسوا على الإسلام، فلا نحكم على جميعهم بالكفر، لاحتمال أن يكون فيهم مسلم “**

**📔 الدرر السنية في الأجوبة النجدية ، الصفحة : ٤٦٩ - ٤٧٢ / المجلد : ١٠ ،**

**وسئل العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ - رَحمه اللّٰه - :**

**إذا كان في البلدة وثن يدعى من دون الله، ولم ينكر، هل يقال هذه بلدة كفر؟ أو بلدة إسلام؟**

**فأجاب :**

**لا ينبغي الجزم بأحد الأمرين، لاحتمال أن يكون في البلد جماعة على الإسلام مظهرين ذلك، فإن هذه الدعوة التي ظهرت بنجد، ومكنها الله بالجزيرة، قد قبلها أناس، كما بلغنا عن الأفغان، والصومال، أن في كل منهما طائفة تدين بالتوحيد، وتظهره، وقد يكون غيرهم كذلك، لأن هذه الدعوة قد شاعت في كل**

بلاد، وقرؤوا مصنفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، رحمه الله تعالى، فيما أجاب من عارضه، وقد بلغنا من ذلك عن بعض أهل الأقاليم، ما يوجب التوقف.

📔 الدرر السنية في الاجوبة النجدية ‹ الصفحة : ٢٥٤ / المجلد : ٩ ›

وقال الفقيه  أبو منصور عبد القهار البغدادي الشافعي ‹ المتوفى : ٤٢٩ هـ › :

ومعنى قولنا في هذه الدار : ( إنـها ليست بدار كفرٍ ولا دار إيمانٍ ) . . أنَّا لا نصلِّي على ميّتٍ منهم إلا إذا علمنا إسلامَهُ ، ولا نورِّثُ أقاربَهُ منه وإن كانوا مسلمينَ إلا إذا علمنا أن الميِّتَ مسلماً من أهل السنَّة ، دون أن يكونَ من أهل الاعتزال وغيرها من البدع ، ولا نأكلُ ذبيحةَ أحدٍ من أهلها إلا إذا علمناه مسلماً ، أو كان الكافرون الذين فيها يهوداً أو نصارى .

ولا نعترضُ لأحدٍ منها بالسيف والقتلِ وأخذِ ماله ، ولو كانت دارَ كفرٍ وحربٍ لجاز اعتراضُ أهلها بالسيف ، واغتنامُ أموالهم ونسائهم وذراريهم ، والله سبحانه وتعالى أعلم "

📔 الأسماء والصفات ‹ الصفحة : ١١٢ - ١١٣ / المجلد : ٣ ›

قال أبو جعفر محمد بن الحسن بن بدينا : سألت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فقلت : « يا أبا عبد اللَّه ، أنا رجل من أهل الموصل ، الغالب على أهل بلدنا الجهمية، وفيهم أهل سنة نفر يسير محبوك »

📔 الإبانة لابن بطة ‹ الصفحة : ١٢٩ ›

وقال أبو بكر المرّوذي رحمه الله تعالى :  سئل أحمد: أمُرُّ في الطريق فأسمع الإقامة ترى أن أُصلي؟

**فقال: "قد كنتُ أُسهِّلُ، فأما إذا كثرت البدع فلا تُصَلِّ إلا خلف من تعرف"!.**
**📔 طبقات الحنابلة ‹ الصفحة : ٥٩ / المجلد : ١ ›**

**ومن جعل تبعية المجهول للدار من أصل الدين فهو مرتد زاد في أصل الدين ما ليس منه وحاله كحال من أنقص منه مما هو منه فحكمهما سواء كفار .**

**فأيها المغالي .. المشكل عندك هو عدم فهمك لمعنى الكفر ومتى تنزّله!!**

**وكذلك عدم تفريقك بين الحكم بكفر فلان وبين إجراء بعض الأحكام الفقهية ، وقد تسمى عدم ثبوت الكفر ، وليس وقوع الكفر ، إذ ممكن نقول : لا كفر ولا إيمان ، شيء ثالث وهو التوقف ..كما قال ربنا ( فتبيّنوا ) فهم في حكم التوقف ، فإن أبيت أخذت بالحديث وكفرت بالآية .**
**ومرّة وأنا أحاور من هو مغالي في التكفير .. فقال الصحابة كانوا على حق في تكفير فلان ، على خطأ في قتله!! فلا هم عرفوا الحكم بالكفر ولا عرفوا معنى التبيّن ...!!! التبيّن هو التوقف وعدم إجراء مقتضى الحكم بالكفر وهو القتل .. وإذا انتفى المقتضى انتفى الإسم والحكم ، وهو الكفر . . لكنكم لا تعلمون والله المستعان**

**مثال : إذا كنت أنا وأنت في بيت فدُق الباب**

**فقلت أنت : من وراء الباب ؟ أَذَكر أم أنثى ؟**
**قلت أنت : هو ذكر تغليبا لخروج الذكور في بلدتك**

**وقال الأخ الثاني : هي أنثى تغليبا بأنها الجارة ؟**

**وقلت أنا : لا أدري ولا أرمي بالغيب !!**

**هذا إسمه إعطاء الإسم ، لا الحكم**

**فمن المحق!!! يا ترُى؟**

**فمن قال وجب عليك أن تعطي حكما فهو متحذلق قائل بغير علم متكلف ..شرّه كبير .**

**ومن غلّب الظَن لكي يجري حكما ( مثلا لا يفتح الباب على إمراة فيرسل ولده ) فلا جناح عليه ..**

**ومن قال لا أرمي القول جسافا ، وأتوقف ولا أجزم من وراء الباب ، هذا الإسم ، يعني معدوم ، والحكم هو إنني أرسل الولد لفتح الباب ..**

**الثالث بداهة هو من كان أحق الناس وأصدقهم عند الله ..**

**مثال آخر :**

**قال لك قائل .: هل فلان ثقة أريد أن اضع مالي عنده ، فقلت أنت أنا لا أعرفه إن كان ثقة .**

**فقوله هذا : ( لا أعرفه إن كان ثقة ) لا يفهم السائل أنه خائن!!! بل سيفهم أن حكمه معدوم ، لا ثقة عرفناه ولا خائن رميناه ، هذا الإسم .**

**الحكم : لا يضع السائل ماله عنده ، وهو حكم مبني على قاعدة الحيطة أسلم .**

**لكن المتأمل أن الحكم نزل بدون وجود الإسم ، والقاعدة تقول :**
**" عدم العلم بالشيء ليس علما بالعدم " فافهم هذا يا مغالي وتعلم أصل الدين الذي من زاد فيه كان جاهلا مثله مثل من أنقص منه .**

**وهذا مثالان بسيطان ، فما بالكم بالكفر والعداوة والبراءة!!!!!!!**

**فمجهول الحال اليوم أنا لا اسميه كافر ، بل عدم ثبوت الإسلام .. وعندي أنا من لم يثبت إسلامه فليس معناه هو كافر!!! فهذا الفهم عند من له تصور قاصر ..**

**ولأن الإسلام والكفر صفتان مكتسبتان الأصل فيهما العدم ...**

**فإن قلت من لم يثبت لي إسلامه فهو كافر ، أقول لك من لم يثبت لي كفره فهو مسلم !!! ولن تستطيع إسقاط قولي . وهذا الأمر مهم جدا ، لمن وعاه وعرف قدره ، والشيطان استغل هذه الفرصة في تفريق الأخوة ، ولأن العوام لا تفهم هذه الامور ، والحمية حمية الجاهلية ما زالت باقية فيهم ، فلا نستبعد الشتاة والتفرق بعد الالتمام والعصبة .**
**فالله المستعان ، في زمان تصدر الجهال فتكلموا في دين الله بدون روية ولا برهان ، فقالوا الكذب والبهتان وما يشيب منه الولدان ، هداهم الله إلى دينه ..**

**سُئل أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب ؛ والشيخ حمد بن ناصر رحمهم الله :**
**هل تعتقدون كفر أهل الأرض على الإطلاق أم لا ؟**

**فأجابوا : وأما تكفير أهل الأرض فنحن نبرأ إلى الله من هذا ، بل نعتقد أن أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - لا تجتمع على ضلالة ، بل أجارها الله من ذلك على لسان نبيّه محمد - صلى الله عليه وسلم - ".**

**📙 الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ١٣٢ / المجلد : ١٠ ›**

**وسئل أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمهم الله تعالى:**
**من لم تشمله دائرة إمامتكم، ويتسم بسمة دولتكم، هل داره دار كفر وحرب على العموم؟**

**فأجابوا:**

**الذي نعتقده وندين الله به، أن من دان بالإسلام، وأطاع ربه فيما أمر، وانتهى عما نهى عنه وزجر، فهو المسلم حرام المال والدم، كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ولم نكفر أحدا دان بدين الإسلام، لكونه لم يدخل في دائرتنا، ولم يتسم بسمة دولتنا، بل لا نكفر إلا من كفر الله ورسوله، ومن زعم أنا نكفر الناس بالعموم، أو نوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ببلده، فقد كذب وافترى. "**

📙 **الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ٢٥٢ / المجلد : ٩ ›**

**وقال الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - :**

**" فمنها: إشاعة البهتان، بما يستحي العاقل أن يحكيه، فضلا عن أن يفتريه .**
**ومنها : ما ذكرتم أني أكفر جميع الناس، إلا من اتبعني، وأني أزعم أن أنكحتهم غير صحيحة.**
**فيا عجبا كيف يدخل هذا في عقل عاقل؟! وهل يقول هذا مسلم؟ إني أبرأ إلى الله من هذا القول، الذي ما يصدر إلا عن مختل العقل، فاقد الإدراك، فقاتل الله أهل الاغراض الباطلة "**

📙 **الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ١٠٤ / المجلد : ١ ›**

**ومن قال بأن الرجل يكون كافرا على الحقيقة والقطع واليقين ثم يحتمل إيمانه في الباطن فهو جهمي مرتد خلع ربقة الاسلام من عنقه**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :**

**" إن من تكلم بالتكذيب والجحد وسائر أنواع الكفر من غير إكراه على ذلك فإنه يجوز أن يكون مع ذلك في نفس الأمر مؤمنا ، ومن جوّز هذا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه "**

📙 الصارم المسلول على شاتم الرسول ‹ الصفحة : ٥٢٣ ›

تخيل جعلكم التبعية من أصل الدين جرَّ عليكم الكفر من نواقض شتى بالعشرات وهكذا ينقلب السحر على الساحر .

زدتم في أصل الدين ما ليس منه فادعيتم أن الله عزوجل كلفنا بتكفير المجاهيل من أصل الدين دون وجود أوصاف تدل على كفرهم وهذا طعن في عدل الله بالتضمن لو تشعرون وهو أنكم لم تنزهوا ربكم وافتريتم عليه بأنه أمرنا أن نكفر فلان وعلان دون وجود دليل على كفره بل والعجيب من توقف كفر والعياذ بالله. جعلتم أصل الدين ما هو منه ظن واحتمال كقولكم التبعية من أصل الدين .

قلتم قد يكون المعين المجهول كافرا ظاهرا كفرا قطعيا على الحقيقة ومن توقف فيه كفر ثم تحتملون اسلامه في الباطن وهذا قول الجهمية الغلاة فانظر إلى هذه المصادفة العجيبة .

الدعوة إلى تكفير أنفسكم وتكفير بعضكم البعض فأنت تنادي وتدعو إلى تكفير من هم على عقيدتك من أصل الدين ممن لا تعرفهم عينا وتقول من توقف فيهم فهو كافر وكذلك هم على نفس ما تفعل يكفرونك على الحقيقة والقطع و يكفرون من توقف فيك والعجيب أنكم جميعا راضون بهذا وتفترون على الله عزوجل بقولكم أنه هو من أمركم بهذا .

والنواقض كثيرة وعديدة فانظروا كيف جرتكم مسألة واحدة إلى الكفر والردة عن دين الإسلام وهي إدخال في أصل الدين ما ليس منه ( التبعية = مسألة فقهية من الفروع ) جعلتموها من أصل الدين والعياذ بالله

أقوالكم وعقائدكم أشد غلوًا وضلالاً من أصول الخوارج الأُول كالأزارقة والحرورية والإباظية.

**وذلك أن النبي ﷺ قد نعت الخوارج بالنعت القبيح لكونهم يخالفون في هذا الأصل ، ويكفرون بكبائر الذنوب ( السرقة ، شرب الخمر ، الزنى . . . إلى آخر ذلك من الذنوب والمعاصي الغير المكفرة بذاتها ) فكيف لو رأى بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم الخوارج الجدد من أمثالكم اليوم الذين نعايشهم يكفرون بما ليس بشرك، ولا كبيرة، بل بالتخرص، ورجم الغيب وشهادة الزور! .**

**فالخوارج على غلوهم المعروف عنهم وشدتهم وتنطعهم في الدين لا يحكمون على شخص مُعين مجهول لا يعرفونه يمشي في الطريق بالكفر مادام أنهم لم يشاهدوا منه كفرًا على حسب معتقدهم كأن يرتكب كبيرةً من كبائر الذنوب فضلاً أن يحكموا على من توقف فيه بالكفر ، والشاهد في ذلك عندما ظهر الخوارج جاءوا إلى أبي حنيفة ليناظروه ؛ لما علموا أنه لا يكفر أحدا من أهل القبلة بذنب .**

**فقالوا : هاتان جنازتان على باب المسجد :**
**أما إحداهما ؛ فلرجل شرب الخمر حتى كظته ، وحشرج بها ؛ فمات غرقا في الخمر.**
**والأخرى : امرأة زنت حتى إذا أيقنت بالحمل ؛ قتلت نفسها !**
**فقال لهم أبو حنيفة : من أي الملل كانا ؟ أمن اليهود ؟**
**قالوا : لا**
**أفمن النصارى ؟**
**قالوا : لا**
**قال : أفمن المجوس ؟**
**قالوا : لا**
**قال : من أي الملل كانا ؟**
**قالوا : من الملة التي تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله !**
**قال : فأخبروني عن الشهادة ، كم هي من الإيمان ؟ ثلث ، أم ربع ، أم خمس ؟!**

**قالوا : إن الإيمان لا يكون ثلثا ، ولا ربعا ، ولا خمسا !**
**قال : فكم هي من الإيمان ؟**
**قالوا : الإيمان كله .**
**قال : فما سؤالكم إياي عن قوم زعمتم وأقررتم أنهما كانا مؤمنين ؟!**
**فقالوا: دعنا عنك ! أمن أهل الجنة هما ، أم من أهل النار ؟**
**قال : أما إذا أبيتم :**
**فإني أقول فيهما ما قال نبي الله إبراهيم في قوم كانوا أعظم جرما منهم : ( رب إنهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم )**
**وأقول فيهما ما قال نبي الله عيسى في قوم كانوا أعظم جرما منهما : ( إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم )**
**وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح : ( قالوا أنؤمن لك واتبعك الأرذلون قال وما علمي بما كانوا يعملون ن حسابهم إلا على ربي لو تشعرون )**
**وأقول فيهما ما قال نبي الله نوح عليه السلام وعليهم أجمعين وعلى نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - : ( ولا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول إني ملك ولا أقول للذين تزدري أعينكم لن يؤتيهم الله خيرا الله أعلم بما في أنفسهم إني إذا لمن الظالمين )**

**فألقوا السلاح ، وقالوا : تبرأنا من كل دين كنا عليه ، وندين لله بدينك ؛ فقد آتاك الله فضلا وحكمة وعلما .. " اهـ**

**وفي حادثة أخرى لما ظهر الخوارج على الكوفة أخذوا أبا حنيفة فقالوا له : تب يا شيخ من الكفر !**
**فقال : أنا تائب إلى الله من كل كفر .**
**فخلوا عنه .**
**فلما ولى قيل لهم : إنه تاب من الكفر ، وإنما يعني به : ما أنتم عليه !**
**فاسترجعوه .**
**فقال رأسهم : يا شيخ ! إنما تبت من الكفر ، وتعني به ما نحن عليه ؟!**
**فقال أبو حنيفة : أبظن تقول هذا ، أم بعلم ؟**

**فقال : بل بظن .**
**فقال أبو حنيفة : إن الله تعالى يقول : ( يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ) وهذه خطيئة منك ، وكل خطيئة (عندك) كفر ؛ فتب أنت أولا من الكفر !**
**فقال : صدقت يا شيخ ، أنا تائب من الكفر ! " اهـ**

**فانظر يا gortba1@ إلى قول الخوارج الأزارقة و الحرورية بعد سؤال أبي حنيفة لهم : " إن الله تعالى يقول : ( يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ) وهذه خطيئة منك " فبماذا أجابه الخارجي : " صدقت يا شيخ "**

**وأما أنتم يا خوارج الخوارج اليوم : على أعظم من هذه : تكفرون من لا يكفر من لا تعرفون كفره - تكفرون من توقف في مجهول الحال الذي ليس عليه علامة ولا قرينة بفعل أو قول يدل على مكفر بذاته ولا بفعل أو قول يدل على معصية أو كبيرة من كبائر الذنوب في دار أهلها مختلطون.**

**فكلمة كافر إسم فاعل مشتقة من الفعل كفر ، كما قولكم في حق الموحدين : كفار : لأنكم تزعمون أن من توقف في مجهول الحال أنه يعذر المشرك الذي لا تعرفون ما هو شركه ولا ما هو معبوده ولا ما هو طاغوته.**

**وقولنا كاذبون : وهو مشتق من الفعل كذب .**

**فإذا نّزلتموها على من لا تعرفون كفره فهذا دليل على أنكم لا تعرفون ما تقولون ، لا سيما أنكم تكفرون من لا يكفر من لا يعرف كفره ، وهذه طامة كبرى .**

**عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:**

« أَلَا هلكَ الْمُتَنَطِّعونَ أَلَا هلَكَ المتنطِّعونَ ، أَلَا هلكَ المتنطِّعونَ »

📔 صحيح مسلم ‹ ٢٦٧٠ ›

عن عمير بن إسحاق قال : ذكروا الخوارج عند أبي هريرة، فقال : " أولئك شرار الخلق "

📔 مصنف ابن أبي شيبة ‹ الصفحة : ٤٢٦ / المجلد : ٢١ ›

قال داود بن قيس :
" كان وهب بن منبه يقول لنا : احذروا أيها الأحداث الأغمار هؤلاء الحروراء لا يدخلونكم في رأيهم المخالف ، فإنهم عرة (عذرة) لهذه الأمة "

📔 سير أعلام النبلاء ‹ الصفحة : ٥٥٤ / المجلد : ٤ ›

وقال ابن قتيبة :
" أن الخوارج بينما هم يسيرون، فإذا هم برجل يسوق امرأته على حمار له؛ فعبروا إليه الفرات، فقالوا له: من أنت؟
قال: أنا رجل مؤمن.
قالوا: فما تقول في علي بن أبي طالب؟
قال: أقول: إنه أمير المؤمنين، وأول المسلمين إيماناً بالله ورسوله.
قالوا: فما اسمك؟
قال: أنا عبد الله بن خباب بن الأرت، صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.
فقالوا له: أفزعناك؟
قال: نعم.
قالوا: لا روع عليك، حدثنا عن أبيك بحديث سمعه من رسول الله، لعل الله ينفعنا به.
قال: نعم، حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أنه قال:

**ستكون فتنة بعدي، يموت فيها قلب الرجل، كما يموت بدنه، يمسي مؤمناً، ويصبح كافراً.**
**فقالوا: لهذا الحديث سألناك.**
**والله، لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً.**
**فأخذوه وكتفوه. ثم أقبلوا به، وبامرأته، وهي حبلى متم، حتى نزلوا تحت نخل؛ فسقطت رطبة منها؛ فأخذها بعضهم؛ فقذفها في فيه.**
**فقال له أحدهم: بغير حل، أو بغير ثمن أكلتها؟.**
**فألقاها من فيه.**
**ثم اخترط بعضهم سيفه، فضرب به خنزيراً لأهل الذمة؛ فقتله.**
**قال له بعض أصحابه: إن هذا من الفساد في الأرض.**
**فلقي الرجل صاحب الخنزير، فأرضاه من خنزيره.**
**فلما رأى منهم عبد الله بن خباب ذلك، قال: لئن كنتم صادقين فيما أرى؛ ما علي منكم بأس.**
**ووالله، ما أحدثت حدثاً في الإسلام، وإني لمؤمن، وقد أمنتموني؛ وقلتم: لا روع عليك.**
**فجاؤوا به، وبامرأته؛ فأضجعوه على شفير النهر، على ذلك الخنزير، فذبحوه، فسال دمه في الماء.**
**ثم أقبلوا على امرأته، فقالت: إنما أنا امرأة، أما تتقون الله؟**
**فبقروا بطنها، وقتلوا ثلاث نسوة؛ فيهن أم سنان، قد صحبت النبي عليه الصلاة والسلام.**
**فبلغ علياً خبرهم؛ فبعث إليهم الحارث بن مرة؛ لينظر فيما بلغه من قتل عبد الله بن خباب والنسوة، ويكتب إليه بالأمر.**
**فلما انتهى إليهم ليسألهم، خرجوا إليه فقتلوه.**
**فقال الناس:**
**يا أمير المؤمنين، تدع هؤلاء القوم وراءنا يخلفوننا في عيالنا وأموالنا سيرنا إليهم، فإذا فرغنا منهم نهضنا إلى عدونا من أهل الشام.**

📔 مصنف ابن أبي شيبة ‹ الصفحة : ٥٦٠ / المجلد : ٧ › ، والبداية والنهاية ‹ الصفحة : ٢٨٨ / المجلد : ٧ › ، مجمع الزوائد ‹ الصفحة : ٣٦٠ / المجلد : ٦ ›

قلت : والخوارج من أهل النهروان على ضلالهم وشدة تنطعهم وقُبح أفعالهم لما مر الصحابي الجليل عبد الله بن خباب بن الأرث رضي الله عنه وعن أبيه يسوق امرأته على حمار له؛ أوقفه الخوارج واستفسروا عن حاله ولم يقولوا له أنت كافر لأنك أشركت مع الله غيره أو أنت عابد طاغوت حُكم وتشريع أو أنك عابد طاغوت نسك وشعائر كالأصنام أو أنك وقعت في الشرك ، أو أنك كفرت بالله أو أنك عبدت غير الله وذاك معبودك ، أو أنك وقعت في موالاة أعداء الله من الكفار ، أو أنك اقترفت ذنبًا ومعصية كبيرة من الكبائر هي كفر في عقيدتنا ، بل قالوا له : من أنت ؟ .

أما خوارج الخوارج اليوم من أمثالكم فهم يكفرون من توقف في كفر من لا يعرفون كفره والعياذ بالله فمن أشرُ وأعظم ضلالاّ الخوارج الأُول من أهل النهروان والحرورية والأزارقة أم خوارج الخوارج الجدد اليوم من أمثالكم

تالله ما بلغ الخوارج الأُول في التنطع والضلال وقُبح الأفعال كما بلغتم أنتم يا خوارج الخوارج اليوم من ذلك .

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى :

” أعاذنا الله من رأي الخوارج ومن البدع “

وقال رحمه الله تعالى:

” الخوارج قوم سوء ، لا أعلم في الأرض قوماً شراً منهم “

الحَنيف:

**قال ابن تيمية :**

**" أن لازم مذهب الإنسان ليس بمذهب إذا لم يلتزمه، فإنه إذا كان قد أنكره ونفاه، كانت إضافته إليه كذباً عليه، بل ذلك يدل على فساد قوله وتناقضه في المقال.... "**

**أقول إن لازم المذهب مذهب إذا التزمه من إلتزمه .**

**قلتم : ( إن تكفير مجهول الحال بالتبعية للدار والاطفال والمجانين عندنا كتكفير معلوم الكفر المكلف العاقل لا فرق بينهما البتة )**

**لازم قولكم هو :**

**أن تعريف الحكم الشرعي المتفق عليه قاطبة من جمهور العلماء تعريف خطأ ولابد ان يكون هكذا : ( الحكم الشرعي هو خطاب الله المتعلق بالانسان عاقلا كان او طفلا او مجنونا او غير معلوما ( وراء الجدار ) .............. ) لازم قولكم هذا .**

**لازم قولكم عدم تنزيه الله الحكيم الخبير كيف تدعون ان الله يكلف الأطفال والمجانين ؟؟؟ اذن لازم قولكم عدم تنزيه ربكم .**

**لازم قولكم القول على الله بغير علم كيف هذا ؟؟**
**إذا سألناكم هذا المعلوم كفره عرفناه واستندنا في تكفيره على نص محكم مع ثبوت فعله او قوله فهل تستطيعون أن تستندوا في تكفير مجهول الحال بنفس النص ؟؟**

**لا تستطيعون ولازمكم الفرار من النص المحكم إلى نصوص اخرى ليس لها علاقة بأصل الدين بل لها علاقة بكيفية التعامل مع من لم يعلم كفره أو إسلامه وهو في دار الحرب وهذه الحيدة تلزمكم الزيغ والضلال.**

**لازم مذهبكم الزيادة في أدلة أصل الدين كقولكم أحكام التبعية للدار من أصل الدين وهذا تشريع كيف هذا ؟؟ اذا سألناكم ما حكمكم على فلان لاتعرفون دينه ؟ قلتم هو كافر قطعا لا نشك فيه ومن توقف فيه أو تردد أو ظن او شك أو توهم يكفر ؤ قلنا لكم ما هو كفره وما نوع كفره وما هو طاغوته ؟؟؟**
**لن تستطيعوا جوابا والتزمتم قولكم وكفرتمونا لاننا شككنا او ظننا في هذا العين الغير معلوم دينه بل قلتم ان تكفيره من تصل الدين ، اذن أخيرا لزمكم أم اصل الدين هو ( تكفير الكافر والبراءة منه ومن عبادته ومن طاغوته وزدتم على هذا ومن الانسان ) يعني اصبح في الأخير آيات أصل الدين لا عبرة لها عندكم ، فكل انسان هو كافر ولا يهم ان علمنا كفره او لم نعلم، وبالتالي لزم قولكم الاول أن تشرعوا وتدعو أن الله يقول هذا وهذا كفر بالله واصبحت العلة في الاخير هي الانسانية ، وليست فعل الكفر بل وأصبح اسم الكفر وفاعله لا عبرة له عندكم.**

**لازم قولكم بعد هذا كله ان هناك ناقض جديد وهو وجود الانسان في دار الكفر لأن تكفيره قطعي يقيني ، فمن كان في دار الكفر وهو مجهول الدين فهو كافر يقينا ومن شك او ظن كفر.**

**لازم قولكم أن اصل الدين مسألة فقهية حيث قلتم حينما سألناكم عن شخص موجود في دار الكفر ما حكمه ؟؟ قلتم قطعا كافر ومن شك او تردد يكفر .**

**قلنا لكم لو هذا الانسان هو نفسه لو رأيتموه في دار الاسلام ما حكمكم عليه قلتم مسلما قطعا**

**قلنا كيف كفرتموه قطعا واسلمتموه قطعا بتغير الدار ؟؟**

**ما هو الكفر الذي تاب منه حتى اصبح مسلم قطعا ؟**

**؟قلتم تواجده في الدار ولازم قولكم أن أصل الدين يتغير بتغير الدار وهذا جهل مركب يدل على جهلكم بأصل الدين .**

**قلتم ان من لم يثبت لنا اسلامه فهو كافرا قطعا ولا نشك في هذا ، قلنا يلزمكم قولكم هذا ان من لم يثبت كفره فهو مسلما قطعا لأن الاسلام والكفر صفتان مكتسبتان الأصل فيهما العدم يعني هذه الأوصاف لا تثبت في حق عين ما الا حينما يثبت في حقه فعل**

**مثال ثبت أن فلان سرق أي فعل السرقة وثبت هذا**

**حينئذ نثبت له شيئان وهما الاسم والحكم فالاسم هو سارق لانه اشتق من الفعل واشتق من الوصف الذي تلبس به وهو السرقة، ويثبت في حقه حكم وهو تنزيل الحد ، فكذلك الكافر والمسلم اسمان قد اشتقا من فعل ثبت في حقهما فكيف تفرقون ، ولازم قولكم هذا تكذيب العقل واللغة والعلم الضروري الذي لا يحتاج لنظر واستدلال**

**قلتم أن المجهول حاله نكفره يقينا وقد يكون مسلما عند الله، لازم قولكم اشنع من قول الجهمية الذين كفروا بانكارهم دلالة تلازم الظاهر مع الباطن وجهلهم بحقيقة الايمان ودلائله ، حيث أن الجهمية كفروا من ثبت كفره يقينا ثم قالوا يمكن أن يكون مسلما لانهم يرون ان الايمان هو التصديق ، فظنوا أنه من كفر عملا لا يلزمه قلبا ، وقد يكون مصدقا بقلبه كافرا بعمله ولا تلازم ، ومع هذا كفروا ، وأنتم شر منهم لماذا ؟**

**لأنهم هم استندوا على كفر من كفروه على وصف ثبت في حقه ، أما انتم فلم تروا شيئا من هذا الذي كفرتموه يقينا ، وهنا أنتم أضل من الجهمية ، وتوافقتم معهم في شيء وهو انكم تجعلون الكافر المقطوع بكفره أنه قد يكون مسلما عند الله ، وهذا ضلال ما بعده ضلال .**

لازم قولكم انكار دلالة الظاهر مع الباطن لأنها لا تخدم عقيدتكم ، وقد عُلم ان مذهب السلف الصالح هو أن من كفر الكفر الصريح مثل سب الله يعني لا توجد قرينة قد تبين أن في حقه مانع فهو كافر ظاهرا وباطنا أما من دخل فيه الاحتمال قد نكفره ظاهرا وامره إلى الله ، والنصوص كثيره فى هذين النوعين أما عقيدتكم هي تكفرون بالظاهر فقط، فوجود المجهول الحال في دار الكفر هذا ظاهره الكفر ، فجعلتم وجود دار الكفر ظاهر وفعل الكفر الصريح كذلك ظاهر وليس هناك ، ثم فرق بينهما ، وهذا ضلال

_لازم قولكم تحويل النصوص الظنية إلى محكمة وهذا ضلال ,قال احد منهم حول قوله تعالى ( وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ) قالوا ان يوسف عليه السلام في نظر اخوته كافرا قطعا بدليل قوله وهم له منكرون ؟؟؟ وهذه نتيجة من يجادل بالباطل، كان عليهم ان يقولوا مثلا في ظنهم , وليس يقينا كما يدعون لأن كلمة الظن تؤرقكم وتتعبكم لأنكم درستم أن التوحيد لا يشوبه الظن ء فظننتم أنكم ان ظننتم في عين ما لا يعرفون حاله فهذا الظن كفر عندحم ....والله المستعان

قلتم لو نقل بأن هناك فرق بين معلوم الحال اي نكفره ظاهرا وباطنا ؤ ونقل بأن مجهول الحال نكفره ظاهرا فقط لبان الفرق ووقعنا في التناقض ولعُلم فساد عقيدتنا فانكرتم كل هذا .

بل املى الشياطين وما زالوا يملون على مريديكم يجب أن لا تسترسلوا مع هؤلاء ؤ انكروا هذا وذاك واحسموا الامر في النقطة الفلانية لأنها مردية ووو فقد علمتم لازم مذهبكم ولكن لا ترجعون والله المستعان وحسبنا الله في من كفر الموحدين لينصر شيخه أو مذهبه أو صفحته الفايسبوكية أو قناته على التليغرام ؤ فليعلم انه ليس في دين الله هذا المجادل اذا التزم ما قد بيناه أنه لازم مذهبه .

**أبو أحمد:**

هل تعني مجهول الحال في دينه ؟

**أو مجهول الحال في عينه ؟**
**هل تكفرون بالعموم ؟ أو عندكم من يكفر اهل ديار الكفر عموما من الخواج ؟**
**اذا ذهبنا إلى بلد ما اجنبي والتقينا بعدد من الناس اول مرة نراهم**
**هؤلاء ما حكمهم ؟**
**ما هو تعريف حكم الظاهر عندكم ؟**
**هل كان الأنبياء والرسل قبل حكمهم على الاقوام بالشرك ، يسألون الناس واحدا واحدا ويدقون الأبواب ليسالوا النساء والأطفال حتى يتبينوا منهم ؟**
**هل حكم ابو بكر الصديق على مانعي الزكاة بالكفر وقاتلهم قتال المشركين بعد ان سألهم واحد واحد ؟**

**الحكم بالظن هو حكم بالاحتمال ، تقول أظن أنه كافر كأنك تقول احتمال ان يكون كافر ، هل السلف الصالح كانوا يحكمون على المسلمين بالحكم الظني لأنهم لا يعرفونهم وبذلك يحكمون عليهم بالتبعية فقط ؟ أم كانوا يحكمون عليهم بالاسلام قطعا الا من أظهر خلاف ذلك ؟ وكذلك الحال مع القوم الكافرين ممن حكموا بكفرهم ؟**

**من يقول بمجهول الحال اي مجهول الدين في ديار الكفر هذه التي نعيش فيها ، يلزمه القول بذلك في ديار الغرب وهي ايضا ديار كفر !**
**وبهذا سار العالم باكمله مجهول الحال عندكم لأنكم لا تعرفونهم بل الغالبية لم تروهم قط فضلا على ان تراه يمشي كما ذكرت سابقا (كيف أراه يمشي واحكم عليه بالكفر)**

**فالعالم واحد اليوم اما ان تعتقد فيهم الكفر جميعا الا من أظهر خلاف ذلك ، وهو الحق**

**او تعتقد فيهم  الاسلام جميعا الا من أظهر خلاف ذلك ، وهو باطل لن يقول به من عرف التوحيد**

**او تتوقف فيهم جميعا ، وهذه بدعة شنيعة**

**الحديث الصحيح الذي روت اسماء بنت أبي بكر قالت : رأيت عمرو بن زيد في الجاهلية اسند ظهره إلى الكعبة وقال : والله يا أهل قريت ما أعلم منكم أحدا على ملة ابراهيم غيري "**
**هذا تكفير وبراءة بالعموم قبل الاسلام ، وكذلك كان بقية الحنفاء يعتقدون في اقوامهم انهم على دين باطل**

**الحَنيف:**
**زيد نحن نزعم أنه خاطب قريش الكفار فقط وليس كما تزعم أنت أن خطابه يندرج تحته المصطفى ﷺ حيث قال من هم على عقيدتكم قولا مضحكا وكبيرهم قال هذا : إنّ زيدا كفّر محمد وليس رسول الله ؟؟**
**ونحن ندعي أن زيدا كفّر قريشا الذين كانوا يشركون بالله فقط ، بدليل القرينة الواضحة وهي قوله : « كان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض ثم تذبحونها على غير اسم الله إنكارا لذلك وإعظاما له » ونبينا لم يكن من الذين يتقربون إلى الأصنام بذبح الشاة لها ، ولكي يستقيم كلامكم يجب أن تثبتوا أن النبي ﷺ كان يذبح للأصنام وحاشاه بأبي وأمي هو صلى الله عليه وسلم ، لأن زيدا خاطب هؤلاء وبما يعلمه عنهم ، حتى أن زيدا في صحيح البخاري خرج يبحث عن الدين فهل يقال أنه كان كافرا لأنه لم يعرف حال النصارى واليهود ؟؟؟؟**

**ثم السؤال الوجيه لكم هل زيد قوله هذا هو حكم الله أم حكمه هو؟**

**فأنتم أدرجتم تحت خطابه الأنبياء بدون حياء ولا خوف من الله ؟؟؟ ولماذا زيد والى ونصر الموءودة ورفض قتلها ، التي هي كافرة عندكم بالتبعية فهل جهل حالها ؟؟؟**

**وما حكم من جهل أصل الدين ؟؟**

**حتى انني أعرف من يستدل بحديث الصعب بن جثامة وأن الأصل في الأطفال القتل لأنهم أبناء الكفار ، يعني أخذ بهذا الحديث فقط وصدق عليه قول الله تعالى : ( الذين اتخذوا القرآن عضين ) يأخذون ما شاءوا لتثبيت معتقدهم الباطل ، وفي نفس الوقت حينما تحشرهم يستدلون بقصة زيد والتي هي حجة عليهم لو تدبروا .**

**فوجب إعطاء حكم الصبي حكم الشرك تبعا لوالده المعلوم شركه و ليس المجهول شركه كما يتوهم الأكثرون ، أو قل إعطاء حكم ظني مبني على حكم قطعي ، فالوالد المشرك يقينا هو حكم قطعي فنعطي ابنه حكم والده بغلبة الظن ، لكن ما نوع هذا الحكم هل هو من أصل الدين بحيث نكفر من تأول أو جهل الحكم أو شك أو توقف ؟ أم أن الحكم يعني هنا لضرورة عملية فقهية ( من فروع الدين لا من أصله ) ؟ .**

**هنا ضل الكثيرون واظنك تخطوا خطاهم الآن - اسأل الله أن يهديك - فالطفل لو كان كافرا على الحقيقة لقتل النبي ﷺ أطفال اليهود يوم أن قتل اليهود ( المقاتلة ) ، واكتفى النبي ﷺ بسبي ذراريهم فقط ، وأكبر دليل على ذلك أن الصحابة اختلفوا في حكمهم حتى أنهم راجعوا النبي ﷺ في عدة مواقف معلومة وثابتة ، فهل ترى الصحابة يشكوا و يترددوا في حكم الكافر ؟!**

**فحديث الصعب ابن جثامة ليس بخاف عندك حتى إن الصحابة وقعوا في الحرج في قتلهم واستفسروا عن حكم من تترس بالأطفال عند الإغارة ، حتى قال لهم النبي ﷺ ( هم منهم ) ولم يفهم العلماء أنهم كفارا على الحقيقة ، و المسألة هنا فيها خلاف بين الأكابر فضلا عن الأصاغر في حكم الأطفال في الآخرة وليس خلافهم بأنهم هل هم كفار أم لا على الحقيقة ؟ كما يتوهم المتوهمون ، فالعلماء على كثرتهم - المشهود لهم بالعلم - لم يختلفوا في تكفير من لم يكفرهم البتة ، بل اختلفوا هل هم في النار أم في الجنة و جزم الكثير أنهم في الجنة لأنهم ماتوا على الفطرة ، ومنهم من قال غير ذلك وهناك حديث آخر يبين فيه النبي ﷺ لصحابته حينما قالوا ما قالوا عن أولاد المشركين قال « أو ليس خياركم أولا المشركين » ونهى عن قتلهم بل ثبت في البخاري عن ابن**

**عباس رضي الله عنهم قال : سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين فقال : « الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين » فسبحان الله لم يحكم بكفرهم صراحة ، ولو كانوا كفاراً لحكم عليهم بالنار إذ لا يستقيم أن نقول هم كفار على الحقيقة ويمكن أن يكونوا من أصحاب الجنة ، فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم واضح عند العقلاء ، فهم ليسوا بمكلفين أصلا لذلك قال : « الله أعلم بما كانوا عاملين » معناها أن النبي ﷺ لا يعلم الغيب بل و لا قال فيهم حكما البتة أي توقف و إن أولتم قوله ، وبهذا نحن نقول والحمد لله رب العالمين أن ما خرجنا عن قول المصطفى قيد أنملة ، والمقصود أن الخلاف قائم من قديم ولم يكفر العلماء بعضهم بعض إلا الخوارج و إن شئت نقلت لك خلاف الخوارج بينهم قديما الذي لم يوافقهم أهل السنة .**

**أنت تقول أقوال كثيرة بدون علم و لا هدى ولا اقتفاء بالسلف للآسف ، والحديث هو دليل عند بعض من يقول حكم الطفل الإسلام قبل أن يعرب عنه لسانه ، فهنالك نلحقه بأبويه ، ثم نسألك هنا سؤالا نرجو منه الجواب ما حكم من جهل النص أو الحديث تنزلا على أنه نص كما تقول تكفير الأطفال ونتبعهم لآبائهم ؟**

**ثم معلوم أن الولاء منه النصرة ، وقد ثبت بما تستدل به أنت هو حديث زيد ابن عمرو بن نفيل أنه نصر الموؤودة وتبنى بنات الكفار منع المشركين من قتلهم فما حكمه يا ترى ؟**

**ها هو زيد يدافع وينصر أطفال المشركين - الموؤودة - بل ويواليهن و يتحمل مؤونتهن حتى يكبرن ، ثم يخير أهلهن اما يبقينهن عنده أو يأخذنهن « وَكَانَ يُحْيِي الْمَوْؤُودَةَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ لا تَقْتُلْهَا أَنَا أَكْفِيكَهَا مَؤُونَتَهَا فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا تَرَعْرَعَتْ قَالَ لأَبِيهَا إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مَؤُونَتَهَا » أم أنكم لا تبصرون ؟؟؟**

**فما أنتم قائلون في زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه .؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟**

**ثم نأتي الآن إلى أسئلة :**

**هل زيد قوله وحي أم أنه كلام بشر ، أي قولُه حكم الله أم حكمه ؟؟؟؟؟**

**وهل زيد رضي الله عنه كان يخاطب قومه عموما ويقينا ؟؟؟ أثبتوا ذلك .**

**وعلى كل سنبين معنى الحديث زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه قال : «**
**وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي »**
**ونحن لا نستطيع قولها .**

**زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه قال : « يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ » فالنداء الى قوم معهودين ، معلومي الديانة ، وأنهم كانوا يذبحون لغير الله كما جاء في الحديث الاخر الصحيح ، يعني الخطاب لم يكن للعموم .**

**وحتى لو كان الخطاب على العموم كما تقولون (( إذا كثر الشرك)) هل ندعي انه يشمل حتى النبي صلى الله عليه وسلم ، ونقول أنه كان يتقرب ببغض محمدا ويتقرب بعداوته إلى الله (( وندعي أن الله راض عن هذا ، بل نقول هو أمرنا بهذا وأنه أصل الدين الذي لا يُعذر شاك فيه !!!)) لا حول ولا قوة الا بالله**

**تعالى الله عما تقولون ، لم تنهزوا ربكم ولا نبيكم بسبب أهوائكم وجهلكم .**

**أنتم الذين تقولون هذا ، خللكم هو خلل الذين من قبلكم (( أكثرهم ))**

**إذ حملتم عقيدة فاسدة باطلة من قبل ، ثم جاءكم ما يبين ضلالكم وخطأكم وغلوكم ولازم قولكم ، فرددتم الحق جملة كما رده الذين من قبلكم**

**قال تعالى : ( وَعَجِبُوا أَن جَاءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَٰذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ وَانطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا**

وَاصْبِرُوا عَلَىٰ آلِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَٰذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ أَأُنزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِن بَيْنِنَا ۚ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّن ذِكْرِي ۖ بَل لَّمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ )

ما تستدلون به عن زيد بن عمر بن نفيل : « يا معشرَ قريش ، والله ما منكم على دين إبراهيم غيري »
وهنا القرينة الواضحة الجلية التي لا تجعل قوله يعم حتى يتنزل على جميع الأفراد هو قوله : (( والله ))
فاليمين هنا تدل على تأكده في كفر من يعاينهم ، وليس كل من يذب في الأرض !!

حتى لزمكم أن تقولوا وتُدخِلوا نبي الله صلى الله عليه وسلم ، والرجل الأجدل منكم لما حاورناه قال: نعم كفّر زيدٌ محمدًا: باعتبار كان محمدا لا رسولا !!!
فهل بعد هذا الكلام ..معه كلام

واضح من قول زيد ومن حلفه وقسمه أنه يقصد بمعشر قريش من يراهم ويعلم حالهم , ولذا لن تستطيعوا أن تقولوا مثله وإلا عّدّ كلامكم كذب ، فهل تستطيع أن تقول : والله يا قوم الأرض قاطبة : والله ما منكم على دين إبراهيم غيري ....!!!

أن قلتموها فقد عرفكم القاصي والداني أنكم تحتاجون إلى مداوة عقولكم قبل افهامكم!!

وإن أمسكتم وتبرّأتم بطل الإستدلال من كلام زيد !!!

إذن زيد لما حلف أنه ليس من قريش على الحنيفية ، كان يقصد من يراهم يزاولن الكفر والشرك لا العموم ، ولذلك قسم .

ونستطيع أن نخطئه إن رأينا أن قوله مخالف للدين ، لأنه رجل وليس نبيا !!!

**ومرة سألت شخصا فقلت له هل سمع النبي المقولة التي روتها أسماء ، قال : طبعا !!! قلت له ، طيب ، وأنا اضحك من قلبي على مثل هؤلاء النوكى وجرأتهم وجهلهم .**

**ثم قلت له : هل كان راضيا بتكفيره إياه ، أي أن محمدا كان راض على تعميم القول من زيد على قومه بالحكم أنه كان فيهم فيناله هذا الحكم**

**قال : نعم ..**

**قلت له : وهل الله راض عن هذا كله ! بتكفير نبيه .**

**قال : نعم**

**فهل أنت تقول بمثل قول هذا الجاهل المسكين أم تسحب قولك و تنكره !!**

**أنا أشهد على هؤلاء ومن قال بقولهم أنهم كفار و أكفر من أهل الزيغ الذين يتبعون المتشابه من القرآن ، وهم يتبعون كلام الرجال ولا يفهمونه.**

**فأهل الزيغ كفروا باتباعهم القرآن لكن ما تشابه منه .**

**وهؤلاء اتبعوا كلام الرجال وهو لا يخدمهم أصلا ..**

**فأنا لا اشك في كفر هؤلاء .**

**اسال الله أن لا تكون منهم**

**أريدك أن ترد على قولي هذا ، ولا تكثر التعليقات ، بل تعليقة وأرد ، وأنا كذلك أعلق وانت ترد وحدة وحدة .. ولا أريد أن يتدخل أحد .**

**بيني وبينك فقط ...**

**قولك هنا :**

**" هل حكم ابو بكر الصديق على مانعي الزكاة بالكفر وقاتلهم قتال المشركين بعد ان سألهم واحد واحد ؟ "**

**السؤال الموجه لك هنا : هل يدخل في كلامك هذا الشخص الذي لا نعرف عنه شيء ، ولم نتيقّن إلا من أمرٍ واحدٍ وهو أنّ هذا الشاخص هو رجلٌ من بني آدم، ليس شجراً ولا حجر ولا نعرف أهو يخرج الزكاة لأبي بكر أو يمنعها كحال الأكثرية الذين زاولوا هذا الفعل ومنعوا الزكاة**

**ولذلك أقول : الصحابة لم يحكموا بإسلام المعين المجهول الذي يظهر شعيرة الصلاة في ديار يقطنها مانعوا الزكاة وبينهم قوم مسلمون موحدون لله يخرجون الزكاة ( يعني قوم مختلطون ) ، وحكموا على المعين المجهول الذي بينهم بالتوقف والتبين من حاله .**

**( مجهول ١ ، مجهول ٢ ، مجهول ٣ ، مجهول ٤ . . إلخ = مجموعة مجاهيل = يظهرون جميعا شعيرة الصلاة = لكن الأكثرية منهم مرتدون مانعون لإخراج الزكاة ، وفي الكفة الأخرى مسلمون موحدون لله يخروجون الزكاة لولي الأمر ( الخليفة ) ، والصحابة بصدد التمييز بينهم والفرز بين المسلم الموحد والمرتد فالصلاة إذا كان يفعلها المسلمون والمرتدون فهي قرينة مشتركة ، لا تصحُّ أن تكون دليلاً على إسلام فاعلها ( المُعين المجهول ) في ظل هذا الواقع ليحصل بها التمييز بين المسلم الموحد والمرتد [[ التفريق والمفاصلة بينهما ]] لأن الدلالة حتى تصلح أن تكون دلالة ، فلابد أن تدل على توحيد الله ، أي لابد و أن توجد ملازمة بينها وبين التوحيد ، كي تصير دليلاً على علة الإسلام ، ودون ذلك فلا إعتبار بها في ثبوت الإسلام ، فالذي أتى بالشعائر المشتركة و الأصل في أكثر الصلوات القائمة في ذلك الواقع أنها قامت**

على غير التوحيد ، و النادر من الصلوات قامت على أصل التوحيد ، فهو لم يأت بما يدل على إقراره في الظاهر ، فالشعائر ليست دليلا على علة الإسلام في تلك الديار، فالعلاقة بين دلالة الشعائر وبين المدلول ( التوحيد ) علاقة منفكة لعدم اختصاص الشعائر بالموحدين وهي دليل منقوض للاشتراك وعدم الاختصاص ولعدم الاطراد.

لذلك لم يحكم الصحابة بإسلام المجهول المعين المظهر لشعيرة الصلاة لأنها أصبحت قرينة مفرغة من دلالتها بسبب حدوث رجحان و ظهور معارض لها وهو كثرة المرتدين مانعي الزكاة ممن يظهرونها ويتسترون بها .

فباشتراك الشعائر بين المسلم والمرتد، فهي غير مميزة أو فاعلة أو دالة، فالجميع يؤديها، وحينئذ لم يصح اعتمادها في إثبات حكم الإسلام أصالة عند الصحابة رضوان الله عليهم فهذا منطق سليم، وفهم صحيح لا غبار عليه ولا شائبة تشوبه، ففي وقع الاشتباه بمكثورية الردة وانتشارها في الأوساط، فالتحري والتبين هو ما كان معمولًا به من طرف الصحابة ؛ لأنه يترتب عليه أحكام خاصة في التعامل وغيره ، فذلك تحتم عليهم في إيراد إثبات الحكم على فرد ( المجهول المعين ) في تلك الديار ، بإعمال مناهج النظر والتقصي، ولم يحكموا على أحدهم بمجرد القيام بتلك الشعائر، فإن هذا ممتنع كما قرروه.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ الْعَجْلانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : " عَهِدَ أَبُو بكر إِلَى خَالِدِ وأمرأته الَّذِينَ وَجَّهَ إِلَى الرِّدَّةِ أَنْ إِذَا أَتَوْا دَارًا أَنْ يُقِيمُوا فَإِنْ سَمِعُوا أَذَانًا أَوْ رَأَوْا صَلاةً أَمْسَكُوا حَتَّى يَسْأَلُوهُمْ عَنِ الَّذِي نَقَمُوا وَمَنَعُوا لَهُ الصَّدَقَةَ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعُوا أَذَانًا وَلا رَأَوْا مُصَلِّيًا شَنُّوا الْغَارَةَ وَقَتَّلُوا وَحَرَّقُوا "

📔 تاريخ خليفة بن خياط ‹ الصفحة : ١٠٤ ›

أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبدالجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، قال : " كان أبو بكر رضي الله عنه يأمر أمراءه حين كان يبعثهم في الردة : إذا غشيتم دار فإن سمعتم بها أذاناً بالصلاة فكفوا حتى تسألوهم ماذا نقموا ، فإن لم تسمعوا أذانا فشنوها غارةً ،واقتلوا واحرقوا وانهكوا في القتل والجراح ، لا يرى بكم وَهْنٌ لموت نبيكم ﷺ "

📔 رواه البيهقي في سننه ‹ برقم : ١٦٧٣٨ ›

**الحَنيف:**

وقال الإمام محمد بن إدريس الشافعي الشَّافعي :

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ ، قَالَ : لَمَّا بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إلَى طُلَيْحَةَ وَبَنِي تَمِيم ، قَالَ : أَيَّ وَادٍ أَوْ دَار غَشِيتَهَا فَأَمْسِكْ عَنْهَا إنْ سَمِعْتَ أَذَانًا حَتَّى تَسْأَلَهُمْ مَا يُرِيدُونَ وَمَا يَنْقِمُونَ ، وَأَيَّ دَارٍ غَشَيْتَهَا فَلَمْ تَسْمَعْ مِنْهَا أَذَانًا فَشُنَّ عَلَيْهِمِ الْغَارَةَ وَاقْتُلْ وَحَرِّق .

📔 الأم للشَّافعي قطع أشجار العدو ‹ الصفحة : ٣٧٦ / المجلد : ٧ ›

فأصبحت هذه القرينة ( شعيرة الصلاة ) يظهرها المسلم الموحد لله الذي يزكي ماله، والمرتد الممتنع عن الزكاة .

- القرينة ←الملازمة = علة الاقتران ←المدلول

- الصلاة ←الاختصاص بالمسلمين ←تدل على الإسلام

- الصلاة ← عدم الاختصاص بالمسلمين والإشتراك مع المرتدين مانعي الزكاة ←لا تدل على شيءٍ

فلما يستدل أحدهم بهذه القرينة على اسلام فرد مجهول يقيم بتلك الديار ليميز بين المسلم والمرتد لن يحصل التمييز ، لأن العلاقة هنا بين هذه القرينة و التوحيد علاقة منفكة غير متلازمة لعدم الإختصاص ولحدوث الاشتراك .

وكذلك بعد أن اختلفت مِلَلُ ونِحَلُ المنتسبين إلى الإسلام، فقد ورد عن الإمام أحمد أنه أمر بالصلاة إلا خلف من يعرف حاله .

قال أبو جعفر محمد بن الحسن بن بدينا : سألت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فقلت : « يا أبا عبد الله ، أنا رجل من أهل الموصل ، الغالب على أهل بلدنا الجهمية، وفيهم أهل سنة نفر يسير محبوك »

📔 الإبانة لابن بطة ‹ الصفحة : ١٢٩ ›

والتحقيق من أثر أبي جعفر محمد بن الحسن أنَّ الأعم الأغلب ( المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية ) في الموصل كفار ظاهرًا وباطنًا، وأفراد هذا الأعم الأغلب أيضًا كفار ظاهرًا وباطنًا، 👈 أي إنّ حكم الاجتماع ههنا هو نفسه حكم الانفراد، 👉 والمجهول ليس فردًا من أفراد الأعم الأغلب ولم يدخل فيهم ابتداءً ولا انتهاءً؛ 👈 لانّه ليس فاعلًا للكفر ، ومن ثم فلا ينطبق عليه قاعدة الاجتماع والانفراد.

فالمجهول فعلًا لا يدخل في المكثورية، والأكثرية أو المكثورية، 👉 يتنزل حكم المكثورية على الأفراد المعلومين حالُ ديانتهم ولكن الفرد المجهول لا يوافق حكمه حكم حكمهم ، وليس ضرورة " فالله أعلم بالكل، لكن الاستقراء يدلّ على أنّ أكثر المكلّفين كفّار"، وهذا حقّ لا خالف فيه، ولا حاجة لإثباته بالاستقراء أو الخرص بل يكفي قول الله تعالى لنبيّه: ( وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ )

**حكم المجهول ليس له علاقة قط بحكم الأغلبية، 👈 ولا هو فرد من أفراده أصلًا، 👉 فالأعم الأغلب هم من وقعوا في الكفر ظاهرًا وباطنًا، كما قال أبو جعفر محمد بن الحسن : « يا أبا عبد اللَّه ، أنا رجل من أهل الموصل ، الغالب على أهل بلدنا الجهمية » والمجهول ليس كذلك**

**قال أبو بكر المرّوذي رحمه الله: سئل أحمد: أمُرُّ في الطريق فأسمع الإقامة ترى أن أُصلي؟**
**فقال: "قد كنتُ أُسهِّلُ، فأما إذا كثرت البدع فلا تُصَلِّ إلا خلف من تعرف"!.**

**📔 وهذه رواية كتاب انتقاها ابن أبي يعلى في كتابه طبقات الحنابلة › الصفحة : ٥٩ / المجلد : ١ ›**

**ومن جعل تبعية المجهول للدار من أصل الدين فهو مرتد زاد في أصل الدين ما ليس منه وحاله كحال من أنقص منه مما هو منه فحكمهما سواء كفار .**

**فأيها المغالي .. المشكل عندك هو عدم فهمك لمعنى الكفر ومتى تنزّله!!**

**وكذلك عدم تفريقك بين الحكم بكفر فلان وبين إجراء بعض الأحكام الفقهية ، وقد تسمى عدم ثبوت الكفر ، وليس وقوع الكفر ، إذ ممكن نقول : لا كفر ولا إيمان ، شيء ثالث وهو التوقف ..كما قال ربنا ( فتبيّنوا ) فهم في حكم التوقف ، فإن أبيت أخذت بالحديث وكفرت بالآية .**

**ومرّة وأنا أحاور من هو مغالي في التكفير .. فقال الصحابة كانوا على حق في تكفير فلان ، على خطأ في قتله!!**

**فلا هم عرفوا الحكم بالكفر ولا عرفوا معنى التبيّن ...!!!**
**التبيّن هو التوقف وعدم إجراء مقتضى الحكم بالكفر وهو القتل .. وإذا انتفى المقتضى انتفى الإسم والحكم ، وهو الكفر . . لكنكم لا تعلمون والله المستعان**

**مثال : إذا كنت أنا وأنت في بيت فدُق الباب**
**فقلت أنت : من وراء الباب ؟ أَذَكر أم أنثى ؟**

**قلت أنت : هو ذكر تغليبا لخروج الذكور في بلدتك**

**وقال الأخ الثاني : هي أنثى تغليبا بأنها الجارة ؟**

**وقلت أنا : لا أدري ولا أرمي بالغيب !!**

**هذا إسمه إعطاء الإسم ، لا الحكم**

**فمن المحق!!! يا ترُى؟**

**فمن قال وجب عليك أن تعطي حكما فهو متحذلق قائل بغير علم متكلف ..شرّه كبير .**

**ومن غلّب الظَن لكي يجري حكما ( مثلا لا يفتح الباب على إمراة فيرسل ولده ) فلا جناح عليه ..**

**ومن قال لا أرمي القول جسافا ، وأتوقف ولا أجزم من وراء الباب ، هذا الإسم ، يعني معدوم ، والحكم هو إنني أرسل الولد لفتح الباب ..**

**الثالث بداهة هو من كان أحق الناس وأصدقهم عند الله ..**

**مثال آخر :**

**قال لك قائل .: هل فلان ثقة أريد أن اضع مالي عنده ، فقلت أنت أنا لا أعرفه إن كان ثقة .**

فقوله هذا : ( لا أعرفه إن كان ثقة ) لا يفهم السائل أنه خائن!!! بل سيفهم أن حكمه معدوم ، لا ثقة عرفناه ولا خائن رميناه ، هذا الإسم .

الحكم : لا يضع السائل ماله عنده ، وهو حكم مبني على قاعدة الحيطة أسلم .

لكن المتأمل أن الحكم نزل بدون وجود الإسم ، والقاعدة تقول :
" عدم العلم بالشيء ليس علما بالعدم " فافهم هذا يا مغالي وتعلم أصل الدين الذي من زاد فيه كان جاهلا مثله مثل من أنقص منه .

وهذا مثالان بسيطان ، فما بالكم بالكفر والعداوة والبراءة!!!!!!!!

فمجهول الحال اليوم أنا لا اسميه كافر ، بل عدم ثبوت الإسلام .. وعندي أنا من لم يثبت إسلامه فليس معناه هو كافر!!! فهذا الفهم عند من له تصور قاصر ..

ولأن الإسلام والكفر صفتان مكتسبتان الأصل فيهما العدم ...

فإن قلت من لم يثبت لي إسلامه فهو كافر ، أقول لك من لم يثبت لي كفره فهو مسلم !!! ولن تستطيع إسقاط قولي .

وهذا الأمر مهم جدا ، لمن وعاه وعرف قدره ، والشيطان استغل هذه الفرصة في تفريق الأخوة ، ولأن العوام لا تفهم هذه الامور ، والحمية حمية الجاهلية ما زالت باقية فيهم ، فلا نستبعد الشتاة والتفرق بعد الالتمام والعصبة .

فالله المستعان ، في زمان تصدر الجهال فتكلموا في دين الله بدون روية ولا برهان ، فقالوا الكذب والبهتان وما يشيب منه الولدان ، هداهم الله إلى دينه ..

سُئل أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب ؛ والشيخ حمد بن ناصر رحمهم الله :

**هل تعتقدون كفر أهل الأرض على الإطلاق أم لا ؟**

**فأجابوا : وأما تكفير أهل الأرض فنحن نبرأ إلى الله من هذا ، بل نعتقد أن أمة محمد - ﷺ - لا تجتمع على ضلالة ، بل أجارها الله من ذلك على لسان نبيّه محمد - ﷺ - ".**

📔 **الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ١٣٢ / المجلد : ١٠ ›**

**وسئل أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمهم الله تعالى:**

**من لم تشمله دائرة إمامتكم، ويتسم بسمة دولتكم، هل داره دار كفر وحرب على العموم؟**

**فأجابوا:**

**الذي نعتقده وندين الله به، أن من دان بالإسلام، وأطاع ربه فيما أمر، وانتهى عما نهى عنه وزجر، فهو المسلم حرام المال والدم، كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ولم نكفر أحدا دان بدين الإسلام، لكونه لم يدخل في دائرتنا، ولم يتسم بسمة دولتنا، بل لا نكفر إلا من كفر الله ورسوله، ومن زعم أنا نكفر الناس بالعموم، أو نوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ببلده، فقد كذب وافترى. "**

📔 **الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ٢٥٢ / المجلد : ٩ ›**

**وقال الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - :**

**" فمنها: إشاعة البهتان، بما يستحي العاقل أن يحكيه، فضلا عن أن يفتريه .**

ومنها : ما ذكرتم أني أكفر جميع الناس، إلا من اتبعني، وأني أزعم أن أنكحتهم غير صحيحة.

فيا عجبا كيف يدخل هذا في عقل عاقل؟! وهل يقول هذا مسلم؟ إني أبرأ إلى الله من هذا القول، الذي ما يصدر إلا عن مختل العقل، فاقد الإدراك، فقاتل الله أهل الاغراض الباطلة "

📔 الدرر السنية في الأجوبة النجدية › الصفحة : ١٠٤ / المجلد : ١ ›

**ابو عبد الرحمن:**
عندي مداخله من يقول ان اطفال المشركين ومن اصل الدين يترتب عليه تكفير حتى الانبياء لان اصل الدين حكمه لا يتغير واغلبنا يعرف ان الانبياء منذ ولادتهم كانو موحدين لله فكيف يئتي قائل ويجعل اطفال المشركين من اصل الدين

**الحَنيف:**
قال الإمام أبو بكر الخلال رحمه الله تعالى :
[باب ذكر أطفال المشركين وقوله هم مع آبائهم]

١٩ - رأيت في كتاب لهارون المستملي، قَالَ أبو عبد الله: إذا سأل الرجل عن أولاد المشركين، مع آبائهم؟ فإنه أصل كل خصومة، ولا يسأل عنه إلا رجل الله أعلم به.

قَالَ: ونحن نمر هذه الأحاديث على ما جاءت، ونسكت لا نقول شيئا.

٢٠ - أَخْبَرَنِي عبيد الله بن حنبل، قَالَ: حَدَّثَنِي أبي، قَالَ: سمعت أبا عبد الله، وسأله ابن الشافعي الذي ولي قضاء حلب، فقال له: يا أبا عبد الله، ذراري المشركين أو المسلمين؟ لا أدري أيهما سأله، فصاح به أبو عبد الله، وقال:

مسائل أهل الزيغ؟ مالك ولهذه المسائل؟ فسكت، وانصرف، ولم يعد إلى أبي عبد الله بعد ذلك حتى خرج.

٢١ - أَخْبَرَنَا أبو بكر المروذي، قَالَ: قَالَ أبو عبد الله: سأل بشر بن السري سفيان الثوري عن أطفال المشركين، فصاح به، وقال: ناصبي أنت، تسأل عن هذا؟

٢٢ - أَخْبَرَنِي منصور بن الوليد، ومحمد بن موسى، وهذا لفظه، أن جعفر بن محمد حدثهم قَالَ: سمعت أبا عبد الله، وسئل عن أطفال المشركين، فلم يقل فيه شيئا

📙 كتاب أحكام أهل الملل والردة - من الجامع للخلال ‹ الصفحة : ١٤ ›

لو كانت هذه المسألة متعلقة بأصل الدين ( شهادة لا إله إلا الله= التوحيد ) لم يكن هكذا تعامل السلف معها ، وكل من يعرف فتاوى أحمد في نواقض الإسلام والتوحيد يجده شديد في ذلك لا يمنع الحديث فيها كما يمنع الحديث في ذراري المشركين ، فهذا يدل على أن مسألة أحكام ذراري المشركين ليست من مسائل أصل الدين = التوحيد ، بل هي من مسائل الفقه والفروع والمعاملات عند السلف ، بخلاف خوارج الخوارج اليوم الذين يجعلون هذه المسائل من الكفر الأكبر والشرك وهدم أصل الدين .

:K

تمعن هداك الله قال تعالى : (ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما }
فهنا جل جلاله اشترط أن من يعمل من الصالحات والعبادات والنوافل والأذكار وهو ( مؤمن) هنا شرط الإيمان بالله ووحدانيته وطاعته ؛ فلا ينفع اقامة الصلاة وايتاء الزكاة والصوم والجهاد وو دون تحقيق التوحيد.. وهو الإيمان بالله والكفر بالطاغوت وبعابديه..

**تآتي الآية التي تليها {وكذلك أنزلناه قرآنا عربيا وصرفنا فيه من الوعيد لعلهم يتقون أو يحدث لهم ذكرا)**
**كلام الله على ظاهره لا يحتاج تفسير لمن يعلم العربية**

**ظل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر عاماً داعياً إلى دعوة واحدة هي لا إله إلا الله لا يتجاوزها...موضحاً المدلول الصحيح لها...فلماذا فعل ذلك؟؟!!...**

**كان باستطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يثيرها قومية عربية فيسعى لتجميع العرب تحت راية واحدة لتحريرهم من الروم والفرس...كان من الممكن أن يرفعها راية اجتماعية ويثيرها حرباً لتوزيع الثروات بين القبائل بالعدل...وكان من الممكن أن يعلنها دعوة إصلاحية تتناول تقويم الأخلاق والقضاء على الفواحش والربا وكل ماهو خبيث في المجتمع...ولكن لماذا لم يفعل ذلك؟؟!!**

**إن الدعوة إلى الله عزوجل يجب أن تبدأ البداية الصحيحة وهي تعريف الناس بالله سبحانه وتعالى...وتبيين حقيقة الألوهية والوحدانية له عزوجل... فتكون قضية واحدة هي (اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ )...ولقد ظل رسول الله صلى الله عليه وسلم داعياً إليها بالرغم من أنها لم تكن أيسر السُبُل إلى قلوب العرب...لأنها تعني نزع السلطان الذي يزاولونه على الناس ورده كله إلى الله عزوجل...و تعني أن تكون حياتهم كلها مِلكاً لله عزوجل...تسير وفق ما يريده الله عزوجل وليس وفق ماتريده شهواتهم وأمزجتهم...**

**فهذا هو السبيل الصحيح في دعوة الناس إلى دين الله عزوجل كما بيَّنه الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم...وأخبر به رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم...وغير هذا متاهة كبيرة وتضييع للوقت والجهد...**

**أبو أحمد:**
**الحنيف خير الكلام ما قل ودل**

دعنا نناقش واحدة واحدة حتى يتبين الأمر هل نفهم من عقيدتك انك لا تحكم للناس اليوم بإسلام أو كفر حتى يتبين لك أمرهم ؟ هل هذه عقيدتك ؟حتى نعرف كيف نحاورك

**الحَنيف:**

أرجو أن تجيب على ردودي التي كانت حول الشواهد والآثار التي استدليت بها عليّ .

لما تجيب ننتقل لغيرها

أريد أن افهم منك شيء هل فاعل الكفر والمتجرد منه عندك سواء ؟؟

**أبو أحمد:** انت ايضا اخترت مسالتين

علي ان اعرف ما هي عقيدتك لاحاورك لان امرك اختلط علي

انا احكم بكفر اهل ديار الكفر عامة لا استثني منهم احد الا من أظهر التوحيد بيقين

كما اني اعتقد في اهل ديار الاسلام ، الاسلام عموما الا من أظهر الكفر الصريح

هذه عقيدتي فما هي عقيدتك حتى احاورك ولا يختلط الأمر على القارئ

المتجرد من الكفر

من هذا الشخص

من قوم كافرين او من قوم مسلمين ؟

**الحَنيف:**

ما دخل القوم هنا :

قوم يزاولون الشرك وبينهم شخص متجرد منه فهل حكمه حكمهم ؟

إذا قلت نعم ، فما دليلك عليه من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم

أول نقطة يبدأ حولها النقاش هي المصطلحات الشرعية فإذا ضبطنا مصطلحاتنا الشرعية سنصل إلى نتيجة وإذا لم يحصل ذلك يكون هناك اختلاف فيما بيننا شديد .

**عبد الله 7:**
**المتجرد هذا كيف عرفت أنه متجرد منهم؟**

**الحَنيف:**
**هذا سؤال موجه لك وليس لي :**

**في قوله تعالى : ( قل يا أيها الكافرون ) وصف تلبس به قوم كفروا**

📌 **وليس وهم**
📌 **أو وصف على من لم يزاول الكفر .**

**فأنت تقول هذا ، وقولك كفر لأن الكفر وجوده وعدمه عندك سواء وهذا كفر صريح لم يفعله حتى ابليس .**
**فابليس غيّر معنى الدلالة المصطلح وليس الغاوه !! فأنتم فى هذه العقيدة اشد كفرا من ابليس ( ولا تحزن ) هذا توصيف لك**
**قوله : ( لا أعبد ما تعبدون ) لا يمكن أن نفهم ان المشار إليهم ( أنهم لا يزاولون الكفر ولا يعبدون غير الله ) أنتم عندكم سواء ..**

**فهمت القصة كيف !!**

**أبو أحمد:**
**قوم يزاولون الشرك وبينهم شخص مجرد من الكفر !**
**ان كان قد أظهر لي التوحيد فهو متجرد من الكفر وان لم يظهر التوحيد فهو من القوم حكمه حكمهم**
**قال تعالى هو الذي {خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن} ليس هناك قسم ثالث**
**وبهذا تعامل الأنبياء والرسل مع الاقوام المشركة وبه تعامل الصحابة مع امم الكفر لا يختلف عليه اثنان**
**هل تحكم له انت بالاسلام وهو من قوم مشركين ؟**

عبد الله 7:
هذا هو الجوب

الحَنيف:
عليك أن تميز بين الأسلوب الإنشائي والأسلوب الخبري في الوحيين ومن لم يفهم هذا فهو كمثل الرافضة حينما لم يفرقوا بين الإرادتين الشرعية والكونية فنظروا الى قوله تعالى : { يريد الله أن يذهب عنكم الرجز أهل البيت } فقالوا هي كونية يعني أن [ آل البيت ] لا يمسهم الشرك ولا الكفر أبدا وهم منزهون.

وهذا باطل عقلا ونقلا والإرادة هنا شرعية وليست كونية وأنت حينما لم تفرق بين الأسلوب الخبري والإنشائي ظننت أن الاية دليل لك وهي عليك

فالله سبحانه وتعالى يخبرنا أن الإنسان إما كافر وإما مسلم في علمه وليس أسلوب إنشائي ونقول هو يكلفنا ما لا نحيط به علما بدون وصف قد ثبت يقينا في عباده ، فهذا طعن في عدل الله بالتضمن لو تشعرون ، أما نحن فقد ثبت شيئا اسمه التبين وهو التوقف فهذا حكم ثالث عند العقلاء وقد ثبت أن النبي قال : « ما أدري أَتُبَّعٌ لعينٌ هو ، أم لا ، وما أدري أَعُزَيْرٌ نبيٌّ هو ، أم لا.»
فتأمل قول المصطفى عليه السلام وأما عقلا فمعلوم أن الانسان ما يصير مسلما حتى يحقق التوحيد وهو فعله وقوله الحادث ، وهذا اسمه كسبٌ للصفة وكذلك الكافر ما يصير كافرا حتى يتحقق فيه الكفر وعدم الإيمان أما فعلا أو قولا وهو حادث ووصفه مكتسبٌ فمن قال أننا لا أؤسلم أحد حتى أعلم باسلامه واظهاره لعلة الإسلام
نقول له قد يقول لك شخصا آخر بهذه القاعدة السليمة لا أثبت كفر أحد حتى أعلم بكفره . . . فكيف فرقتم ؟
يعني الآية أصبحت دليلا عليكم ، كيف لا تأسلمون أحد استنادا على الاية والكفر صفة مكتسبة كالإسلام تماما ؟؟
تلك إذا قسمة ضيزى - وبالتالي بان تناقضك وهرعك إلى وسيلة أخرى لا تقل سفاهة من هذه والله المستعان .

**أبو أحمد:**
**فهمت من كلامك ان عقيدتك هي التوقف بالمطلق**
**فلا فرق عندك بين قوم مسلمين وقوم كافرين ، ديار كفر او ديار اسلام**
**لا حكم لاحد حتى تعلم منه عينا انه كافر حقيقة او مسلم حقيقة هذا ما تعتقد به صحيح ؟**
**عبد الله 7:**
**نعم الله المستعان**

**العماري ابن موسى:**
**سبحان الله هل هذا عقيدة المسلم**

**الحَنيف:**
**أنا أرد على استدلالك بقول الله تعالى :( هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن والله بما تعملون بصير ) وأبين خطأك في عدم تفريقك بين الأسلوب الخبري والإنشائي في خطاب الوحي**

**والقاعدة المسلمة المستنبطة من القرآن :**
**قال تعالى : ( وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ )**
**أي صفحة بيضاء ولا صفة هي موجودة وبهذه الأدوات السمع والبصر سيكتسب الإنسان إما الإسلام وإما الكفر قال تعالى : ( إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا )**
**والكفر صفة مكتسبة والإسلام صفة مكتسبة كلاهما الأصل فيهما العدم .**
**فلِما تصفون من لا تعرفون دينه بالكفر ولا تصفونه بالإسلام والعكس كذلك !! وكلامهما صفتان مكتسبتان !!**
**و الإسلام والكفر صفتان مكتسبتان الأصل فيهما العدم، يعني هذه الأوصاف لا تثبت في حق عين ما إلا حينما يثبت في حقه فعل، مثال :**
**ثبت أن فلان سرق أي فعل السرقة وثبت هذا، حينئذ نثبت له شيئان وهما الاسم والحكم، فالإسم هو سارق لأنه إشتقّ من الفعل، أي إشتقّ من الوصف**

**الذي تلبس به وهو السرقة ويثبت في حقه حكم وهو تنزيل الحدّ، وبالتوبة يُمحى الإسم ولا يُمحى الحكم .**
**فكذلك الكافر والمسلم إسمان قد أُشتُقّا من فعل ثبت في حقهما، فلماذا وصفتم المجهول بالكفر دون الإسلام، فكيف تفرقون !!! ( ولازم قولكم هذا تكذيب العقل واللّسان والعلم الضروري الذي لا يحتاج لنظر وإستدلال )**
**ستقولون : لأنه هو في دار الكفر .**
**نقول لكم : لازم قولكم بعد هذا أن هناك ناقض جديد وهو وجود الإنسان في دار الكفر، لأن كفره قطعي يقيني فمن كان في دار الكفر وهو مجهول الدين فهو كافر يقينا ومن شك أو ظن كفر، و من ذلك الأنبياء جميعا !!!**
**ثُمّ لو سألناكم عن شخص موجود في دار الكفر ما حكمه ؟**
**ستقلون : قطعا كافر ومن شك أو تردد يكفر.**
**قلنا لكم : لو هذا الإنسان هو نفسه رأيتموه في دار الاسلام ما حكمكم عليه؟**
**ستقلون : مسلما قطعا قلنا : كيف قلتم كافر قطعا وأسلمتموه قطعا بتغير الدار ؟ ما هو الكفر الذي تاب منه حتى أصبح مسلم قطعا ؟ إنّ الله بيّن لنا في كتابه هذه المسألة وعلّمنا التبين والتريث لكي لا يصاب المسلمين بمعرة والقول بغير علم .**
**وها انتم تتشبتون بما لم يصل إلى درجة المتشابه , بل وبسوء الفهم !! وهذه طريقة أهل الزيغ ، وأنا ارجح أنكم لم تفهموا الخطاب ، كما استدليت عليّ بقوله تعالى ( هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ )**
**وأنت مسكين لا تفرق بين الأسلوب الخبري والإنشائي ، ولا تدري أن هذه الآية خبرية ، يخبرنا تعالى أنه لا ثالث من خلقه إما كافر وإما مسلم ، وهذا في علم الله لا في علم البشر.**
**البشر كُلّفوا بتكفير الكافر بأدلة الكتاب مع تنزيلها على الأفعال والأوصاف المتلبس بها المكلف وكذلك كلفوا بأسلمة المسلم بأدلة من الكتاب مع تنزيلها على الأفعال والأوصاف ( علة الإسلام + دليل علة الإسلام ) .**
**ولذلك قال تعالى : ( وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ )**

**لا كما فهمت حيث قلت : لا ثالث من الناس إمّا كافر وإما مؤمن !! وبما أننا لا نعرف إسلام المجهول فهو كافر قطعا .**

**ونقول لك : بتطبيق قاعدة الأصل في الصفات المكتسبة العدم و الكفر والإسلام صفتان الأصل فيهما العدم .**

**نشهد الله عزوجل أننا نكفر المشركين و الكافرين ونبغضهم ونعاديهم و لا نواليهم .**

**نشهد الله عزوجل أننا نوالي كل مسلم موحد لله أتى بعلة الاسلام ( الكفر بالطاغوت و الايمان بالله) سواء كان برا أو فاجرا أو أتى بدليل يدل على علة الإسلام ( كالشعائر قيد الاختصاص بالمسلمين )**

**ثم إن المرء لا نستطيع أن نثبت أنه من أعداء الله حتى يأتي بدليل يقيني بقول أو فعل يدل على كفره و شركه فنثبت له اسم الكفر و. الشرك ، وحكم وهو العداوة والبغضاء ، فنعاديه ولا نواليه .**

**ثم إننا لا نستطيع أن نثبت أن فلان من الناس أنه من أولياء الله إلا إذا أتى بدليل قطعي الدلالة يقيني اما بإظهار علة الإسلام ( الكفر بالطاغوت و الايمان بالله) او دليل يدل على علة الإسلام ويختص بالمسلمين ( الشعيرة الصلاة بقيد الاختصاص بالمسلمين) فثبت لنا أنه من اولياء. الله فنواليه .**

**وأما مجهول الحال ( مجهول الدين ) هو مجهول الكفر والإيمان، أي معدوم الظاهر بالنسبة لنا ... العدم المحض ... عدمي الكفر عدمي الإيمان ..**
**ونظرًا لتعذر الحكم عليه لذاته، فإنّه يتوقف في الحكم عليه حتى يتبين حاله !**
**وهذا يقين عندنا ، فبماذا نقول أنه من أعداء الله أو أنه من أولياء الله والله عزوجل يقول : ( ولا تقف ما ليس لك به علم ) فهذا حكمه التوقف ابتداءً حتى**

يتبين لنا حاله ، وهذا عين الحق و الصواب بخصوص دار أكثر أهلها كفار مشركون و بها قلة قليلة موحدة لله مسلمة لا يمكن التعرف عليها .

لأن مجهول الدين لم يظهر عليه أي علامة ولا قرينة تبين أنه كافر أم مسلم لذلك تغير الحكم عليه وانتقل إلى مرتبة أخرى وهي ليس الحكم بكفره و لا إسلامه بل التريث والتوقف أو قل إجراء بعض الأحكام الفقهية عليه كضرورة عملية فقط لا نستغفر له ونعطيه الموالاة الإيمانية ولانكفره ولا نعاديه ووو وأمره إلى الله ، لأننا لا نعرفه ولا نقول أننا نتبرأ منه ونبغضه فلا يقول هذا إلا جاهل .

ونحن ولله الحمد ما تناقضنا أبدا ، فحينما علمنا أنه قد يكون من الأكثرية وقد يكون مسلم موحد نزّلنا عليه وأجرينا عليه بعض أحاكم الإلتباس والإختلاط ( التباس الحال ) التي ذكرناها ، ونسحب عنه الكثير من الأحكام كالحكم عليه بالكفر أو تسميته مشرك أو كالقتل وسلب المال ، والبغض والعداوة وهذا باعتبار واقعنا هذا .
أليس هذا الكلام معقول ، لأن الوصفين الأصل فيهما العدم ....
فالقاعدة المتفق عليها كما ذكرنا وهي : ( الأصل في الصفات العارضة العدم ، كما أن الأصل في الصفات الأصلية الوجود حتى يقوم الدليل على خلافه ) .
يعلم كل من عنده أدنى عقل وعلم أن صفة الإسلام والكفر من الصفات العارضة ، لهذا فالأصل فيها العدم ، يعني العدم فيها يقين ، و اليقين لا يزول بالشك وإنما يزول بيقين .
قال تعالى :
( وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ) [ النحل: ٧٨ ]
فهذه الآية الكريمة تبين أن صفة الإسلام والكفر من الصفات العارضة و ليست من الصفات الأصلية في الإنسان.
و بناء على ذلك فالأصل فيها العدم ، لهذا الأصل في مجهول الحال لا نعرف عنه أي شيء هو عدم الإسلام وعدم الكفر . وهذا يقين عندنا .

فلا يحكم بإسلامه إلا بدليل يقيني ظاهري و كذلك لا يحكم بكفره إلا بدليل يقيني ظاهري.

**قرطبة:**
على حسب قوله هذا فهو مثل قول"الدواعش" لا خلاف بينهم وهم أيضا لا يكفرون احد بديار الكفر الا اذا رأوه ارتكب ناقض وأنت ماذا تقول في عموم الديار هل هي ديار كفر أما ديار إسلام ؟

**أبو أحمد:**
حكمنا عليه بالكفر لأنه من قوم كافرين يفعلون الكفر
القوم عبارة عن أفراد وهو فرد من القوم وبهذا تعامل للنبي عليه الصلاة والسلام واصحابه مع امم الكفر هل اختلف اثنان في هذا الأمر!
قلت أنت في آخر كلامك [لا يحكم بإسلام الا بدليل يقيني ظاهري وكذلك لا يحكم بكفر الا بدليل يقيني ظاهري]
نعم بدليل الشرك والكفر الصريح الذي انتشر اليوم في الشعوب ، وهو عدم الكفر بالطاغوت وعدم البراءة من الشرك واهله والجهل العام بدليل الشهادة وهو ام يقيني ظاهر في هذه الشعوب ، ولا يشترط ان نضق الأبواب لان ذلك معلوم من حال القوم ، وبه تعامل الرسول عليه الصلاة والسلام واصحابه مع امم الكفر كما أنه عندما نحكم لأهل ديار الاسلام بالاسلام ، نحكم لهم بذلك لدليل يقيني ظاهر وهو ظهور الاسلام وعلو رأيته في الدار وخفاء الشرك ، ولم يشترط احد دق الأبواب وسؤال الناس واحد واحد ليحكم لهم بالاسلام ! الشرك والتوحيد ضدان لا يجتمعان اذا حل واحد ارتفع الاخر ، هل تعي هذا الأمر؟ ، فاهل العلم عندما يقولون دار كفر او دار اسلام فهم يعنون القوم وليست المباني هي الكافرة
انت ترد علي بما تعتقد
وانا ألزمك بما تؤصل
فأنت تقول بالتوقف والتبين في شخص بين قوم كافرين لم ترا منه كفرا عينا وتأتي بكلام متشابه ، كذلك يجب التوقف في فرد من قوم مسلمين لم ترا منه توحيد وفقا لما نقلت

وبهذا تكون عقيدتك التوقف المطلق ويصبح الجميع عندك سواسية الا من عرفته عينا ، فالعالم اليوم عندك مجهول الدين حتى تتبين منهم فردا فردا هذه عقيدة من !

**الحَنيف:**
قلت لك في أول الكلام  كتنبيه لك في بداية ردودي قبل قليل :

" أول نقطة يبدأ حولها النقاش هي المصطلحات الشرعية  فإذا ضبطنا مصطلحاتنا الشرعية سنصل إلى نتيجة وإذا لم يحصل ذلك يكون هناك اختلاف فيما بيننا شديد "

أولا بخصوص هذه المصطلحات :

📌 دار الكفر
📌 دار الإسلام

أولا : أما بخصوص دارُ الكفر فهي البلدة أو الرقعة الجغرافية المُعينة أو النطاق الجغرافي المحدد قطرًا ، التي تعلوها أحكام الكفر وقوانين الجاهلية وشرائع الجاهلية ( حكم الجاهلية ، شرائع الطواغيت ، قوانين وضعية موضوعة ) والشرك  فيها بأنواعه المختلفة شائع مقصود غير متروك ولا مهمول، وهو المكثور القاهر، وله سلطة وسطوة ، والتوحيد مندرس والغلبة فيها للكفار والمشركين وطواغيتهم المتحكمون بتدبير شؤونها والسيطرة فيها .

وان كان أكثر سكانها هم المسلمون الموحدون  مثل ماردين زمن سيطرة التتار عليها كان أكثر أهلها مسلمون موحدون لله وكذلك مكة زمن النبي ﷺ قبل هجرته إلى المدينة كانت الغلبةُ فيها لأحكام الجاهلية والسيطرة لكُفار قريش بعلو أحكامهم وعاداتهم وكان النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم مسلمون موحدون لله في مكة قاطنون بها ، فحكم الدار هو حكم مستقلٌ بذاته

يكون حسب علو الأحكام والشرائع على الدار وهذا هو مناط وعلة الحكم على الدار فتنبه .

👈 وأما حكم القاطنين بها فهو حكم آخر ثاني مستقل بذاته عن حكم الدار يكون حسب حال القاطنين وما ظهر من أحوالهم من قرائن وشواهد باعتبار مصدر الخبر المتواتر وباعتبار مصدر الإستقراء والمباشرة لحالهم وهذا هو مناط الحكم على القاطنين .

ثانيا : دارُ الإسلام هي البلدة أو الرقعة الجغرافية المُعينة أو النطاق الجغرافي المحدد قطرًا ، التي تعلوها أحكام وشرائع الإسلام ( كتاب و سنة ) والتوحيد فيها مرفوع والشرك مطموسٌ ( شرك الحكم والتشريع ، شرك النسك و الشعائر ، شرك الوَلاية والولاء ، شرك الطاعة ) والغلبة فيها لأهل التوحيد والإسلام بتدبير شؤونها والسيطرة فيها .

وإن كان أكثر سكانها هم الكفار المشركون مثل خيبر زمن النبي ﷺ كان الوالي عليها هو الصحابي الجليل علي بن أبي طالب رضي الله عنه و أكثر سكانها هم اليهود وهم كفار أهل ذمة يدفعون الجزية ، فلا تلازم بين حكم الدار وحكم القاطنين أو الساكنين بها .

فحكم الدار هو حكم مستقلٌ بذاته يكون حسب علو الأحكام والشرائع على الدار وهذا هو مناط وعلة الحكم على الدار

👈 وأما حكم القاطنين بها فهو حكم آخر ثاني مستقل بذاته عن حكم الدار يكون حسب حال القاطنين وما ظهر من أحوالهم من قرائن وشواهد وهذا هو مناط الحكم على القاطنين .

فمن البديهيات العقلية، والمسلمات الشرعية أن الحكم على الأشياء فرع عن تصورها.

**وللخروج بحكم شرعي منضبط عن هذه المجتمعات ، فلابد من تصور واقعها تصورا صحيحا، فمعرفة الواقع أحد طرفي الحكم الشرعي.**

**فإن الإحاطة بواقع الأمور شرط لتنزيل الأحكام الشرعية عليها ، لأن من المتفق عليه بين أهل الأصول ، وعند السلف الصالح والفقهاء وذوي العلم والرأي والفهم في الدين وأحكام الشرع ، أن الذي يريد أن يحكم ، أو أن يفتي في شيء ما ، أو أن يقضي في شيء ما ، لابد له من أمرين اثنين لا ثالث لهما :**

**١ - معرفة الواقع ( حال الناس )**
**٢ - ومعرفة الشرع ( العلة الشرعية لحكم الإيمان و الكفر . )**
**فإنه لا يستطيع أن ينزل الشرع حتى يعرف الواقع ابتداءً .**

**يقول الإمام ابن القيم الجوزية رحمه الله :**
**ولا يتمكن المفتى ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم:•**
**أحدهما : فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والإمارات والعلامات حتى يحيط به علماً .**

**• النوع الثاني : وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع.**
**ثم يطبق أحدهما على الأخر" فالمجتمعات، والطوائف، والأفراد، لا يمكن الحكم عليهم إلا بأمرين :**

**الأول: معرفة حالهم**
**الثاني: معرفة العلة الشرعية لحكم الإيمان و الكفر.**

**قول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالىٰ :**

" فَكُلُّ مَنْ بَاشَرَ الْقَوْمَ يَعْلَمُ حَالَهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُبَاشِرْهُمْ يَعْلَمُ ذَلِكَ بِمَا بَلَغَهُ مِنْ الْأَخْبَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ وَأَخْبَارِ الصَّادِقِينَ " .اهـ

📙 مجموع الفتاوى

فالحكم على الناس يكون وفقاً للأصول الشرعية الآتية :
ـ ضرورة مراعاة الواقع عند إنزال الأحكام :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في جوابه عندما سئل عن التتار :

الجواب مبني على أصلين :

الأصل الأول : ـ مباشرة حال القوم ومعرفة واقعهم .
الأصل الثاني : معرفة الحكم الشرعي واجب التطبيق .اهـ

📙 مجموعة الفتاوى ‹ الصفحة : ٣٨٤ / المجلد : ٤ ›

فالأحكام الشرعية مربوطة بمناطاتها الشرعية. ولهذا.. فأن تغيير مناط الحكم يؤدى إلى تغيير الحكم نفسه . والانضباط في الاستدلال أحد أهم شروط صحة الاستدلال وسلامته فلا يختل ولا يختلف المنهج الاستدلالي بمتغيرات المستدلات، فتقيس العالم بمنهجه الاستدلالي الثابت الذي لا يعتريه اهتزاز ولا اضطراب؛ لأن هذا ينجي صاحبه من أعظم زلات الاستدلال وهو اتباع الهوى، فإن صاحب الشهوة لا تجده يثبت على جادة واحدة في منازعه الاستدلالية، بل يتغير ويتلون بحسب مراداته من الأدلة.

قال الشاطبي :
"ومن نظر إلى طرق أهل البدع في الاستدلال؛ عرف أنها لا تنضبط؛ لأنها سيالة لا تقف عند حد، وعلى كل وجه يصح لكل زائغ وكافر أن يستدل على زيغه وكفره، حتى ينسب النحلة التي التزمها إلى الشريعة". اهما ندين الله

**عزوجل به بعد إعمال مناهج النظر والتقصي والبحث التي ذكرها الإمام محمد بن إدريس الشافعي : ولا يسع أحد أن يشهد إلا بما علم. وقال رحمه الله أيضاً: إن هذا العلم له ثلاثة امور: - الأول: كمعاينة بالأبصار. - الثاني: سماعا على ما تظاهرت به.**

**- الإخبار الثالث: أن يثبت من جهة السمع والبصر وهذا زيادة قوة برؤية الأفعال وشهدها من أناس عدل مسلمين ثقة ولا يحق هذا في خبر عن الفاسق فيصاب قوما بجهالة.**

**حساب محذوف:**

**في الوجود الناس أربعة أصناف كما قال بن القيم رحمه الله**
**كافر ظاهر و باطن**
**مؤمن ظاهر و باطن**
**كافر ظاهر مؤمن باطن**
**مؤمن ظاهر كافر باطن**

**الحَنيف:**

**كيف نفهم كلام ابن القيم هنا يا طيب .**

**هل يصح أن نقول فلان يسب الله ( كافر ظاهراً ) ويكون في نفس الأمر مؤمن باطناً.**

**أم أن كلام ابن القيم يتكلم عن حالة أخرى متعلقة بالفقهيات**

**حساب محذوف:**

**كلا هذه عقيدة الجهمية و معتقدها كافر**

**الحَنيف:**

**أصبت بورك فيك .**

**أبو أحمد:**
**نحن لا نحكم بإسلام اليهود الذين كانوا مع النبي عليه الصلاة والسلام ولم نؤسلم اهل الذمة في عهد عمر رضي الله عنه**

**نقول من كان في دار ، اي لم يعلم حاله فحكمه حكم قومه ، اما من علم حاله مخالف لهم فهو ليس منهم ، ونحن اليوم نسكن في ديار الكفر**

**لم ترد على كلامي هنا**

**عبد الله 7:**
**وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ**
**هذا هو ظاهر كافر مؤمن باطن**

**لأنه من قوم كفر حكمهم حكمه في ظاهر**

**مؤمن ظاهر وكافر باطن هم المنافقون**

**و من يسب الله كافر ظاهر و باطن**

**هل فهمت ييييييييييييييييا حنيف**

**الحَنيف:**
**الإشكالية عندكم أنكم لا تفرقون بين العقائد والفقهيات .**

**إلحاق مجهول الحال بالأعم الأغلب هو حكم فقهي لا عقدي وطبعا فيه كلام طويل عريض .**

**المصيبة أنكم تجعلون أحكام التبعية والاستصحاب أحكاماً عقدية قطعية يقينة وهذا مخالف لإجماع الأمة .**

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :**

**" أجمع المسلمون وعلم بالإضطرار من دين الإسلام : أنه لا يجوز لأحد أن يعتقد و يفتي بموجب هذا الإستصحاب و النفي إلا بعد البحث عن الأدلة الخاصة إذا كان من أهل ذلك، فإن جميع ما أوجبه الله و رسوله و حرمه الله و رسوله مغير لهذا الإستصحاب فلا يوثق به إلا بعد النظر في أدلة الشرع لمن هو من أهل ذلك "**

**📔 مجموع الفتاوى › الصفحة : ١٦٦ / المجلد : ٢٩ ›**

**ولهذا فإن مسألة تبعية مجهول الحال للدار ( الاستصحاب ) مسألة فقهية عملية ظنية ليست عقدية ولكن اختلف الموحدون الخلص من أهل التوحيد في الفرز بين المشركين والمرتدين والمسلمين الموحدين وليس في الحكم .**

**انظر المثال هنا من فتاوى أحكام أهل الديار .**

**قال الإمام العلامة سليمان بن سحمان رَحمه اللّٰه :**
**" أن من في جزيرة العرب، لا نعلم ما هم عليه جميعهم، بل الظاهر أن غالبهم وأكثرهم ليسوا على الإسلام، فلا نحكم على جميعهم بالكفر، لاحتمال أن يكون فيهم مسلم "**

**📔 الدرر السنية في الأجوبة النجدية › الصفحة : ٤٦٩ - ٤٧٢ / المجلد : ١٠ ›**

**قوله : " أن من في جزيرة العرب، لا نعلم ما هم عليه جميعهم "**

**نفيه الحكم بالتعميم الفردي ، يعني فردا فردا ما يراهم كفاراً حتما ، وهذا لم يقله رب العالمين !! قال تعالى : ( وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلا وَهُمْ مُشْرِكُونَ )**
**فالله يقول ( أكثر ) ولم يقل ( كل ) !!! فتنبه**
**والآيات في ذلك كثيرة جدا تستطيع تفتح كتاب الله عزوجل وتقرأ ، تجد ذكر ( الأكثرية ) أنها على الشرك والكفر ، ولم يأتي في آية ولا حديث أن الناس جميعا كفار فردا فردا على التعيين فهذا مخالف للقرآن والسنة والعقل والحس فمعرفة الدين وغربته وفشو الشرك بشكل كبير ، لا يعطي إسما ثابتا على كل معين من هذا الكم فضلا عن حكم!! ..**

**ثم قال : " بل الظاهر أن غالبهم وأكثرهم ليسوا على الإسلام "**
**ثم أعقب بقوله : " فلا نحكم على جميعهم بالكفر، لاحتمال أن يكون فيهم مسلم "**
**وهذه نفس فتوى الإمام أحمد عندما اختلفت مِلَلُ ونِحَلُ المنتسبين إلى الإسلام، فقد ورد عن الإمام أحمد أنه أمر بالصلاة إلا خلف من يعرف حاله .**

**قال أبو جعفر محمد بن الحسن بن بدينا : سألت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فقلت : « يا أبا عبد اللَّه ، أنا رجل من أهل الموصل ، الغالب على أهل بلدنا الجهمية، وفيهم أهل سنة نفر يسير محبوك »**

**📙 الإبانة لابن بطة ‹ الصفحة : ١٢٩ ›**

**ئقال أبو بكر المرّوذي رحمه الله:**
**سئل أحمد: أمُرُّ في الطريق فأسمع الإقامة ترى أن أُصلي؟**
**فقال: "قد كنتُ أُسهِّلُ، فأما إذا كثرت البدع فلا تُصَلِّ إلا خلف من تعرف"!.**

**📙 وهذه رواية كتاب انتقاها ابن أبي يعلى في كتابه طبقات الحنابلة ‹ الصفحة : ٥٩ / المجلد : ١ ›**

وانظر قول هؤلاء الجهابذة :
سُئل أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب ؛ والشيخ حمد بن ناصر رحمهم الله :
هل تعتقدون كفر أهل الأرض على الإطلاق أم لا ؟
فأجابوا : وأما تكفير أهل الأرض فنحن نبرأ إلى الله من هذا ، بل نعتقد أن أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - لا تجتمع على ضلالة ، بل أجارها الله من ذلك على لسان نبيّه محمد - صلى الله عليه وسلم - ".

📔 الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ١٣٢ / المجلد : ١٠ ›
وسئل أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمهم الله تعالى:
من لم تشمله دائرة إمامتكم، ويتسم بسمة دولتكم، هل داره دار كفر وحرب على العموم؟

فأجابوا:
الذي نعتقده وندين الله به، أن من دان بالإسلام، وأطاع ربه فيما أمر، وانتهى عما نهى عنه وزجر، فهو المسلم حرام المال والدم، كما دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ولم نكفر أحدا دان بدين الإسلام، لكونه لم يدخل في دائرتنا، ولم يتسم بسمة دولتنا، بل لا نكفر إلا من كفر الله ورسوله، ومن زعم أنا نكفر الناس بالعموم، أو نوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه ببلده، فقد كذب وافترى. "

📔 الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ٢٥٢ / المجلد : ٩ ›

وقال الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - :

" فمنها: إشاعة البهتان، بما يستحي العاقل أن يحكيه، فضلا عن أن يفتريه .
ومنها : ما ذكرتم أني أكفر جميع الناس، إلا من اتبعني، وأني أزعم أن أنكحتهم غير صحيحة.

فيا عجبا كيف يدخل هذا في عقل عاقل؟! وهل يقول هذا مسلم؟ إني أبرأ إلى الله من هذا القول، الذي ما يصدر إلا عن مختل العقل، فاقد الإدراك، فقاتل الله أهل الاغراض الباطلة "

📔 الدرر السنية في الأجوبة النجدية ‹ الصفحة : ١٠٤ / المجلد : ١ ›

عبد المهيمن:

السلام عليكم .. ممكن أضع سؤال إستضاحي للمتابعين أتمنى ان يجيب عليه الأخوان المتحاوران ..مشكورين

حتى أفهم ويفهم من يتابع المسئلة .. ولا اشك ان كلا الطرفين ظاهرهما انهما يرغبان في إتباع الحق او الرجوع إليه إذا ظهر ...وبالله وحده التوفيق والهداية ...

السؤال هو : هل يمكن تحديد الواقع الذي تقصدانه بالضبط ..

حيث وجدت العلماء يطلبون شرطين في الوصول للحق لمن يرغب فيه جادا متجردا ...

كقول الإمام ابن القيم رحمه الله .[ ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم .

أحدهما : فهم الواقع والفقه فيه ، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً . والنوع الثاني : فهم الواجب في الواقع ، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله في هذا الواقع ، ثم يطبق أحدهما على الآخر ] اعلام الموقعين عن رب ان تجيبوني على سؤالي إذا سمحتم مشكورين وفقكنا الله جميعا لما يحب ويرضى من أخلاق ومعتقدات .

الحَنيف:

أنت لا تفهم حكم التبعية فلا جرم أن تجعله من أصل الدين و تحسب أنك على شيء .

**هناك فرق بين الحكم على معين بالكفر ، وبين إجراء بعض الأعمال الناتجة عن فشو الكفر .. فالأول هو الذي تتعلق به البراءة و العداوة والثاني تتعلق به بعض الأعمال المحدودة فلا تخلطوا هداكم الله**
**إليكم المثال لعلكم تفهمون :**

**رجل بجانب رجل ( ٢ ) يعني**

**الأول يقول " الكفر أو ما دل عليه " فهذا تعلقت به البراءة والعداوة وهو كافر .**

**الثاني واقف بجنبه في ( المسجد الحرام ) لا نعرف من هو ينظر إليه فقط : فهذا تعلقت به أحكام دون البراءة والعداوة وليس بكافر ، لأننا لا نعرف دينه ، لكن لو قال لي زوجني ابنتك وانا ، فلا أزوجه ابنتي لأني أعرفُ عنه شيئاً، ولا أعرفُ لأي ملّةٍ ودين ينتسب، ولم أتيقّن إلا من أمرٍ واحدٍ وهو أنّ هذا الشاخص هو رجلٌ من بني آدم، ليس شجراً ولا حجراً، فليس لمثل هذا المعيّن مجالٌ لك في الحكم عليه بالكفر أو الإسلام إلا بدليل ولا يقوم الحكم عليه بالإسلام أو الكفر إلا عن طريق التبين والتثبت من دين هذا المُعين المجهول هل هو مسلمٌ موحد لله محقق لأصل الدين أم أنه مشرك كافر أصلي نشأ على الشرك وارثًا إياه من والديه لم يحقق أصل الدين أصلاً ( انتفاء الإسلام حقيقةً وعدم ثبوته أم مرتد نقض أصل الدين بعد أن أتى به وحققه ظاهرًا ( نقض الإسلام وهدم أصل الدين بكفر طارئ ) فالتثبّت يقضي على الشكّ، والتبيّن يقضي على الجهل، هذا ما نحاول أن أقوله لكم.**

**هذا هو الفرق**

**وأنتم دينكم : " ليس هناك فرق بينهما ، ففاعل الكفر و المتجرد سواء ، وهذه الدعوة كفر .**

**لأنكم ألغيتم الأوصاف التي جاء بها القرآن والتي أمرنا أن نتبعها ، وتعلقت بكلام الرجال الذي لم تفهموه أصلا ..**

**وأكثر كلامك مغلوط من أساسه ، فالفرق الذي بيني وبينك انك تستسقي ، بل تنقل ما علموك إياه أُناس لا يفقهون شيئا ، وأنا أستسقي من القرآن والسُّنَّة وبتمحيص الكلام العربي المبين ، ففرق بيني وبينك .**

**فالحوار فيه فرق شاسع ، فانت ليس لك في دينك إلا كلام الرجال ، وانا معي القرآن والسُنَّة وكلام العرب**
**فقوله تعالى : ( قل يا أيها الكافرون ) وصف تلبس به قوم كفروا وليس وهم أو وصف على من لم يزاول الكفر ، فانت تقول هذا ، وقولك كفر لأن الكفر وجوده وعدمه عندك سواء ، وهذا كفر صريح لم يفعله حتى ابليس ، فابليس غيّر معنى الدلالة المصطلح وليس الغاؤه !! فأنتم فى هذه العقيدة اشد كفرا من ابليس ( ولا تحزن ) هذا توصيف لك**

**قوله : ( لا أعبد ما تعبدون ) لا يمكن أن نفهم ان المشار إليهم ( أنهم لا يزاولون الكفر ولا يعبدون غير الله ) أنتم عندكم سواء ..**

**الآن بيني وبيك أمر حتى ننتقل الى غيره لأنني بينت لك فالآن المباهلة حتى ننتقل إلى نقطة أخرى ، ومعلوم أن من شروط المباهلة البيان قبلها**

**فأنا ركزت في نقطة وهي مصطلح الكفر و هذا الوصف واعتباره وانت لا يهمك هذا على ما يبدوا وأنت لست أهلا و بل وتزيد تعالما !!!**

**ولذلك رأيت حيدتك والحوار غير نافع وقد تهرب وتفر من الرد ، وأنا لا اضيع وقتي الآن**

**فأقول :**

**هل قوله تعالى : ( قل يا أيها الكافرون ) هم قوم موصوفون بالكفر داخلون فيه ، أم عموم يدخل فيه حتى المجهول والصبي والمجنون ..**

**أنا أقول : أيها : للعاقل ويدخل فيها كل كافر قد تحقق فيه هذا الوصف .**

**وهذه النقطة هي الأساس ورأيتك تتهرب منها بحيلة شيطانية بتكثير الحروف**

**إن أنكرت قولي فباهلني أن يهلك الله منا الكاذب (عاجلا ) والمتقول عليه بغير علم ، وأن يلعنه حتى يوم الدين ..**

**تفضل باهل بما باهلتك**

**أبو أحمد:**

**بالله عليك انت ما هي عقيدتك في الناس اليوم**
**لماذا كل هذا الكلام المتشابه في غير محله**

**انت لا تريد أن تصل إلى نتيجة فقط تكرار الكلام نفسه**

**الحَنيف:**

**قال تعالى : ( قل يا أيها الكافرون )**

**أنا اقول هي للعاقل المعلوم الموصوف بالكفر**

**أنت تقول : الكفر هو كل من ذب في الأرض في وجود دار الكفر فيدخل في كلمة كافر المجنون والمجهول والصبي والمعلوم والمشرك والإنسان ووو كلهم سواء**

**ألا لعنة الله على المتقول على الله بغير علم .**

**ألا لعنة الله إلى يوم الدين المبدل لدينه و كلماته .**

**ألا لعنة الله على من هو كذاب ويتكلم بدون علم .**

**أنا العبد الفقير أباهلك وأنني أقول ما سطرت في أعلاه ، فإن رأى هذا المدعو عكس قولي ورضي بقوله وقال بخالف قولي و أنكره وردّه ، فالله يحكم بيننا عاجلا ويهلك الكاذب منا ويلعنه إلى يوم الدين.**

**واسمع أنت كلامك مليء بالأخطاء العلمية**

**وأنا استدل من كنانتك المملوءة بالأسهم المكسورة فاختر واحدة فيها من الكفر البواح.**

**لا دواء للحمقى ...**

**أما ما هرفت به من الأقوال الأخرى وقولك : ((وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه )) السؤال قبل أن يظهر ايمانه أو قبل خبر الله عنه ما حكمه في معتقدك وهو معلوم انه من آل فرعون ؟؟**

**حتى مؤمن فرعون بنص كلام الله ، ما زال كافر عندكم بعيدا عن النص !!**

**يعني الذي كان يحكم بكفره لو قال له شخص ممكن يكون مؤمنا ، يحكم بكفره ولا يشك وهو مؤمن عند الله !!!!!**

**الآية دليل عليكم ولكنكم لا تفقهون ، هذا دليل على أنه ولو كثر الكفر وأهله ، لا تنزل الكفر على كل الناس فردا فردا ، بل تعاملهم معاملة ما ظهر منهم من أقوال وأفعال تدل على الشرك والكفر ، وأقوال وأفعال تدل على التوحيد والكفر**

بالطاغوت ، أما مجهول الحال في دار مختلطة التبس حال أهلها فهذا لا سبيل لكم للحكم بالكفر عليه لو كنتم تعقلون وتفهمون اللغة العربية

أنتم لا تفقهون معنى ودلالة كلمة الكفر فلا جرم أن تقولوا بما يتضحك منه صبيان قريش

**أبو أحمد:**

حسنا انا اتوقف هنا
لأنه لا يمكنني أن أتحدث مع شخص يكثر الكلام المتشابه ويخلي في الأمور وهو يخشى من إظهار معتقده !

**الحَنيف:**

معتقدي أمامك التبعية حكم فقهي ظني خاص بالمعاملات الفقهية .

وأنت عندك حكم عقدي يقيني قطعي .

**K:**

لا شك اليوم أن الناس واقعة بالشرك متلبسة به منذ سنين طوال ونحكم على الجميع بذلك إلا من أظهر لنا عكس ذلك
وأما من لم يظهر أي شيء مخالف لعقيدة القوم فهو مثلهم وإن كان مسلما قد خفي حاله علينا
فنحن نأخذ بالظاهر

**أبو أحمد:**

حسنا
هل هذا الأمر ينطبق على المسلمين في دار الإسلام ايضا ، أو فقط في ديار الكفر ؟

**الحَنيف:**

**تعلموا العربية أولا وتعلموا ما معنى الظاهر ولا تتقولو على دين الله وشرعه بالزور والبهتان وتشهدون الزور والكذب وترجمون بالغيب والخرص**

**لابد أن تجيب على سؤالي هل التبعية أو ما يسمى بالاستصحاب أو كما تعرف بالإلحاق حكم يقيني قطعي عقدي يدخل ضمن باب العقائد والأحكام : من موالاة إيمانية ومحبة ونصرة ومعاداة وبغض واستحلال دم ومال المخالف فيه أو الشاك أو الذي احتمل كافر نقض أصل الدين وهدمه .**

**أم هي حكم فقهي ظني يدخل ضمن الفقهيات المتعلقة بالمعاملات الفردية الاجتماعية : من زواج و صلاة و أكل ذبيحة و تكفين وتغسيل ودفن تتغير أحوالها وتتبدل حسب الاجتهاد والخلاف فيها حاصل لا دخل له في أصل الدين .**

**جاوب على سؤالي**

**K:**
**نعم**
**حسب ما يظهر لنا من القوم نحكم عليهم**
**إن ظهر من اغلبهم الكفر حكمنا عليهم بذلك والقلة المستخفية بدينها نلحقها بالقوم الكافرين لأنهم لم يُظهروا المخالفة لقومهم**
**وإذا ظهر من غالب القوم الإسلام نحكم عليهم بالإسلام والقلة المستخفية بالكفر نلحقها بالمسلمين لأنهم وافقوا قومهم بمظاهر الإسلام وتفاصيله**

**أعوذ بالله من ذلك**

**أبو أحمد:**
**نعتبره من باب العقائد**

**ونحن لا نحكم بالتبعية فقط الا في الاطفال ، اما البالغين المكلفين فنحكم عليهم بالكفر او الاسلام بحكم التبعية ونحكم عليهم بالكفر والاسلام عينا ، وهذه**

**عقيدة الرسول عليه الصلاة والسلام واصحابه في التعامل مع المسلمين معهم ومع الكافرين من امم الكفر لا يختلف فيه اثنان**

**حسنا هل يمكنك التصريح بمعتقدك ! لأنك لحد الان مازلت تخشى الافصاح عن معتقد**

**واعطيك سؤال وارجوا ان تجيب**
**ماحكم اهل الأندلس ايام الفتح واليوم عندك ؟**

**الحَنيف:**
**لا تخلط رجاء بين المعلوم والمجهول .**

**أنت تقيس شخص معلوم الديانة على شخص مجهول الديانة وهذا من التدليس القبيح جدا جدا .**

**شخص أتى إلينا وأظهر أصل الدين الذي هو التوحيد واتضح لدينا أنه :**
**كافِر بِالطَّوَاغِيت وَبِكُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ بِالْبَاطِل، وَمتبرئ مِنْ جَمِيعِ مُفْرَدَات الشِّرْك ( مُفْرَدَة . . مُفْرَدَة . . مُفْرَدَة ) ، وَمُؤمن بِاللَّهِ وَحْدَهُ بِأَنَّهُ الرَّبُّ الْمَعْبُودُ بِالْحَقِّ الْمُتَفَرِّد الَّذِي لا شَرِيكَ لَهُ وَلَا نِدَّ لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَأُلُوهِيَّتِه، وَموحد للهِ عَزوجل فِي جَمِيعِ مُفْرَدَات الْعِبَادَة ( مُفْرَدَة . . مُفْرَدَة ) ، وَمُعَادَي عَلَى عِبَادَةِ الطَّوَاغِيت وَالْأَرْبَاب وَالْآلِهَة وَالأَنْدَاد وَالْأَضْدَاد ومبغض للمُشْرِكِين وَالْكَافِرِين وَالْمُرْتَدِّين ويكفِّرهِمْ وَيبطن لَهُمْ الْمَقْت وَالْبُغْض ويظهرها، وَيوالي عَلَى الْإِيمَانِ بِاَللَّهِ وَعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ ويحِبُ الْمُوَحِّدِين وَينصرُهمْ وَيثبت لَهُمْ الأُخُوَّةِ الإِيمَانِيَّةِ". ظاهرًا على لسانه وجوارحه**

**نقول عنه هذا ثبت عليه تحقيق : الإسلام الحكمي الثبوتي في الدنيا ظاهراً = ثبت لدينا أنه مسلم موحد لله " أما كونه منافق في الباطن مخالف لما يظهر لنا أو أنه شاك أو مرتاب أو متستر فهذا لا سبيل لنا لمعرفته.**

وقال ابن منده :

" فالإسلام الحقيقي ما تقدم وصفه، وهو الإيمان والإسلام الذي احتجز المنافقون من القتل والسبي هو الإستسلام وبالله التوفيق "

📙 الإيمان لابن منده

وقال محمد بن نصر المروزي:

الْمُنَافِقُ الَّذِي يُنَافِقُ فِي التَّوْحِيدِ هُوَ كَافِرٌ عِنْدَ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَ الْأُمَّةِ فِي ذَلِكَ، وَهَكَذَا فَسَّرَ أَبُو عَبْدِ اللهِ هَذِهِ الْأَخْبَارَ فِي كِتَابِهِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ فِي الْإِيمَانِ.

📙 تعظيم قدر الصلاة ، الصفحة : ٥٧٥ ،

أنت تقيس هذا المعين معلوم الدين على معيّن مجهول الدين كأن نرى شخصاً على رأس جبلٍ لا نعرفُ عنه شيئاً، ولا نعرفُ لأي ملّةٍ ودين ينتسب، ولم نتيقّن إلا من أمرٍ واحدٍ وهو أنّ هذا الشاخص على الجبل هو رجلٌ من بني آدم، ليس شجراً ولا حجر

**:K**
عن أي تدليس تتحدث
وفي آخر رسالتك تضرب مثالا عن رجل رأيته على رأس جبل ولم نتقين من أمره
يجب أن تلحقه بقومه
إن كانوا كفارا فهو منهم
وإن كانوا مسلمين فهو منهم

مالم يظهر  منه عكس ذلك

**الحَنيف:**

يعني على لازم قولك أنت وحسب معتقدك لو كنت تسير في الطريق وأنا لا أعرفك : إذا حكمت عليك بالتوقف حتى أتبين من دينك :

📌 هل أنت  مسلمُ موحد لله محقق لأصل الدين ؟

📌 أم أنت مشرك كافر أصلي نشتأ على الشرك وارثًا إياه من والديك لم تحقق أصل الدين أصلاً ( انتفاء الإسلام حقيقةً وعدم ثبوته )

📌 - أم مرتد نقضت أصل الدين بعد أن أتيت به وحققته ظاهرًا  ( نقض الإسلام وهدم أصل الدين بكفر طارئ )

لأن التثبّت يقضي على الشكّ، والتبيّن يقضي على الجهل.

تحكم بكفري لأني لم أحكم بكفرك .

فأسالك ويا ريت تجبني :

١ - هل إذا حكمت عليك بالكفر  ترضى ؟! أي هل إذا لم أحكم بكفرك تحكم بكفري

٢ - هل أقسم بالله أنك على الكفر والشرك وأنا لا أعرفك

٣ - هل أقسم بالله أنك عدو لله

جاوب على أسئلتي

**K:**

ومن منا يتكلم عن حكم المنافق أو المستخفي بكفره
فالبواطن لا يحكم عليها إلا الله جل وعلا

**الحَنيف:**

هل الإلحاق حكم يقيني قطعي عقدي يدخل ضمن باب العقائد والأحكام : من موالاة إيمانية ومحبة ونصرة ومعاداة وبغض واستحلال دم ومال المخالف فيه أو الشاك أو الذي احتمل كافر نقض أصل الدين وهدمه .

أم هي حكم فقهي ظني يدخل ضمن الفقهيات المتعلقة بالمعاملات الفردية الاجتماعية : من زواج و صلاة و أكل ذبيحة و تكفين وتغسيل ودفن تتغير أحوالها وتتبدل حسب الاجتهاد والخلاف فيها حاصل لا دخل له في أصل الدين .

جاوب على سؤالي

**K:**

إلحاق المرء بدين قومه
أمر عقدي يدخل ضمن باب العقائد والأحكام

**الحَنيف:**

يعني على لازم قولك أنت وحسب معتقدك لو كنت تسير في الطريق وأنا لا أعرفك : إذا حكمت عليك بالتوقف حتى أتبين من دينك :

📌 هل أنت مسلمُ موحد لله محقق لأصل الدين ؟

📌 أم أنت مشرك كافر أصلي نشتأ على الشرك وارثًا إياه من والديك لم تحقق أصل الدين أصلاً ( انتفاء الإسلام حقيقةً وعدم ثبوته )

📌 - أم مرتد نقضت أصل الدين بعد أن أتيت به وحققته ظاهرًا ( نقض الإسلام وهدم أصل الدين بكفر طارئ )

لأن التثبّت يقضي على الشكّ، والتبيّن يقضي على الجهل.

تحكم بكفري لأني لم أحكم بكفرك .

فأسالك ويا ريت تجبني :

١ - هل إذا حكمت عليك بالكفر ترضى ؟! أي هل إذا لم أحكم بكفرك تحكم بكفري

٢ - هل أقسم بالله أنك على الكفر والشرك وأنا لا أعرفك

٣ - هل أقسم بالله أنك عدو لله

جاوب على أسئلتي

**K:**
ومن يجبرك أن تقسم أني عدو لله في هذا المثل؟
إن تحكم عليه كحكمك على غالب القوم الذي أنا منهم
ما لم يظهر مني عكس ذلك
وأنا أحكم عليك كحكمي على غالب قومك

**مالم يظهر منك عكس عقيدة قومك**

**أبو أحمد:**

**ومالفرق بيني وبين سبعة مليار ممن لا تعرفهم**
**اذا توقفت في فسوف تتوقف في سبعة مليار !**
**لماذا سوف تتوقف ! ، لأنك شاك ان كان الذي أمامك كافر او مسلم ، وبهذا يصبح اليوم انتشار الكفر وعلو راية الشرك عندك في الاقوام غير معتبر ، بل يختلط عليك الأمر بين الاسلام والكفر وهو الشرك الواضح**

**عقيدتك هذه من سبقك اليها ؟**
**أخبرنا ها كان الصحابة يمتحنون اهل ديار الكفر فردا فردا ليتأكدوا ان كانوا كفار ؟**
**وأثبت لنا انهم كانوا على الدوام يمتحنون اهل ديار الاسلام ان كانوا مسلمين ؟**

**K:**

**اشعر أنك تدور حول المسألة وترجع إلى نفس النقطة الأولى**

**الحَنيف:**

**أنت رجل جاهل لا تعرف ما يخرج من عقلك أشهد الله أنكم جهلة.**

**القوم الذين هم الأغلب هم معلمو الحال وهم كفار ظاهرا وباطنا لأنهم وقعوا في الكفر والشرك وهم أعداء الله لأني على علم بدينهم وأشهد الله أنهم كفار لما جاؤوا من أفعال وأقوال تدل على كفرهم وشركهم بالله سواء في النسك أو الشعائر أو الحكم أو التشريع أو الولاية والولاء أو الطاعة فأتوجه إليهم بالعداوة والبغضاء ومعادتهم في الله والشهادة عليهم بالكفر على الحقيقة فهل تقبل أن أشهد عليكم بما شهدت عليهم**

**K:**

**أسال الله أن يعلمني ما ينفعني في ديني و دنياي وآخرتي**

**الحَنيف:**

**آمين**

**K:**

**نعم نقبل أن تشهد علينا بذلك**

**طالما لم نظهر لك أننا على غير عقيدة القوم**

**الحَنيف:**

**وأنا والله أتعجب بقولك : " نعم نقبل أن تشهد علينا بذلك طالما لم نظهر لك أننا على غير عقيدة القوم " ألا تدري أنك خرجت من الإسلام ( الذي تدعيه ) بقولك هذا القول ....!!**

**المسلم يقول ( فاشهدوا بأنا مسلمون ) وأنت تقول ( اشهدوا بأنا كافرون ) وزدت أنت عليها ( أرضى ) !!!!!!!**

**من علّمك هذه العقيدة التي إن مت عليها فانت في النار ..تب قبل فوات الأوان**

**عبد الله 7:**

**يعني أنت في هذه الحالة تتوقف في كل شخص مار علك؟**

**الحَنيف:**

**أنت لابد أن تجيب على قصة مؤمن آل فرعون التي استدليت بها عليّ فإني قد أجبتك ولم أسمع لك رداً إلى الآن**

**عبد الله 7:**

**ما هو سؤالك؟**

**الحَنيف:**

**أما ما هرفت به من الأقوال الأخرى وقولك : ((وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه )) السؤال قبل أن يظهر ايمانه أو قبل خبر الله عنه ما حكمه في معتقدك وهو معلوم انه من آل فرعون ؟؟**

**حتى مؤمن فرعون بنص كلام الله ، ما زال كافر عندكم بعيدا عن النص !!**

**يعني الذي كان يحكم بكفره لو قال له شخص ممكن يكون مؤمنا ، يحكم بكفره ولا يشك وهو مؤمن عند الله !!!!!**

**الآية دليل عليكم ولكنكم لا تفقهون ، هذا دليل على أنه ولو كثر الكفر وأهله ، لا تنزل الكفر على كل الناس فردا فردا ، بل تعاملهم معاملة ما ظهر منهم من أقوال وأفعال تدل على الشرك والكفر ، وأقوال وأفعال تدل على التوحيد والكفر بالطاغوت ، أما مجهول الحال في دار مختلطة التبس حال أهلها فهذا لا سبيل لكم للحكم بالكفر عليه لو كنتم تعقلون وتفهمون اللغة العربية**

**أنتم لا تفقهون معنى ودلالة كلمة الكفر فلا جرم أن تقولوا بما يتضحك منه صبيان قريش**

**أبو أحمد:**
**هؤلاء الاغلب هل تبينت منهم واحدا واحدا ام حكمت بظاهر حالهم ؟**

**ان تبيني منهم واحدا تلوا الاخر ، فقل لنا كيف فعلت ذلك ؟!**

**وان حكمت عليهم بالعموم ، فلماذا تنقض عقيدتك في التبين ؟!**

**اما بشأن أن تحكم علينا ، فإن لم ترى منا توحيد او ما يدل على التوحيد فيجب ان تعتقد فينا أننا من القوم ، وهذا لا يغير من حقيقتنا عند الله شيء ، أنت تكون قد حكمت بما كلفك الله ونحن ليس علينا من قولك شيء ، قال تعالى {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا في ما كنتم قالوا كنا مستضعفين في**

الأرض قالوا أولم تكن أرض الله واسعة لتهاجروا فيها} ، هؤلاء من لامهم الله عز وجل بانهم ظالمي أنفسهم هم من تخلف عن الهجرة حتى إذا كانت الحرب بين كفار قريش والمسلمين ، اخرجهم الكفار للقتال رغما عنها فكان يقتلهم المسلمين ولا لوم على القاتل لأنهم يقاتل قوم كافرين ، بل كان اللوم على من تخلف حتى وقع لهم ما وقع ، وغفر الله لمن كان فعلا لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلا كما جاء في باقي الآية

نحن لسنا جهلة كما تزعم
ولكن انت في حيرة من امرك ليس لك معتقد ثابت
تخبط خبط عشوائي وتناقض نفسك من حين لأخر وتخشى الافصاح عن معتقدك وتتهرب من الأسئلة، فقط تريد اجوبة لتكثر علينا كلام متشابه
هداك الله إلى الحق .

**الحَنيف:**

أولا أنا أطرح عليكم الأسئلة أنتم أربعتكم ولا أحد منكم يجيبني وأنا أجيب على جميع شبهاتكم وكذلك باهلتكم ولا أحد منكم قبل مباهلتي

منشأ الإشكال عندك وعند أصحابك هو الخلط بين :

١ - العموم الذي مصدره الخبر المتواتر(=العموم العلمي)

٢ - المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية التي مصدرها الاستقراء (=المكثورية الاستقرائية) .

وظنّك أنَّهما شيٌ واحد، والتحقيق أنّ بينهما فرقًا ينجلي به الإشكال .

فالعموم المبني على الخبر المتواتر: يفيد العلم فقط من غير مباشرة لحال أفراده فردًا فردًا؛ لأنّنا لم نستقرئ أفراده أصلًا، بل وصلتنا معلومة مجردة...فتنبه!

**أما المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية المبنية على الاستقراء: فيفيد العلم مع مباشرة حال أفراده فردًا فردًا، 👈 وهذا معنى الاستقراء. 👉**

**مما يعني أنّ المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية الاستقرائية👈 أقوى من العموم المبني على الخبر المتواتر 👉 ؛ لأنّ المكثورية الثانية  فيها زيادة عن العموم الأول  وهي: المباشرة والتفحص لحال الأفراد فردًا فردًا.**

**وهذا سيؤدي بنا إلى اختلاف حتمي في النتائج؛ لاختلاف مصدر العموم 👈 ومصدر المكثورية  ...! 👉**

**المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية الاستقرائية : تجد فيه توافق بين العلم والمباشرة، 👈 أي تلازم بين المعرفة الإجمالية لحال الأفراد، وبين المباشرة التفصيلية لكل فردٍ منهما على حدةٍ. 👉**

**أمَّا العموم العلمي: فلا يوجد فيه تلازم بين العلم الأجمالي والمباشرة التفصيلية لحال أفراده فردًا فردًا .**

**حكم المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية (الأعم الأغلب)  هو نفسه حكم أفراده، 👈 فهل المجهول المعين من الأعم الأغلب أصلًا؟!. 👉**

**فيا طيب أقول لك 👈 ولجماعات التكفير بالعموم التام، 👉 حكم المجهول ليس له علاقة قط بحكم العموم، 👈 ولا هو فرد من أفراده أصلًا، 👉 فالأعم الأغلب هم من فعلوا الشرك ظاهرًا وباطنًا، والمجهول ليس كذلك!.**

**و لأنكم تعتبرون أنَّ الأعم الأغلب كفار ظاهرًا وباطنًا، 👈 بينما الفرد المجهول عندكم كافر ظاهرًا فقط ويُحتمل إيمانه باطنًا، 👉 ففرقتم بين العموم وأفراده وجعلتم حكم الاجتماع غير حكم الإنفراد!، ومن ثمَّ فأنتم الأولى بالتناقض ولسنا نحن، فتنبهوا!**

**والتحقيق أنَّ الأعم الأغلب ( المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية ) كفار ظاهرًا وباطنًا، وأفراد هذا الأعم الأغلب أيضًا كفار ظاهرًا وباطنًا، 👈 أي إنّ حكم الاجتماع ههنا هو نفسه حكم الانفراد، 👉 والمجهول ليس فردًا من أفراد الأعم الأغلب ولم يدخل فيهم ابتداءً ولا انتهاءً؛ 👈 لأنّه ليس فاعلًا للشرك، ومن ثم فلا ينطبق عليه قاعدة الاجتماع والانفراد، فتدبر! 👉**

**فالناس إمّا معلوم وإمّا مجهول، فالمجهول ضد المعلوم، ومن لم تعلم حاله فقد جهلت حاله، وهذا أمرٌ يُعلم بالفطرة والعقل، 👈 وإلا يلزمكم أنّ كل الناس معلومو الحال، 👉 وحينئذ يلزم تكفيرهم جميًعا ظاهرًا وباطنًا، كما يلزمكم تكفير أنفسكم حينها؛ لأنّكم تكفرون بعضهم(= المجهول) ظاهرًا فقط.**

**وقال ابن منظور:**

**" فإذا جاءنا مَنْ نَجْهَل حالَه 👈 في الكفر والإيمان 👉 "**

**📔 لسان العرب**

**قال ابن رجب الحنبلي :**

**" لَوْ وُجِدَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ مَيِّتٌ مَجْهُولُ الدِّينِ 👈 فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ عَلَامَةُ الإِسَّلَامِ وَلَا الْكُفْرِ 👉 " اهـ**

**📔 القواعد**

**أما بخصوص كلامنا عن المكثورية أو الجزء الأكبر أو الأكثرية فالمراد به هو معلومو الحال فقط، 👈 فالمجهول فعلًا لا يدخل في المكثورية، والأكثرية أو المكثورية، 👉 يتنزل حكم المكثورية على الأفراد المعلومين حالُ ديانتهم ولكن الفرد المجهول لا يوافق حكمه حكم حكمهم ، وليس ضرورة " فالله أعلم**

**بالكل، لكن الاستقراء يدلّ على أنّ أكثر المكلّفين كفّار"، وهذا حقّ لا خالف فيه، ولا حاجة لإثباته بالاستقراء أو الخرص بل يكفي قول الله تعالى لنبيّه: ( وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ )**

**📌ركز معي هنا ..سأعطيك مثالًا لتوضيح كل ما سبق :**

**افترض معي أنّه جاءنا الخبر المتواتر القطعي بأنَّ البيت الفلاني يسكنه 10 أشخاص، 👈 منهم 9 أشخاص اسمهم عباس، 👉 وشخص واحد اسمه عمر، لكننا لم ندخل هذا البيت ولم نر هؤلاء الأشخاص.**

**إذن نحن الآن نجزم بأن الأعم الأغلب في هذا البيت اسمه عباس 👈 وواحد فقط اسمه عمر. 👉**

**لو وقفت أنا وأنت امام هذا البيت وخرج شخصٌ منه، وسألتك: هل اسمه عباس أم عمر؟**

**الجواب: لا يمكنك أن تجزم أنَّ اسمه عباس، بل سيغلب على ظنك أن اسمه عباس لأنَّ الأعم الأغلب اسمهم عباس، 👈 ولكنك ستقول أيضًا: يوجد هناك احتمال بسيط أنَّ هذا الشخص هو : عمر ! 👉**

**ولو خرج الشخص الثاني: وسألتك نفس السؤال: هل اسمه عباس أم عمر؟**

**👈 أيضا لا يمكنك أن تقطع بأنه عباس...**

**وهكذا الحال في كل فرد من أفراد البيت إذا خرجوا من البيت ... 👉**

**فإنه يتعيّن عليك عندئذ 👈 التوقف والتبيّن والتثبّت 👉 فالتثبّت يقضي على الشكّ، والتبيّن يقضي على الجهل.**

**الحَنيف:**

**هنا قد يأتي إلينا مجادل ويقول: أنتم قومٌ متناقضون! ...كيف جزمتم معنا ابتداءً أن المكثورية في البيت اسمه عباس، 👈 ولكن لما خرج كل شخص على حدة من البيت توقفتم وقلتم لا نعطي أي اسم لأحد منهم إلا بعد التثبت والتبيّن . 👉**

**والجواب على هذا الإشكال يسير: سنقول له 👈 إنَّ مصدر العموم في هذا البيت هو الخبر المتواتر وليس الاستقراء، 👉 لذا لما خرج كل فرد من البيت لم نجزم باسم أي واحد منهم؛ 👈 لأننا لم نستقرئهم من قبل، ولا تلازم هنا بين القطع بالعلم الإجمالي وبين المباشرة التفصيلية، 👉 لذا أنت توهمت أننا متناقضون وأننا مرة نقطع بأن المكثورة أو الجزء الأكبر هنا اسمه عباس، 👈 ومرة لا نقطع بذلك بل نتوقف ونتثبت حتى نقضي على الجهل والشك! 👉**

**والسؤال الآن متى لا يحدث هذا التوهم؟ ومتى لا تنتج لنا تلك الإشكالية؟**

**الجواب: في حالة العموم الاستقرائي، ولنعطي مثالًا أكثر للتوضيح.**

**افترض نفس البيت السابق 9 أشخاص اسمهم عباس وواحد فقط اسمه عمر، لكنك هذه المرة ذهبت لتعيش معهم لمدة يوم في البيت، والتقيت في هذا اليوم بثمانية منهم اسمهم محمد ، 👈 ولم تلتقِ بعمر ومحمد العاشر. 👉**

**بعدها بيوم وقفت أنا وأنت أمام البيت وخرج شخص لا أعرفه أنا، وسألتك: هل هو محمد أم عباس؟**
**ستقول لي جزمًا، هذا محمد ، لقد قابلته بالأمس= استقراء.**
**ثم خرج الثاني، فقلت لي: هذا أيضًا اسمه محمد يقينًا؛ لأني باشرته بالأمس.**
**وهكذا الحال في الرابع والخامس والسادس.**
**ولما خرج الثامن : قلتَ لي: هذا لم أقابله بالأمس، فلربما يكون عباس ولربما يكون عمر!**

فتأمل هنا: كيف أن الإشكالية التي طرحتها سابقًا لم تظهر في تلك الحالة، وأن العموم العلمي الذي بلغنا اتفق في الأخير مع أجوبتك؛ لأنك استقرأت أحوال سكان البيت..

ولذلك روي عن بعض السلف الصالح من أهل الأثر قوله: "لا أدري نصف العلم" فكان هذا يغيظ أهلَ الرأي حتى قال إمامهم ساخراً: "فلْيقُلْ مرّتين لا أدري فقد أخذ العلمَ جميعاً ". هذه مذاهب الناس والكل موقوفٌ بين يدي الله، وستُكتَبُ شهادتُهم ويُسألون ، هذا، واعلم أنّ من أراد أن ينزل أحكاماً على معيّن متعلّقة بالإسلام أو الكفر فإنه يتعيّن عليه عندئذ التبيّن والتثبّت من دين هذا المعيّن ، إذ قد يكون هذا المعيّن من القليل المؤمن المسلم، 👈 فيكون مَن وصفه بالكفر هو الخرّاص، الراجم بالغيب، والشاهد بالزور، والعلم 👉 كما قال أهل العلم: "إما نقلٌ مصدّق صحيح، أو استدلال محقّق صريح". وما عداهما ظنّ، قال الحقّ سبحانه: ( إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِى مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔاۚ ) وفي القرآن الكريم أمثلةٌ على ذلك والله عزّ وجل يقول: ( وَلَقَدۡ ضَرَبۡنَا لِلنَّاسِ فِى هَـٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ۬ۚ ) . ومن هدي القرآن قوله سبحانه: ( يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّ ٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ ) وقوله سبحانه: ( وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) ، ومن هديه للتي هي أقوم ما ذكره لنا في أحسن القصص عن نبي الله داود- عليه السلام- حين تحاكم إليه الخصمان فكاد أن يحكم لأحدهما على الآخر بالظنّ والقياس معتمداً على مقدّمة غير كلّية لولا عصمة الله له، فكان من الذين هداهم الله، وشدّ اللهُ ملكَه بالحقّ والقسط، إنّ الله يحبّ المقسطين.

قال سبحانه: ( وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ

فَغَفَرْنَا لَهُ ذَٰلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ )

👈 فتدبر أخي القارئ هذه القضية فإنّ هذا الشريك مجهول الحال لم تقم البيّنة بعدُ على بغْيِهِ واعتدائه، 👉 إنّ المقدّمة الكبرى التي احتج بها داود- عليه السلام- غير كافية لإنزال الحكم على هذا الشريك وإن كان كثيرٌ من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض! 👈 إذ قد يكون هذا المعيّن من القليل الصالح فتدبّر، وتأمّل عظم هذا الحاكم الصالح وخروره منيباً إلى الله وراكعاً، وتدبّر تشديد الحقّ- سبحانه- وأمره بالحكم بين الناس بالحق، 👉 وهذا هو المراد في قوله تعالى: ( لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ )

أمّا من زعم أنّ أحكام الشريعة مبنيّة على الظنّ الغالب فقد كذب بلا شك، والحقّ الذي نؤمن به ولا نشُكّ فيه صِدقُ الرسول عليه السلام ونقطع بصحّة قولهِ- تعالى-: ( وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ ) وقوله- سبحانه-: (وَكُلَّ شَيۡءٖ فَصَّلۡنَٰهُ تَفۡصِيلٗا) ، وقوله- سبحانه-: ( ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ) فما من شيء من أمر الدين إلا وهو مبيّن مفصّلٌ كاملٌ محفوظٌ إلى يوم الدين، وقد أمرنا الله في المقطوع بصدقه فقال: ( كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ )، وهذا رسول الله عليه السلام يقول في امرأةٍ كانت تظهر السوء في الإسلام: "لو رجمتُ أحداً بغير بيّنةٍ رجمتُ هذهِ".

وقضى رسولُ الله في ابن وليدة زَمْعة لأخيه عبد بن زمعة مع أنه كان شديد الشَّبه بعتبة بت أبي وقاص لأنّ الشرع يقول: "الولد للفراش، وللعاهر الحجر" وقد قضى رسول الله بهذا مع أنّ ظنّه الغالب كان يميل إلى أنه ابن عتبة ولذلك طلب من أمِّ المؤمنين سودة بنت زمعة أن تحتجب منه وإن كان أخاها شرعاً، وكذا قال في الملاعِنة وقد أتت بمولودٍ شبيهٍ بمن قُذِفَت به: "لولا كتاب الله لكان لي ولها شأن آخر"، ومعلوم لو أن مائةً من خيار المسلمين وأئمتهم قذفوا محصنةً من سَفَلة المؤمنين ثمّ لم يأتوا بأربعة شُهداء فأنّ حكم الله فيهم أن

**يجلدوا الحدّ ثمانين جلدةً، ولا تُقبل لهم شهادةً أبداً، وأولئك عند الله هم الفاسقون حتى يتوبوا من بعد ذلك ويصلحوا، ولا اعتبار للظنّ هاهنا بل الحكم حكم الله تعالى: ( وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَـٰفِرُونَ ) ولذلك حدّ عمر بن الخطاب؛ أبا بكرة مع أنه صحابي جليلٌ جاهَدَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا باب يطول تتبعه، وفي القرآن الكريم أمثلةٌ على ذلك والله عزّ وجل يقول: ( وَلَقَدۡ ضَرَبۡنَا لِلنَّاسِ فِى هَـٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ۬ ) . ومن هدي القرآن قوله سبحانه: ( يَـٰٓأَيُّہَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٲمِينَ لِلَّهِ شُہَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِ‌ۖ ) .**

**فشهادةُ الشاهد بما لا يعلم كشهادته بخلاف ما يعلم، كلتاهما عصيانٌ لله تعالى لأنّه سبحانه قد أوثقَ أمراً في كتابه الكريم، وشرط شرطاً ألزمه المؤمنين كافةً فقال جلّ وعلا: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ). فمن شهد بالخرص وما ليس له به علمٌ لم يُقسط وقد قال رسولُ الله عليه السلام: « إيّاكم والظنّ، فإنّ الظنّ أكذبُ الحديث »**

**فالشهادةُ بالقسط قيدٌ أوجبه الله على المكلَّفين في الدنيا والآخرة، ولا يجوز لأحدٍ كائناً من كان أن يرجمَ بالغيب لأنّ الغيبَ ضدّ الشهادة، وقد ورد في صحيح البخاري من حديث ابن عباس عن سيّد الشهداء والمرسلين صلى الله عليه وسلم أنه ذكر المحشر، ثم قال: « وإنّ ناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي أصحابي. فيقول: إنهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم" قال الرسول: فأقول كما قال العبد الصالح: (وكنتُ عليهم شهيداً ما دمتُ فيهم، فلما توفّيتني كنتَ أنتَ الرّقيبَ عليهم، وأنت على كلّ شيء شهيد).**

**عبد الله 7:**

**١ حكمه في الأول الكفر حكمه حكم فرعون**
**٢ عندما أنت الخبر من عند الله عز وجل إنقلب هنا الحكم أصبح حكمه مسلم**
**٣ و إن لم يأتي خبر من الله عز وجل يبقى حكمه حكم فرعون**

الحَنيف:
قال تعالى في سورة الفتح : (وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا)
[ الفتح: ٢٥ ]

فكان سبب منع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من القتال وجود مؤمنين مستخفين بدينهم قد يصيبهم القتل.

فمكة كانت دار كفر محاربة لله ورسوله وليس لدى المسلمين علم بأن بها مؤمنون .

فإن قلتم أن كل من بمكة حسب منهجكم كفار من أصل الدين نقضوا التوحيد والمتوقف في المجهول المُعين منه كافر مرتد لأنه لم يكفره لكنتم مكذبين للآية .

فليس أمامكم إلا أن تقولوا مثل ما قلنا لكم أن مكة دار كفر بالمكثورية أو الجزء الأكبر من سُكانها أو الأكثرية.

فمن قال هم مسلمين بالعموم أو توقف في حكم الأكثرية معلومو الحال يكون رد المكثورية الأغلبية لهذا نقول لكم حكم الأغلبية أو الأكثرية قطعي اذا كان مجموعا.

وأما في حالة الانفراد كما بينا لكم الحكم على الفرد يكون بنص أو دلالة قاطعة ، فإذا انتفى ذلك كان المنفرد مجهولا، من نفى عنه احتمال الايمان يكون العموم عنده التام الكلي الذي لا يتخلف عنه فرد وهذا ضلال قبيح جدا جدا وزندقة كما بينا وإلا لزم أن تحكموا بكفر أنفسكم وكفر جميع الموحدين الذين لا تعلمهم.

**وحالنا اليوم مثل حال مكة بعد الهجرة .**

**وأرجوا أن تجيبوا على هذه الأسئلة مع أنفسكم.**

**عابد الصنم هل تقولون يكفر ظاهرا دون الباطن؟**

**هل أهل مكة كلهم كفارا بالقطع بعد نزول الاية ؟**

**كيف تستثنون الموحدين من التكفير حسب منهجكم؟**

**وأصل الاشكال عندكم هو عدم تمييزكم بين من تحكموا عليه بالكفر ظاهرا وباطنا وبين من تحكموا عليه ظاهرا فقط لاحتملال صلاح الباطن .**

**فمن رايناه يشرك بالله شركا صريحا لا يحتمل أن يكون مكرها فهذا ظاهره يدل على باطنه تلازم الظاهر مع الباطن ,, وكمن سب الله والدين ووو .**

**ومن رأيناه اتى بما يدل على الكفر كمن رايناه في جيش الكفار مع وجود قرينة تدل احتمال وجود ايمانه فهذا كافر ظاهرا فقط. كقصة العباس عم الرسول او قصة حاطب رضي الله عنهم ، فالقرينة التي جاء بها جعلت الرسول صلى الله عليه وسلم يتبين فيه وفي عمه العباس حكم بالظاهر عليه فقط لاحتمال صدقه والنقطة المهمة هنا وقد كفر فيها الأكثرون وقالوا نحن لا يهمنا هذا التفريق .**

**قالوا من أتى بالكفر الصريح والشرك الصريح لا يهمنا باطنه وقد يكون مسلما ، هكذا على الاطلاق ، فهم لم يشعروا اذ جعلوا الكفر هو الاسلام وهذا كفر كما قالت الجهمية والعجب انهم التقوا معهم في هذا وفي نفس الوقت يدعون انهم كفار !!**

**وهناك فرق كبير بين من نعامله معاملة الاحتياط في بعض الأحكام وبين من نسميه باسمه الشرعي الذي ثبت بيقين ظاهري بحيث يتنزل عليه البغض والعداوة ووووواحكام اخرى .**

**فلا يمكن ان نبغض شخصا ما ونعاديه ونحن لسنا متيقنين انه عدو لله أو قل لم نعلم بكفره وشركه ، ومنهم من يقل قد يكون مسلما .**

**أوليس هذا هو عين القول الذي يقول نبغضه ونعاديه ولو كان مسلما !!! يعني نبغض الاسلام !!!**

**حينما قال إبراهيم عليه السلام ومن معه - وهم نحن الموحدون بإذن الله - كانوا يكفرون ويتبرءون من الكفار المتيقن كفرهم وشركهم ، فخرج عن هذا عقلا وشرعا وعرفا من لم يتلبس بالكفر والشرك فالإستثناء حاصل عقلا وشرعا فأنت حينما ترى رجلا ما ( نكرة ) كيف يستقيم أن تقول له : " تبرأْ من الكفر والشرك الذي أنت فيه واعلمْ أنني مكفرك حتى تنسلخ من طاغوتك وكفرك" ثم هو يقول لك أين كفري يا رجل ؟؟ فكيف ستثبته له وما رأيك إن قال لك أنني موحد ؟؟ ماذا ستقول له؟؟ أخطأت وحسبتك كافر ؟؟؟ أم أنك لا تعتبر قوله ؟؟؟؟ لا حول ولا قوة إلا بالله فانظر هذا الاستثناء العقلي قبل النقلي الذي بينت لك بعضه.**

**قرطبة :**
**للأسف أنا من فتحت هذه المسألة وكانت نيتي... دعوته للإسلام وليسَ انتصار للنفس...ولاكن رأيت صاحب المجموعة المدعو "حنيف " الى الآن لم يفهم المسألة أو صورة المسألة ان صح التعبير**

**الحَنيف:**
**أنت رجل أم امرأة حتى نفهم.**

أنت قد أمرك ربك وأنت مطالب بتكفير الطاغوت وعابديه ، وعلى فهمك الخارجي وفهم غيرك أن هذا الوصف الرباني لا حقيقة له إذ الكل أمامك طاغوت ومشرك وعابد لغير الله ، وبهذا يتبين أنكم تحاربون الوصف الرباني ، والطاغوت وصف ثابت كما أن الشرك وصف ثابت والإسلام كذلك وغيرها من الأوصاف من ردة وفسق وكذب وكفر ، وإذا ألغينا هذه الأوصاف ما بقي شيء وأصبح الدين أُلعوبة كما هو حاصل الآن ، فالله سبحانه وتعالى قد بيّن لنا بشكل واضح - رحمة منه وفضلا - أن الطاغوت من شك فيه فهو ليس بمسلم ، لأن من شك كون الطاغوت أنه قد يُعبد فما عرف حقيقة التوحيد ، أي ما عرف ربه وقد قال رسل الله صلوات ربي عليهم وسلامه : { أفي الله شك فاطر السماوات والأرض } أي أفي الله شك أن يُعبد وحده حتى تعبدوا غيره ؟؟؟؟؟

للأسف هذه هي هرطقتكم وضلالكم يا خوارج الخوارج ( جهمية ) التي انتشرت بين الناس أنه لا يوجد شئء اسمه مجهول حال في دار الكفر فالناس عندكم
فردا فردا كفار من أصل الدين

وللأسف من يردد هذا الكلام واقع في الكفر والتجهم دون أن يشعر وذلك لأنهم :

قالوا كل الناس فردا فردا كفار من أصل الدين ثم فرق هؤلاء الخوارج بين التلازم بين الظاهر والباطن وقالوا ليس لنا علاقة بالباطن لأن الحكم لا يتعلق بالباطن فوقعوا في معتقد الجمهية ، فالقوم جمعوا بين التجهم والخارجية عفانا الله وإياكم .

و هؤلاء يعلمون تماما أن كلامهم الباطل يجرهم إلى مصائب كبرى منها أنه يكفرون أنفسهم تكفيرا من أصل الدين لأنهم قد لا يعلم حالهم لغيرهم من الموحدين ، وكذلك يلزم من كلامهم أن لا يوجد موحدين أبدا ، لذلك بدل أن يرجعوا الى الحق قالوا بمعتقد الجهمية وفرقوا بين الظاهر والباطن من حيث التلازم .

**فالسؤال الأول لكم : كيف تشهدون على الأفراد بالفرد أنهم كفار وتكفيرهم من أصل الدين ثم تقولون لا علاقة لنا بالباطن فهل يحتمل عندكم أن هذا الذي جعلتم كفره من أصل الدين أن يكون مسلما في الباطن ؟؟؟؟؟**

**قالوا كل الناس فردا فردا تكفيرهم من أصل الدين أي أن الأستقراء عندكم تام كلي لا يتخلف عنه فرد.**

**فالسؤال الثاني : كيف جعلتم الإستقراء كلي تام لا يتخلف فرد وأنتم أنفسكم تقولون توجد افراد موحدين مستخفين بدينهم ؟**

**السؤال الثالث : هؤلاء الأفراد المستخفين بدينهم كيف جعلتم تكفيرهم من أصل الدين رغم أنكم قررتم أنهم مستخفين بدينهم ؟؟؟**

**قالوا : أن معلوم الحال ومجهول الحال عندنا سواء فقلنا لهم هل تكفيرهم في الباطن سواء ؟؟**

**ففكّروا وقدّروا ثم علموا أنهم سيقعون في تناقض وقد علموا أن الكفر القطعي له علاقة متلازمة ظاهرا وباطنا بقول الله تعالى : ( وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالنبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِن كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ) فهذه الآية دليل قطعي أن من أتى بعمل كفري في الظاهر فهو كافر في الباطن فكيف سيفعلون في مجهول الحال لأنهم هم وغيرهم والعقل يقول أن مجهول الحال قد يكون مسلما في الباطن ولا يقول بخلاف هذا إلا جاحد لا حيلة فيه ، وحرف قد إذا دخل على المضارع يفيد التقليل والشك ، فهم يعلمون هذا التناقض ففروا فرار الحمر من هذا وقالوا أخيرا بعد التفكير وحادوا بحيدة قوم إبراهيم عليه السلام ، نحن لا يهمنا حكم الآخرة وقد يكون هذا المجهول عند الله من المسلمين بل قالوها حتى في المعلوم حاله لكي لا يتناقضوا ويظهر الفارق إذن هذا أقل الأحوال في قولهم هو كفر - عندهم - لأنهم يقولون أن مجهول الحال كافر يقينا**

ومن شك فهو كافر ثم يقولون أنه قد يكون مسلما عند الله وهذه هي عقيدة الجهمية بالمطابقة وما ظلمناهم .

نحن نتكلم عن الفرد المجهول حاله ستقول لي مجموع المجهول الحال هو كثير من المجاهيل ، نقول لك تأمل عقيدتنا وأظنك لم تفهمها بعد نحن لا نجحد الواقع و ما هو معلوم بالاضطرار في دين أكثرية وأن ( أكثر ) الناس اليوم كفار ولا نقول (جميعا كلهم ) ، فلا ندّعي استقراء حال الناس فردا فردا ، وهذا إدعاء علم الغيب وكذب على الله.

ومعلوم أن ( الأكثرية ) اليوم مشركين ولكن ليسوا ( كلهم ) فوجود الموحد في وسطهم معلومة وراجحة فخطاب إبراهيم عليه السلام الذي نقول به يسقط على كل من تحقق فيه القول وكل من يصدق عليه الكفر وليس يسقط على الناس جميعا حتى نقول يشمل حتى المسلم الموحد الولي فهذا لا يعقل ولا يقول به ذي لب صحيح ، وحينما رأينا واحد من هذه الجموع قلنا ممكن أن يكون ( مسلما ) وممن يكتم إيمانه وممكن أن يكون ( كافرا ) لأنه لم يظهر عليه أي علامة ولا قرينة تبين أنه كافر أم مسلم لذلك تغير الحكم عليه وانتقل إلى مرتبة أخرى وهي ليس الحكم بكفره و لا إسلامه بل التريث والتوقف أو قل إجراء بعض حكم عليه كضرورة عملية فقط لا نستغفر له ونعطيه الموالاة الإيمانية ولانكفره ولا نعاديه ووو وأمره إلى الله ، لأننا لا نعرفه ولا نقول أننا نتبرأ منه ونبغضه فلا يقول هذا إلا جاهل ، وقد نشك حتى في جماعة ورهط وثلة وهذا ، الترجيح قابل للتغيير والتبدل على حسب استقراء حال الناس ، فممكن التوحيد في فترة من الفترات أن ينتشر ويصبح الكثير يعتنقه ويجاهد في سبيله ، فهل يقال الحكم غير قابل للتغير ؟؟

وإن كنت تعترف بهذه الإمكانية فهل أصل الدين يتغير من حال إلى حال ؟؟؟

وإذا سألنا المخالف لنا ، هل تتبرأ من المجهول دينه كشخصا ومن فعله ؟
سيقول نعم نقول له ما هو شركه ، وما نوع كفره وما هو طاغوته؟؟ أطاغوته حجر ام شجر ام بشر ؟؟؟

**تالله لن يجيب إلا بحيدة وجهل عقيم .**

**ونحن ولله الحمد ما تناقضنا أبدا ، فحينما علمنا أنه قد يكون من الأكثرية وقد يكون مسلم موحد نزّلنا عليه وأجرينا عليه بعض أحاكم الإلتباس والإختلاط ( التباس الحال ) التي ذكرناها ، ونسحب عنه الكثير من الأحكام كالحكم عليه بالكفر أو تسميته مشرك أو كالقتل وسلب المال ، والبغض والعداوة وهذا باعتبار واقعنا هذا .**

**أما حينما تكون ديار الإسلام متميزة عن ديار الكفر ، فنقتدي بما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنبين للناس الدين الحق وأنهم ليسوا على شيء ( عموما ) وإذا كان بيننا وبين أعداء الله قتالا فالسيرة واضحة في كيفية معاملة دار الحرب - أهلها - ويبقى دائما الإحتمال في وسط الكفار مؤمن يكتم إيمانه وحكمه فيه تفصيل ، فإن كان في جيش الكفار ويقاتل معهم ورآه المسلمون يفعل ذلك وقوله أنه كان مكرها فمردود قوله وباطل ، وكفره واقع عليه ظاهرا وباطنا ومن أُسر مع الكفار بدون أن يُرى انه قاتل معهم فقط مُسّ ودهم ، فهذا قد يكون مكرها لكن نعامله بما عامل النبي عمه العباس رضي الله عنه و الحكم عليه يرجع إلى خليفة المسلمين ، وحسب ما قاله الفقهاء في هذا الباب على تفصيل طويل ليس محله .**
**وأما الكافر المعلوم كفره فقد تبين أنه من اصحاب النار كما رُوي في الاخبار .**